الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الإسبوعى

(488)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	13
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	33
حقوق الإنسان فى العالم	114

حقوق الإنسان بالمدينة تتقصى الحقائقوتتابع قضية "معنفة الطفلة"

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 5 رجب 1436هـ - 24 إبريل 2015م
اضغط هنا

نهلة حامد الجمال - المدينة المنورة
تفاعل فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة مع ما نشرته «المدينة» يوم أمس حول تعرض الطالبة سلاف طارق عمر للعنف من قبل إحدى معلماتها بالابتدائية الـ17 بالمدينة المنورة وإجبارها على غسيل دورات المياه، حيث أكد الفرع أنه في حال ثبت العنف على الطالبة فإن مرتكبه سيقع تحت طائلة المساءلة القانونية والعقوبات.
وأكدت المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان شرف القرافي أنه بناءً على نظام الحماية من الإيذاء ولائحته التنفيذية ونظام حماية الطفل فإنه يحظر استخدام العنف بأي شكلٍ من أشكاله وبأي حال من الأحوال، وإذا ما ثبت ذلك فإن مرتكبه يقع تحت طائلة المساءلة القانونية والعقوبات المقررة في تلك الأنظمة وغيرها من الأنظمة المرعية والتي من ضمنها السجن والغرامة إلى جانب العقوبات التأديبية. وأضافت القرافي قائلةً: «إن التعليمات الصادرة من وزارة التعليم واضحة وصريحة في حظر استخدام العنف بجميع أشكاله وصوره وضرورة استخدام الوسائل التربوية السليمة والصحيحة مع الطلبة بعيدًا عن العنف، ويقع على عاتق إدارة المدرسة مسؤولية التبليغ عن الحالات المخالفة داخل المدارس واتخاذ التدابير اللازمة حيال ذلك وفق الأنظمة». كما أشار فرع الجمعية إلى الصلاحيات المخولة له بتقصي حقائق ما نشر في الخبر المشار إليه واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنه ومتابعة القضية مع الجهات المختصة. وكانت «المدينة» قد نشرت قضية الطفلة سلاف طارق عمر والتي تعرضت إلى عنف من قبل إحدى معلماتها بالمدرسة الـ17 وإجبارها على غسيل دورات المياه، حيث أكد المتحدث الرسمي لإدارة التعليم بالمدينة المنورة عمر برناوي أنه تم تشكيل لجنة من قبل المتابعة وقضايا شاغلي الوظائف بإشراف مساعدة المدير العام للشؤون التعليمية للبنات ومديرة المكتب الذي تتبع له المدرسة للتحقيق في القضية.

9 سلبيات لخلط الهاربات في السجن

المصدر: جريدة مكة الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://www.makkahnewspaper.com/makkahNews/loacal/133920#.VT3QXiGqqko

سحر أبوشاهين – الدمام
رصدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان 9 ملاحظات سلبية في التعامل مع العاملات المنزليات الهاربات، تنتج إما عن مخالطتهن لسجينات، أو لعاملات لم يتسلمهن كفلاؤهن من المطارات، وذلك بعد زيارة وفد الجمعية لوحدة سجن النساء في سكاكا ومركز رعاية شؤون الخادمات بالرياض، بحسب ما ذكرته نائبة رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لشؤون الأسرة الدكتورة نورة العجلان لـ"مكة".

حقوق الإنسان في الصحافة

9 ملاحظات
وتتمثل الملاحظات المرصودة في:
1 - إحالة الشرطة لحالات لا يختص مركز الرعاية باستقبالها أو عدم الالتزام بشروط الإحالة كما في حالة بعض الخادمات ممن يعانين اضطرابات نفسية،
مما ينتج عنه:
- عبء إضافي لعدم اختصاص موظفات المركز في التعامل مع الحالات من هذا النوع.
- تعريض العاملات والمقيمات الأخريات لخطر الاعتداء من قبل العاملة المريضة نفسيا، وقد حدث ذلك بالفعل.
- رفض استقبال العاملة المريضة نفسيا من قبل الجهة المختصة رغم تشخيص الطبيبة الزائرة للمركز بأن حالتها غير مناسبة للإيواء بالمركز.
- تحويل عاملات تأخر كفلاؤهن في استلامهن من المستشفى للمركز قبل التواصل مع الكفيل.
- تكدس وازدحام.
2 - دمج العاملة الهاربة بأخرى تأخر كفيلها في استلامها من المطار،
ومن سلبيات ذلك:
- تصدير فكرة الهروب
- للعاملات الجديدات
- خلق صورة سلبية عن المجتمع السعودي وإشعار العاملة بالخوف والقلق.
- قد يدفع بالعاملة الجديدة إلى رفض العمل والمطالبة بالعودة لبلدها.
3 - عدم تهيئة مبنى المركز للموظفات والعاملات ومن ذلك على سبيل المثال رداءة التهوية.
4 - عدم توفر وسائل حماية في المبنى ككاميرات المراقبة ومخارج الطوارئ.
5 - إحالة بعض العاملات من المطار للمركز دون التحقق من التذكرة يضر بالكفيل والعاملة، إذ إن رحلات بعض العاملات تكون «ترانزيت» مرورا بالرياض للمدينة الهدف، لكن لعدم معرفتها تفوتها الرحلة التالية فترسل للمركز.
6 - تأخير إجراءات الخروج النهائي في الجوازات، لا سيما مع الحملة التصحيحية.
7- عدم وجود موظفات أمن مدربات يمكنهن التعامل مع حالات الاعتداء أو الشغب التي قد تحدث في المركز.
8 - عدم وجود عيادة طبية والاكتفاء بالطبيبة الزائرة، ما ينتج عنه عدم توفير الرعاية الصحية الكافية لهن.
9 - خلط الهاربات بالسجينات - كما في حالة سجن النساء بسكاكا - يكسبهن سلوكيات غير سوية.
8 توصيات
أوصت الدكتورة نورة العجلان بمعالجة تلك الإشكالات من خلال:
- تنفيذ الجمعية لدورات توعوية لمراكز الشرط باختصاصاتهم في تلقي البلاغات المتعلقة بالعمالة المنزلية بموجب اللائحة التنظيمية الصادرة أخيرا التي تلزم الشرط بذلك.
- نقل مركز الرعاية إلى مبنى مهيأ مدعوم بالكوادر الوظيفية والتجهيزات وتأمين عيادة طبية متكاملة.
- دعم المركز بوسائل حماية كتفعيل كاميرات المراقبة وتوظيف عسكريات لحماية جميع من بالمركز.
- عزل المصابات بحالات نفسية عن السليمات في المركز بما يضمن سلامة الجميع وتوفير طبيبة نفسية إذا تعذر نقلهن لمراكز أخرى.
- دعم الموظفات من حيث الترقيات والدورات لتقليل طلبات النقل.
- زيارة المطار والتحقق من معلومات السفر.
- السرعة في إنهاء الجوازات لإجراءات الخروج النهائي لتجنب التكدس.
- عزل المستضافات في المركز بسبب الهروب أو رفض العمل بما يضمن عدم التأثير السلبي على الحالات الحديثة.
تحفظ بانتظار الإجراءات
من جانبه، أوضح المتحدث باسم المديرية العامة للسجون العقيد أيوب بن نحيت خلال حديثه لـ"مكة"، أن الخادمات الهاربات من كفلائهن والرافضات العمل يتم توقيفهن بالسجون للتحفظ عليهن رهن إنهاء إجراءاتهن مع الكفلاء، وهناك تنسيق حاليا مع وزارة الشؤون الاجتماعية للتحفظ عليهن في أماكن مناسبة كالجمعيات الخيرية.
ولفت إلى أنهم في المديرية العامة للسجون يرحبون بأي ملاحظات من أي جهة ويعملون جاهدين على تلافيها وفق التعليمات.

9 سلبيات لخلط الهاربات في السجن

المصدر: جريدة اخبار 24 الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/213568

رصدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان 9 ملاحظات سلبية في التعامل مع العاملات المنزليات الهاربات، تنتج إما عن مخالطتهن لسجينات، أو لعاملات لم يتسلمهن كفلاؤهن من المطارات، وذلك بعد زيارة وفد الجمعية لوحدة سجن النساء في سكاكا ومركز رعاية شؤون الخادمات بالرياض، بحسب ما ذكرته نائبة رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لشؤون الأسرة الدكتورة نورة العجلان لـ"مكة".

9 ملاحظات

وتتمثل الملاحظات المرصودة في:

1 - إحالة الشرطة لحالات لا يختص مركز الرعاية باستقبالها أو عدم الالتزام بشروط الإحالة كما في حالة بعض الخادمات ممن يعانين اضطرابات نفسية،

مما ينتج عنه:

- عبء إضافي لعدم اختصاص موظفات المركز في التعامل مع الحالات من هذا النوع.
- تعريض العاملات والمقيمات الأخريات لخطر الاعتداء من قبل العاملة المريضة نفسيا، وقد حدث ذلك بالفعل.
- رفض استقبال العاملة المريضة نفسيا من قبل الجهة المختصة رغم تشخيص الطبيبة الزائرة للمركز بأن حالتها غير مناسبة للإيواء بالمركز.
- تحويل عاملات تأخر كفلاؤهن في استلامهن من المستشفى للمركز قبل التواصل مع الكفيل.
- تكدس وازدحام.

2 - دمج العاملة الهاربة بأخرى تأخر كفيلها في استلامها من المطار،

ومن سلبيات ذلك:

- تصدير فكرة الهروب
- للعاملات الجديدات
- خلق صورة سلبية عن المجتمع السعودي وإشعار العاملة بالخوف والقلق.
- قد يدفع بالعاملة الجديدة إلى رفض العمل والمطالبة بالعودة لبلدها.

3 - عدم تهيئة مبنى المركز للموظفات والعاملات ومن ذلك على سبيل المثال رداءة التهوية.

4 - عدم توفر وسائل حماية في المبنى ككاميرات المراقبة ومخارج الطوارئ.

5 - إحالة بعض العاملات من المطار للمركز دون التحقق من التذكرة يضر بالكفيل والعاملة، إذ إن رحلات بعض العاملات تكون «ترانزيت» مرورا بالرياض للمدينة الهدف، لكن لعدم معرفتها تفوتها الرحلة التالية فترسل للمركز.

6 - تأخير إجراءات الخروج النهائي في الجوازات، لا سيما مع الحملة التصحيحية.

7- عدم وجود موظفات أمن مدربات يمكنهن التعامل مع حالات الاعتداء أو الشغب التي قد تحدث في المركز.

8 - عدم وجود عيادة طبية والاكتفاء بالطبيبة الزائرة، ما ينتج عنه عدم توفير الرعاية الصحية الكافية لهن.

9 - خلط الهاربات بالسجينات - كما في حالة سجن النساء بسكاكا - يكسبهن سلوكيات غير سوية.

8 توصيات

أوصت الدكتورة نورة العجلان بمعالجة تلك الإشكالات من خلال:

- تنفيذ الجمعية لدورات توعوية لمراكز الشرط باختصاصاتهم في تلقي البلاغات المتعلقة بالعمالة المنزلية بموجب اللائحة التنظيمية الصادرة أخيرا التي تلزم الشرط بذلك.
- نقل مركز الرعاية إلى مبنى مهيأ مدعوم بالكوادر الوظيفية والتجهيزات وتأمين عيادة طبية متكاملة.
- دعم المركز بوسائل حماية كتفعيل كاميرات المراقبة وتوظيف عسكريات لحماية جميع من بالمركز.

- عزل المصابات بحالات نفسية عن السليمات في المركز بما يضمن سلامة الجميع وتوفير طبيبة نفسية إذا تعذر نقلهن لمراكز أخرى.
- دعم الموظفات من حيث الترقيات والدورات لتقليل طلبات النقل.
- زيارة المطار والتحقق من معلومات السفر.
- السرعة في إنهاء الجوازات لإجراءات الخروج النهائي لتجنب التكدس.
- عزل المستضافات في المركز بسبب الهروب أو رفض العمل بما يضمن عدم التأثير السلبي على الحالات الحديثة.
تحفظ بانتظار الإجراءات
من جانبه، أوضح المتحدث باسم المديرية العامة للسجون العقيد أيوب بن نحيت خلال حديثه لـ"مكة"، أن الخادمات الهاربات من كفلائهن والرافضات العمل يتم توقيفهن بالسجون للتحفظ عليهن رهن إنهاء إجراءاتهن مع الكفلاء، وهناك تنسيق حاليا مع وزارة الشؤون الاجتماعية للتحفظ عليهن في أماكن مناسبة كالجمعيات الخيرية.
ولفت إلى أنهم في المديرية العامة للسجون يرحبون بأي ملاحظات من أي جهة ويعملون جاهدين على تلافيها وفق التعليمات.

عصابات الابتزاز تبحث عن المال في مواقع التواصل

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://www.al-madina.com/node/603329

عبدالله الزهراني - مكة المكرمة
أكد عدد من المختصين والدعاة أن حالات الابتزاز عبر مواقع التواصل الاجتماعي تكون في العديد من الأحيان منظمة بهدف الحصول على مكاسب مادية. حيث تعمد عصابات منظمة إلى التواصل عبر خدمتي الواتس أب والأسكايب واستدراج سعوديين لتصويرهم بكاميرا الجوال أو الأسكايب في أوضاع مخلة ثم ابتزازهم فيما بعد فإما أن يدفعوا أموالاً طائلة أو تنشر هذه المقاطع المسيئة لهم ولأسرهم عبر شبكة الإنترنت.
وأوضح وكيل كلية الشريعة بجامعة أم القرى عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان د.محمد بن مطر السهلي أن وسائل التواصل الاجتماعي تمكن الإنسان من التواصل مع الآخرين ومناقشة الأمور المتعلقة بالمجتمع لكن هناك من أساء لهذه الوسائل مما نتج عنه حالات الابتزاز، مشيرًا إلى أن الفتاة التي تضع صورتها الشخصية أو تستعرض بأي صورة من الصور التي تدل على عدم محافظتها على خلقها وسلوكها أو بعض العبارات في مواقع التواصل الاجتماعي فإن ذلك هي أول خطوات الابتزاز.
فيما قال أحد المختصين في علم النفس إن الشخصية المبتزة ذات سلوك يرتبط على نحو مباشر باتجاه معين من الشخصيات السيكوباتية الأنانية المريضة للوصول إلى غايات شخصية مما يتنافى مع القيم والأخلاق والدين. موضحًا أن هناك أشكالًا متعددة من الابتزاز وأشهرها الابتزاز العاطفي. فيما أوضح الأخصائي الاجتماعي بمكة جابر بن محمد الفاهمي أنه لا يمكن للإنسان أن يعيش بشخصيتين متناقضتين، وأن الابتزاز من الأعمال الإجرامية.
كما قال المحامي والمستشار القانوني عبدالكريم القاضي إن عملية الابتزاز أشمل من أن تكون أخلاقية وتصل إلى المادية والمالية بغرض الحصول على مبالغ طائلة بالوجه غير المشروع من الشخصيات المعروفة لوجاهتها ومكانتها المعتبرة في المجتمع من الشهرة ونحوها. موضحًا أن عملية الابتزاز أصبحت منظمة من عصابات التواصل الاجتماعي.

أكدوا فخرهم واعتزازهم بما قاموا به دفاعاً عن وطنهم

وفد من "حقوق الإنسان" بعسير يزور مصابي القوات المسلحة بالجنوب

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
http://sabq.org/Of5gde

محمد آل الحمري- سبق- عسير:
زار وفد من فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وفرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة عسير، صباح اليوم الاثنين، المصابين من جنودنا البواسل المنومين في مستشفى القوات المسلحة بالمنطقة الجنوبية.
وكان في استقبالهم مساعد مدير مستشفيات القوات المسلحة بالمنطقة الجنوبية للشؤون الطبية والفنية، العميد الطبيب سالم بن أحمد القحطاني، ومدير مستشفى مدينة الملك فيصل العسكرية، العقيد الطبيب عايض عبدالله آل مرضي، ومدير العلاقات العامة، سعيد بن أحمد عسيري.
واطمأن الوفد خلال الزيارة على صحة المصابين والتعبير لهم عن فخر واعتزاز الجميع بما قاموا به دفاعاً عن وطنهم متمنين لهم الصحة والعافية.
وعبر المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة عسير الدكتور علي بن عيسى الشعبي، ومساعد المشرف العام على فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة عسير، محمد بريق، وأعضاء الجمعية والهيئة عن فخرهم واعتزازهم بما حققته "عاصفة الحزم" لإعادة الشرعية في اليمن بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز -حفظه الله- وزعماء التحالف العربي.
وتمنى الوفد من الله سبحانه وتعالى أن يحفظ على بلادنا أمنها واستقرارها وأن يعيد لليمن والشعب اليمني أمنه واستقراره.

إهمال في مراكز تأهيل المعوّقين في السعوديّة

المصدر: جريدة العربى الجديد الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض ــ خالد الشايع
فتحت أخيراً وفاة طفلة سعودية في مركز للتأهيل الشامل في حائل (شمال) على يد إحدى العاملات فيه، ملف تعاطي هذا النوع من المراكز مع المرضى الذين يعانون من إعاقات كبيرة. وهذه الحادثة جاءت بعد أقل من شهر من اتهام امرأة سعودية لمركز مشابه في الطائف (غرب)، بالتسبب في وفاة ابنها المعوّق بعد اعتداء العاملين فيه عليه. وتشير جمعية حقوق الإنسان السعودية إلى أنها رصدت أكثر من 40 اعتداء في مراكز التأهيل الشامل في خلال العام الماضي.

وقد أقرّت وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة حائل بأن وفاة الطفلة حسناء (لم يكشَف اسمها كاملاً) أتت نتيجة اعتداء عاملة في المركز عليها، ما تسبّب بكسر في عظمة الفخذ قبل نقلها إلى المستشفى. ولم يكن أحد ليعلم بما حدث، لولا رصد كاميرات المراقبة ما ارتكبته العام لة التي تعمّدت إلحاق الضرر بالطفلة. وقد أحيلت العاملة إلى الجهات المختصة، وقد أدانها تسجيل الكاميرا الموثّق. لكن في حين يقرّ مركز حائل بالتقصير، يصرّ مركز الطائف على نفي التهمة عنه، على الرغم من إصرار والدة المعوّق عبدالله المالكي (49 عاماً) المتوفي على تحميل العاملين فيه مسؤولية موت ابنها.
وتقول الوالدة لـ"العربي الجديد" إنهم "هم الذين تسببوا في وفاة ابني المعوّق، بعدما تعرّض للضرب داخل المركز. وحتى اليوم لم نحصل على تقرير رسمي بأسباب الوفاة، لأنهم يعلمون أن النتيجة لن تكون في صالحهم". وبحسب ما أفادت الوالدة، فإن ابنها "أصيب بجروح في الرأس استلزمت تطبيبها بتسع غرزات، في حين أنه كان يعاني من سوء تغذية. وهي أمور تكشف ما يحدث داخل مركز التأهيل".
وهاتان الحادثتان ليستا معزولتَين، كذلك لا يقتصر الأمر على الضرب. فقبل أشهر قبضت شرطة محافظة المجمعة (شمال) على عامل نظافة هندي تحرّش جنسياً بفتى يعاني من تخلف عقلي لا يتجاوز عمره 17 عاماً. ولم يُلقَ القبض على العامل إلا عن طريق الصدفة، خلال جولة تفتيش للمراقبين.
وتنتشر على موقع "يوتيوب" للتواصل الاجتماعي عشرات تسجيلات الفيديو التي تصوّر حالات اعتداء من قبل العاملين في هذا النوع من المراكز، على المرضى. وهو ما يؤكد أن ما حدث في حائل والطائف والمجمعة لا يمكن اختصاره في حوادث فرديّة. وفي هذا السياق، اعترفت وزارة الشؤو ن الاجتماعية بالخلل، وكشفت عن فصلها 527 من موظفيها خلال العام الماضي، بعدما ثبت تورطهم في اعتداءات على المرضى. لكن من الواضح أن هذه الإجراءات لم تكن كافية. فعلى الرغم من أن الحوادث المسجلة هذا العام أقل من الأعوام السابقة، إلا أنها ما زالت تقع.
ولاستيضاح الأمور، حاولت "العربي الجديد" الاتصال بوزارة الشؤون الاجتماعية، من دون الحصول على أي ردّ.
من جهته، يوضح الدكتور محمد الربيعة، وهو رئيس مركز تأهيل خاص وأستاذ في الطب الطبيعي، أن "كثرة الحوادث الناتجة عن الإهمال في مراكز التأهيل الشامل الحكومية أمر يحتاج إلى بحث ومعالجة سريعة. فالأمر تجاوز عمليات الإيذاء والإهمال ليتسبب في وفاة المرضى". يضيف أن " قضية تسبب عامل أو عاملة في وفاة أحد المرضى لا تنتهي مع تقديم المسؤول عن ذلك للمحاكمة على جريمته. لو كانت ثمة رقابة فعلية على هذه المراكز، لما تجرأ العاملون فيها على التعاطي بشكل سيئ مع المرضى والتسبب في أضرار بهذا الشكل". ويتابع أنه "خلال العامين الماضيين، رصدت أكثر من 75 حالة اعتداء أو إهمال من قبل موظفين في تلك المراكز. وهذا رقم كبير، كانت الرقابة الصارمة ستحدّ منه بلا شك. لذا بدلاً من محاسبة الموظفين وفصلهم، لا بدّ من محاسبة المدراء، لأنهم هم المسؤولون عن تلك المخالفات لعدم مراقبتهم ما يحدث".
ويشير الربيعة إلى أكثر من حالة اعتداء واضحة حصلت في العام الماضي وهذا العام، ويتوقف عند "حادثة فتاة حائل. فقد اكتشف بعد مراجعة أشرطة المراقبة اعتداء العاملة عليها. والسؤال الذي يطرح هنا: لماذا لم يعمد المعنيون إلى مراجعة دورية على أشرطة المراقبة؟ ما هو داعي وجودها؟ هل ننتظر وفاة الفتاة لنراجع الأشرطة؟".

حراك خفي وغير منضبط داخل "المواقع الإلكترونية" هدفه بث فكر التطرف بين النواعم

المناشط النسوية.. "مخترقة"!

المصدر: جريدة الرياض الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 بريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1044085

الرياض، تحقيق - سلوى العمران

حظيت المناشط الدينية النسائية منذ عقود بمكانة وثقة على المستوى الشعبي والرسمي لحاجة هذا الوسط لها في تلك الفترة التي سبقت مرحلة التوسع في فتح الجامعات وفي المناشط النسائية الاجتماعية والتربوية والعملية، حيث كانت بدايات انطلاقتها في الجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن ومكاتب الدعوة وتوعية الجاليات والجمعيات الخيرية والمؤسسات الدعوية. ولأهمية الدور النسائي في التوعية وجمع الكلمة ووحدة الصف أسهمت الجهات المختصة بتبني هذه النماذج من خلال استقطابها في المخيمات الدعوية الرسمية والملتقيات النسائية الدعوية، وسهلت لهن المشاركة الرسمية بالتصاريح المعتمدة.

قوى الإرهاب عجزت عن كسب المزيد من المؤيدين من الرجال فتحولت لمجتمع النساء!

وامتداداً لهذه الثقة أعطيت الفرصة بتقلد المناصب الإدارية والمهام التنفيذية في الجامعات والمؤسسات التعليمية، كما شهدت المواقع الإلكترونية في الأعوام الأخيرة حضوراً مكثفاً ومشاركة فاعلة لهن، حيث ما زالت تخرج مواقع إسلامية إلكترونية متخصصة بمناقشة القضايا النسوية في فترة اتسمت بكثافة المحاضرات الموجهة للمرأة وهموم الدعوة، قبل أن يظهر بعد ذلك حراك نسائي "غير منضبط " بدأ متخفياً نوعاً ما إعلامياً في السنوات القليلة الماضية، قبل أن تتضح توجهات بعض الداعيات علناً عبر وسائل إعلام إقليمية بالانتماء لتنظيمات محظورة، بعدما ظللن لسنوات مظت يعملن تحت مظلة وعلم الجهات المختصة على اعتبار انتمائهن المحلي، الأمر الذي أثار استغراب الكثيرين من المتابعين والمهتمين بالتنظيمات الإسلامية، بل وحتى على مستوى الرأي العام، خاصةً مع وجود أسماء اشتهرت في مجال الدعوة محلياً وخليجياً.

وترى بعض الداعيات أن هناك "اختراق" لأوساط النساء من قبل داعيات حملن أفكاراً مضللة للشابات في قضايا الجهاد وغيرها من الطروحات المنادية حتى بالخروج على الوطن، فكان انخراط كثير منهن في تنظيمات جهادية تصنف على المستوى المحلي والإقليمي إرهابية.

أفكار مغلوطة

واستنكرت "نورة العبدالكريم" -داعية- وجود مثل هؤلاء الداعيات اللاتي يحملن أفكاراً فيها الكثير من الشطط واللغط في الدين، بينما اعتبرتهن خارجات عن طاعة ولي الأمر، مضيفةً أن الدولة بكل مراحلها تطبّق الشريعة الإسلامية، لافتةً إلى أن أهدافهن ليست دينية أو للمصلحة العامة، مستغلين تأثر الشباب والشابات بكل ماله علاقة بالدين في محاولة لاستدراجهم.

من جهتها تحفظت "د. سهيلة زين العابدين" -عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان- على مصطلح داعية، معتبرةً أن الدعوة لغير المسلم أما داخل المجتمع المسلم فيمكن إطلاق مسمى آخر يتناسب وطبيعة الدور الذي يعمله الداعي أو الداعية، مرجعةً أسباب تسلل دعاة يحملون أفكاراً متشددة ومغلوطة بما فيها الأوساط النسائية إلى بعض الأنواع من الخطاب الديني الذي يحتوي على بعض الأفكار المغلوطة، متأسفةً على الأخذ بما ورد في بعض كتب المفسرين خاصةً في قضايا المرأة والجهاد والسبي وغيرها من القضايا التي تتبناها وتطبقها حالياً منظمات إرهابية متطرفة على أنها من الدين، والتي تبنّت مفاهيم مغلوطة بدءًا من الاعتداء على أراضي الآخرين وفق مفهوم الغزو لإقامة دولة الإسلام بالمعايير التي وجدت في تلك الكتب بكل تناقضاتها ومفاهيمها المغلوطة التي تناقض النص القرآني والأحاديث الصحيحة التي تتفق ومنهج وفكر وسلوك نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم.

إعادة نظر

وتساءلت "د. سهيلة زين العابدين" عن جدوى السماح بإلقاء المحاضرات في المنازل، والتي قد تعمل على بث أفكار متطرفة والحكم بالتكفير والشرك على كل من يخالفهم الرأي، فيما يكثر أسلوب الدعوة بالترهيب، مما يخشى معه ظهور جيل من الشباب والشابات ينفر من الدين ويتبنى مبادئ ضده كالإلحاد وغيره، مطالبةً بإعادة النظر في تراثنا وتصحيح المفاهيم المغلوطة المتعلقة حول المرأة والفتاوى التكفيرية، وكذلك تبني هذا المشروع من خلال نخبة من العلماء المؤهلين لهذا الغرض، وكذلك تحرير الدين من كل ما شابه من مفاهيم مغلوطة، مُشددةً على ضرورة الاهتمام بكل ما ينشر عن الإسلام والجماعات الإسلامية وما يتم بثه من معلومات ومصطلحات خاصة في وسائل الإعلام، والتي تعد مصدراً مهما للغرب والمستشرقين، وكذلك كتب التراث التي تبنى عليها أبحاثهم ودراساتهم عن الإسلام والمجتمعات المسلمة، وتوظيف ذلك واستغلاله لمصالحها، والتي منها تشويه صورة الإسلام من جهة وتوظيف كل تلك المعلومات سياسياً، متوقفةً عند استخدام مصطلح "إسلامية" مثلاً للتعريف عن جماعات ما، وكأننا نحن غير مسلمين ولا نتبع المنهج الإسلامي!.

منتديات الإنترنت

وكشفت في هذا الصدد عن جهود البعض تحت مسمى "حملة السكينة" للتحاور مع نساء سعوديات أبدين تعاطفاً مع جماعات ذات فكر ضال، وذلك من خلال المواقع الإلكترونية، مضيفةً أنه تمت محاورة نحو (150) امرأة سعودية متعاطفة مع الفكر الضال وأن (50%) منهن تراجعن عن ذلك، والبعض الآخر في مرحلة المراجعات، حيث يشار إلى أنهن كن يرتدن المنتديات العامة عبر "الإنترنت" تنتمي للفكر المنحرف، لافتةً إلى أن (90%) منهن يتفاعلن عاطفياً دون معرفة حقيقة هذه التنظيمات وفساد فكرها شرعياً وعقلياً.

شق الصف

وأكدت "تغريد البسام" -ناشطة في مجال الدعوة- على أن السيدات من هذا النوع اللاتي اخترقن مجتمع النساء ممن يحملن أفكاراً مضللة لبثها بين النشء لديهن توجهات مخالفة لا علاقة لها بالدين وهدفهن شق الصف، وغالباً استقين العلم الشرعي وأفكارهن وتوجهاتهن عن طريق القنوات الفضائية، مُتفقةً مع ما ذهبت إليه "نورة العبدالكريم" من أنهن -أي هؤلاء الداعيات- خرجن عن طاعة ولي الأمر ويردن الفتنة، فلو كان هدفهم الدين لعملوا على إخماد الفتنة ولم يشيعوها بين الناشئة التي تعلم جيداً ولعها بالمواقع الإلكترونية، موضحةً أن هؤلاء استغلين وجود ثغرات في حياة هؤلاء الشابات مثل عدم حصولهن على الوظيفة أو مقعد دراسي أو الحاجة، مشددةً على المرأة الاهتمام بتعلم العلم الذي ينفعها في تربية أبنائها ومجتمعها وترك قضايا السياسة لأهلها، مُرجعةً إقبال الناشئة من الشباب والشابات على أصحاب الفكر الضال إلى ضعف الوعي بكيفية الأخذ بمصادر التشريع الإسلامي، ذاكرةً أن التلفاز والمواقع الإلكترونية ليست مصادراً للعلم الشرعي.

الطفلة شموخ

المصدر: جريدة المدينة السبت 6 رجب 1436هـ - 25 إبريل 2015م
http://www.al-madina.com/node/603065

سهيلة زين العابدين حماد

فيديو رفْض إحدى الروضات بالجبيل تسجيل الطفلة "شموخ" لأنّها من ذوي القدرات الخاصة، كشف عن عوار مجتمعي وإنساني تعاني منه هذه الفئة، عوار لا يقتصر على العامة من الناس، بل موجود لدى بعض مسؤولي التعليم، وليس هذا الفيديو هو الوحيد الذي كشف لنا هذا العوار، فجميعنا لا ينسى فيديو تعرية نزلاء مركز التأهيل الشامل بالطائف أمام زملائهم عند قيام بعض عمال المركز بتنظيف النزلاء وتغيير ملابسهم، ومقطع الفيديو الذي يحتوي على مشاهد تعكس سوء معاملة طفلين معاقين في مركز التأهيل الشامل في عفيف، الذي أثار الرأي العام السعودي بحسب تقرير لقناة "العربية".

وهذا يكشف لنا عن قصور لدى وزارة الشؤون الاجتماعية المسؤولة عن حماية هؤلاء، والتي بها (26) مركزًا للتأهيل، ومؤسستان لرعاية الأطفال المشلولين، وهذا القصور يمتد ليشمل بعض المؤسسات الحكومية والأهلية التي لا تراعي وجود هذه الفئة لتُؤمِّن لهم تنقلاً وحركة آمنيْن.

فرغم تطور التقنيات الخاصة بخدمة المعاقين، لكن البيئة العمرانية في مجتمعنا لم تواكب هذا التطور، حيث إنها لم توفر حتى الآن كافة احتياجاتهم في كثير من المنشآت الحكومية والخاصة أو في الأسواق والمحلات التجارية والمجمعات السكنية، أو المدارس، والمعاهد والجامعات... إلخ.

هذا وقد رصدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان (27) حقًا للمعاق في نشرة "حقوق المعاق" ضمن سلسلة "اعرف حقوقك" الصادرة عام (2008)، من ضمنها حقوق للمعاق في تهيئة البيئة العمرانية لتيسير حركته وحمايته، كأن تكون الممرات والأرصفة التي يسير عليها المعاق خالية من العوائق والبروزات، وأرضيتها من مواد خشنة لمنع الانزلاق، وأن تزود بالمنحدرات اللازمة واللوحات الإرشادية المميّزة، وحق المعاق الكفيف في أن تزود الأرصفة بإشارات مرور صوتية، إضافة للإشارات الضوئية العادية، وذلك لتنبيهه عند عبور الشارع، وأن يتم إصدار نشرات ومطبوعات بالحروف البارزة (برايل) ليتاح للمكفوفين الحصول على المعلومات.

هذا ورغم أنّ هذه الحقوق وغيرها حواها الكتيب الخاص باشتراطات البلدية بناءً على قرار من المقام السامي، إلاَّ أنّ وزارة البلديات لم تلتزم بتنفيذها.
وقد كشفت إحصائية حديثة لعام (1433هـ) نشرتها جريدة عكاظ في (1433/6/28هـ) وجود (900) ألف حالة معاق في المملكة بزيادة تقدر بـ(8%) عن عام (1432هـ)، وبلغت نسبة الأطفال بينهم (3838) ألف حالة بما يعادل (6%) من عدد الحالات، ويتوزع المعاقون بين الذكور والإناث بنسبة (65%) للذكور، و(35%) للإناث.
ويلاحظ أنّ (15.7) من حالات الإعاقة يرجع إلى أسباب متعلقة بالحمل والولادة، وهذا قد يُعطي مؤشرًا إلى قصور في رعاية الحوامل، وأخطاء طبية في صرف العلاج، وفي التوليد، وهذه مسؤولية وزارة الصحة، لعدم فرض عقوبات وغرامات مالية من قِبَل الهيئات الطبية ضد مرتكبي الأخطاء الطبية.
فلابد من القضاء على هذا العوار بقرارات حازمة، وعقوبات رادعة للمقصّرين.

الرياض
www.Alriyadh.com

بطاقة المرأة وجدل لا ينتهي

المصدر: جريدة الرياض السبت 6 رجب 1436هـ - 25 إبريل 2015م
http://www.al-madina.com/node/603065

د. هيا عبد العزيز المنيع

في عام ٢٠١٣ أصدر مجلس الوزراء قراراً بتعديل إحدى مواد نظام الأحوال المدنية نص التعديل على التدرج في استخراج البطاقه المدنية للمرأة على أن تكون إلزامية بعد سبع سنوات.. مما يعني معه أن البطاقة باتت جزءاً من مسوغات تكوين الهوية الوطنية الرسمية للمرأة مثلها مثل أخيها المواطن الرجل..
على مر السنوات كانت هناك مقاومة من البعض لإصدار البطاقة للمرأة.. بل إن البعض تجاوز الرفض الشخصي بالتحريض العام لتتسع المقاومة.. وإن كانت تلك المحاولات ليست ذات جدوى لفشلها.. إلا انها تمثل خروجاً بشكل آو آخر على ولي الأمر..
لا أريد أن أخوض في تفاصيل التسلسل التاريخي لهذا الرفض.. ولكن لا أجد اليوم مبرراً لهذا الرفض بل إنني أعتبره مزايدة على مجتمع بأكمله في دينه وأخلاقه.. وتقديره لبعضه البعض..
نعم تلك البطاقة هي إثبات رسمي لعلاقة المواطن مع وطنه وتوثيق الحقوق والواجبات.. والتزام بكل ذلك..
أن يأتي اليوم من يعتبر بطاقة المرأة خطراً على المجتمع بعمومه أو المرأة كإنسان يزايد الكل على حمايته للمرأة ولا نعرف ممن؟
اليوم المرأة وبدعم مباشر من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان حفظه الله تتقدم بخطى ثابتة للأمام ولن تعيقها تلك الأصوات الواهنة.. فيكفي أنها في عهد الحسم بايعت خادم الحرمين الشريفين وولي عهده وولي ولي العهد حفظهم الله..، وهي اليوم تشكل حضوراً متميزاً في المؤسسة التشريعية متمثلة في مجلس الشورى كما أنها وبقرارات ملكية جزء مهم وفاعل في الكثير من المؤسسات الخدمية على كافة القطاعات الحكومية.. لن أسرد خطوات تقدم المرأة بدعم من صناع القرار السياسي في بلادنا بدءاً من تعليمها ومروراً بفتح مجالات العمل في كافة القطاعات الحكومية وأيضاً دفع القطاع الخاص للتوسع في إتاحة الفرص الوظيفية لها في القطاع الخاص..
مع تزايد حراك تقدم المرأة واندماجها الإيجابي والناجح دون خروجها عن حشمتها في المجتمع كل ذلك للأسف لم يكن مقنعاً لهم مع غياب غير مبرر لجمعية حقوق الإنسان وحتى هيئة حقوق الإنسان ليست بأحسن حالاً منها.. لم نجد هاتين المؤسستين تشكلان قوة دعم لو كان معنوياً لحقوق المرأة.. التي وجدت الدعم من صناع القرار السياسي وعلى رأسهم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان الذي قدم رسالة قوية بأن ملف حقوق المرأة مازال مفتوحاً وان صناع القرار يعملون باستمرار على تمكينها بما يتفق مع الشريعة الإسلامية.. شواهد التمكين واستمراره واضحة للجميع ولكن البعض مازال يشغل نفسه برفض أبجديات الحقوق دون إدراك أن المجتمعات الناضجة تتقدم للأمام ولا ترجع للخلف لمجرد

الاختلاف في الرؤى.. والإشكال أن البعض يريد أن يتحول اختلافه إلى نظام عام يطبق على الجميع والأخطر أن البعض يرفض للمجتمع ما يقوم به لنفسه وأسرته.. على سبيل المثال البعض يرفض البطاقة المدنية لأسرته ويصر على أن يكون ذلك قراراً مجتمعياً وكأننا نعيش خارج سرب المجتمعات الإنسانية المدنية بما فيها المجتمعات المسلمة.. وبعضنا يصر على تبيان مثالب الابتعاث للشباب بجنسيه فيما أبناؤه ومن الجنسين أيضا مبتعثون.. حين يكون الاختلاف شكلاً من أشكال المزايدة على دين أو قيم المجتمع فإن الرفض سيكون حليفه فنحن جميعاً ولله الحمد ننعم بمرتكز قيمي إسلامي ووعي ثقافي عالٍ لا يخرج من الإطار الشرعي بفضل من الله.. وأيضا نعيش تحت مظلة حكم ونظام حكم مستمد من الشريعة الإسلامية الأصيلة وليست الآراء المتطرفة أو ذات البعد الإقصائي لنصف المجتمع..

منع سفر الكادر الطبي بقضية ضحية يدمة

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 5 رجب 1436هـ - 24 إبريل 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=221681&CategoryID=3

نجران: صابر آل مخلص
فيما وجه أمير منطقة نجران الأمير جلوي بن عبدالعزيز بن مساعد، المديرية العامة للشؤون الصحية بالمنطقة برفع نتائج التحقيق في قضية الحامل التي توفيت بسبب خطأ طبي في محافظة يدمة، قررت صحة المنطقة منع الكادر الطبي الذي تعامل مع الحالة من السفر إلى حين انتهاء التحقيقات.
وقال عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان بالمملكة الدكتور هادي اليامي إن "الهيئة تتابع القضية مع الجهات المختصة، ووجدنا تجاوبا سريعا من أمير المنطقة الذي وجه إدارة الشؤون الصحية بالإفادة العاجلة عن نتائج التحقيق في القضية".
إلى ذلك، أصدر المدير العام للشؤون الصحية بالمنطقة الصيدلي صالح المونس قرارا بمنع سفر كل الأطباء والممرضات الذين طالتهم الاتهامات بالتقصير في القضية.
وأعلن مصدر لـ"الوطن" أمس أنه "على ضوء الحقائق التي كشفتها لجنة التحقيق، تم منع طبيبين وممرضتين في مستشفى يدمة العام من السفر، إضافة إلى طبيبة وممرضة في المجمع الطبي الخاص لحين انتهاء القضية".
وأضاف أن "اللجنة تحفظت على تصرف أطباء مستشفى يدمة العام الذين باشروا الحالة، رغم أن المريضة وصلت لهم متوفاة، حيث كان من الواجب عليهم محاولة عمل إنعاش قلبي رئوي لها".
وأكد المصدر أن "اللجنة اطلعت على بعض التحاليل الخاصة بالمتوفاة، ولوحظ بها ما يفيد بوجود قصور لديها في الغدة الدرقية، كما أن نسبة الكوليسترول في الدم كانت مرتفعة، في حين كانت نسبة الهيموجلوبين طبيعية، كما لاحظت قصورا في عملية توثيق الحالة في المجمع الطبي الخاص"، مشيرا إلى أن اللجنة سجلت عدم نقل المجمع الطبي للحالة بالإسعاف المجهز، ما أضعف الفرصة في التعامل معها أو إعطائها العلاج المناسب.
من جهته، أكد مسفر بن عايض آل فطيح زوج الضحية تلقيه اتصالات مكثفة من أشخاص عدة ضغطا عليه للتنازل عن حقه الخاص، لكنه لم يستجب.
وتعود تفاصيل القضية التي انفردت بنشرها "الوطن" في 17 / 4 / 2015 بعنوان "صحة نجران تحقق في وفاة حامل بحقنة مخدرة" إلى دخول حامل السبت قبل الماضي المجمع الطبي الخاص، وتم إعطاؤها إبر ومضادات أدت إلى تشنجها، ثم فارقت الحياة.

ورشة عمل عن التصدي لظاهرة العنف بين الأقران في حائل

المصدر: جريدة الرياض السبت 6 رجب 1436هـ - 25 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1042336

حائل - منال الزايد
عقد فرع هيئة حقوق الإنسان بحائل ممثلا بالقسم النسوي، ورشتي عمل بالتعاون مع الإدارة العامة للتربية والتعليم تحت عنوان «التنمر كشكل من أشكال العنف ضد الأقران» والموجهة للمرشدات الطلابيات في المدارس باختلاف المراحل الدراسية.

وقدمت ورشة العمل فاطمة صالح اليحياء رئيسة القسم النسوي بالهيئة ومدرب معتمد في مجال حقوق الإنسان. وركزت ورشة العمل على أهمية إلمام المرشدات الطلابيات بمعنى التنمر والقدرة على التفريق بينه وبين الأشكال الأخرى من العنف ومن ثم القدرة على تحديد الطفل المتنمر والطفل المتنمر عليه وأسباب التنمر الرئيسية لتطبيقها أثناء دراسة الحالات كما كان العرض يحتوي على مجموعة من الإحصائيات التي تتناول هذا الشكل من أشكال العنف وتم عرض فيلم قصير يشرح هذه الظاهرة ومن ثم تناول أكثر الطرق فعالية في علاج مثل هذه الحالات المنتشرة في البيئة المدرسية.

دراسة تؤكد: 38 ٪ من الطلاقات سببها إهانة الزوج

البيوت السعيدة أكثر من حالات طلاق تظل قليلة مهما ارتفعت نسبتها

المصدر: جريدة اليوم الجمعة 5 رجب 1436هـ - 24 إبريل 2015م
http://www.alyaum.com/article/4062309

فاطمة العلي - الدمام

أكدت دراسة ميدانية أعدها سلمان بن محمد العُمري وتضمنها كتاب بعنوان: (ظاهرة الطلاق في المجتمع السعودي)، على أن اتباع المنهج الإسلامي وهديه في شؤون الحياة الزوجية هو الحل الموضوعي؛ للجم زيادة ظاهرة الطلاق في المجتمع، ومعرفة أن الإسلام إنما أباح الطلاق في الحالات التي تستحيل فيها العشرة ومواصلة الحياة الزوجية ويكون الطلاق أخف الضررين.

وطالبت بتشكيل فريق عمل من قبل هيئة حقوق الإنسان والجهات ذات العلاقة، يتكون من مفكرين ومحامين وإعلاميين؛ لوضع خطة شاملة لمكافحة مرض الطلاق الذي ينتشر في المجتمع لأسباب تافهة أحياناً، كما طالبت بإنشاء مكاتب تتعلق بالاستشارات الزوجية على أن تكون ملحقة بالمحكمة الشرعية وتحت إشرافها، بحيث يتسنى لهذه المكاتب أن تضم إلى جانب علماء الدين، وأهل الخبرة، متخصصين في ميدان علم النفس وعلم الاجتماع والتربية والخدمة الاجتماعية؛ حتى يتحقق التكامل من مختلف الجوانب والمجالات فيما يتعلق بطبيعة عمل هذه المكاتب.

وأوصت الدراسة العلمية الميدانية بإقامة دورات تأهيلية تثقيفية تربوية للزوجين قبل الدخول في الحياة الزوجية، كما دعت إلى استحداث برامج علاجية تستهدف الزوجين، والعلاج الأسري والعائلي المجتمعي من خلال ما يعرف بعيادات الأسرة والمجتمع بوجود مختصين في هذا الفرع من المعالجة، مع السعي لتوسيع قاعدة عيادات الرعاية الأولية؛ لتشمل الرعاية الأولية والسلوكية والمجتمعية، وتدريب أطباء الأسرة والمجتمع؛ كونهم بوابة الخدمة الصحية في كيفية التعامل مع مشكلات الأسرة والمجتمع السلوكية والاجتماعية ذات البعد الصحي.

واقترحت الدراسة إنشاء صندوق للمطلقات وتدريبهن مهنياً وتحويلهن إلى عنصر منتج وليس استهلاكياً اتكالياً يعتمد على الإعانات فقط، ويتم إنشاء فصول للتدريب المهني للمطلقات، مثل: فصول للخياطة والتطريز والآلة الكاتبة، والسكرتارية، والإدارة، والصناعات التقليدية الوطنية، والتدبير المنزلي، وكذا الاهتمام بأسر المطلقات من حيث توفير سبل العيش الكريم لهن ولأبنائهن، إلى جانب إنشاء دور للحضانة وروضات لأطفال الأسر المفككة والمطلقات، وتزويدهم ببرامج خاصة عن الرعاية الاجتماعية والنفسية حتى لا يتحولوا إلى أحداث يخرقون أعراف ومبادئ ونظم المجتمع وينحرفون عن السلوك السوي.

ونادت الدراسة الجهات ذات العلاقة إلى إنشاء صندوق تأمين اجتماعي لأطفال ونساء الأسر المفككة؛ لتأمين سكنهم وغذائهم ودوائهم وملابسهم، والتركيز على تدريب الأولاد مهنياً لضمان حياة كريمة، وعمل شريف لهم بعيداً عن التشرد والادمان والمخدرات والجرائم والانحرافات الأخرى، داعية إلى إعادة التوافق النفسي للمطلقة وذلك بدمجها في المجتمع،

وتشجيعها على إكمال دراستها وممارسة هواياتها والانضمام إلى العمل الاجتماعي مع الاستفادة المتبادلة من التوجيهات والخبرات في المجال الأسري في الدول الإسلامية الأخرى.
كما طالبت الدراسة بأهمية قيام وكالة للضمان الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية «بتأسيس صندوق طوارئ لتقديم مساعدات عاجلة للمطلقات»، وخصوصاً المطلقات اللاتي انفصلن عن أزواجهن ويعشن مع والديهن من ذوي الظروف المالية الصعبة.
بالإضافة إلى ذلك، يرى الباحث ضرورة تدشين وثيقة للطلاق تحافظ على حقوق المطلقة من متعة وسكن ونفقة وحضانة للأولاد مع أهمية حضور المرأة ساعة الطلاق حتى تعرف حقوقها وواجباتها.
وطالبت الدراسة بإقامة معرض دائم موجه أساساً إلى المطلقين والمطلقات، يتضمن عرضاً بالصور والأفلام والمطبوعات والفيديو توضح آثار الطلاق السلبية، كما يتضمن عيادات نفسية تقدم جلسات علاج نفسي للمطلقين، وتخصيص أجنحة في المعرض لتسويق منتجات المطلقات من التراث الشعبي والملبوسات.
وكشفت الدراسة أن هناك أسباباً عديدة لها تأثير كبير في حدوث الطلاق لدى المطلقين، منها: تنافر الطباع بين الزوجين بنسبة (75ر43%)، وتمرد الزوجة على الزوج بنفس النسبة، وتدخل الأقارب بنسبة (25ر31%)، وانشغال الزوجة وعدم الاهتمام بالأسرة بنسبة (25%)، والغيرة المرضية بما يصل إلى الشك والتأويلات المتعسفة بنسبة (75ر18%)، والاختلاف في الميول والاتجاهات الفكرية والمستوى العلمي (75ر18%)، وعمل المرأة وشعورها بالاستقلال وعدم التبعية بنسبة (75ر18%)، والحدة في التعامل والمنافسة بنسبة (75ر18%) وسوء الاختيار بنسبة (50ر12%)، وعدم الرضا عن الزواج أصلاً بنسبة (50ر12%)، والخلاف لأسباب مادية بين الزوجين بنسبة (50ر12%)، وأسباب أخلاقية (الخيانة الزوجية) بنسبة (50ر12%).
وبالنسبة للمطلقات بينت الدراسة أنه كان هناك تنافر الطباع بين الزوجين بنسبة (56%)، وإهانة الزوج بنسبة(38%)، وما نسبته (34%) تسلط الزوج وهيمنته داخل الأسرة، وتدخل الأقارب (32%)، وعدم مراعاة الزوج لمشاعر الزوجة وعواطفها بنسبة (30%)، ولجوء الزوج للضرب وسيلة للتفاهم وحل الخلافات (28%)، وسوء الاختيار(28%)، وعدم تلاؤم الأخلاق أوالطباع (22%)، و(20%) لعدم توفر الثقة بين الزوجين، والسفر المتكرر لأحد الزوجين والتغيب عن المنزل بصفة مستمرة بنسبة (20%)، والحدة في التعامل والمناقشة (20%).
وأفصحت الدراسة أن هناك مشكلات يعاني منها المطلقون، منها: أن غالبية المطلقين والمطلقات بنسبة (25ر31%) للمطلقين، و(50%) للمطلقات يعانون من مشكلات نفسية أو شخصية أو مالية، أو صحية، أو أسرية، مشيرة الدراسة إلى أن هناك آثاراً ناتجة عن الطلاق، من أهمها نظرة المجتمع السلبية لهم فقد بلغت النسبة لدى المطلقات (66%) بينما بلغت لدى المطلقين (75ر18%)، كما يرى المطلقون أن أهم آثار الطلاق بالنسبة لهم هو تدمير الأسرة وتفككها وقد بلغت نسبتها (75ر43%) للمطلقين، و(48%) لدى المطلقات، وهناك تأثير على الأبناء، منها شعور الأولاد بافتقادهم إلى الحنان بنسبة (50ر37%)، و(44%) للمطلقات، وإحساس الأولاد بعدم الأمان (25%) للمطلقين، و(30%) للمطلقات.
وحذّرت الدراسة من خطورة آثار الطلاق على الأبناء، حيث بلغ من لديهم أبناء من المطلقين نتيجة الطلاق (25ر56%) من المطلقين، و(78%) من المطلقات، وأن أكبر نسبة من المطلقين لديهم ثلاثة أولاد هي (75ر18%) ثم من لديهم ولد واحد أو ولدان أو أربعة أولاد بنسبة (50ر12%) لكل فئة، كما تبين أن أكثر عدد من أطفال المطلقين (الذكور) يقيمون مع المطلق أو زوجته المطلقة نفسها ومع زوجة المطلق أو زوجها بعد الطلاق وذلك بنسبة (33ر33%) ثم من يعيشون مع الطرف الآخر في الطلاق اما المطلقة ومع زوجها بعد الطلاق بنسبة (22ر22%) ثم من يعيشون مع المطلق أو المطلقة نفسها بنسبة (22ر22%)، أما من يعيشون مع أقارب المطلق نفسه فيمثلون (11ر11%)، ومن يعيشون مع أقارب المطلقة نفسها فيمثلون أيضاً (11ر11%).
وبالنسبة للمطلقات يتوزع أطفالهن بعد الطلاق للإقامة مع المطلقة نفسها بنسبة (46ر38%) ثم من يقيمون مع طليقها وزوجته بعد الطلاق بنسبة(08ر23%)، ثم من يعيشون مع المطلقة نفسها وزوجها بعد الطلاق ويمثلون (95ر17%)، ثم من يعيشون مع أقارب المطلقة ويمثلون (12ر12%)، ومن يعيشون مع طليقها يمثلون نسبة (13ر5%). وأبرزت الدراسة أنه يرى أن أكبر نسبة من عينة المطلقين (44ر44%) أن الحالة النفسية لأبنائهم أصبحت أسوأ بعد الطلاق عما كانت عليه قبل الطلاق، بينما يرى ثلث أفراد العينة (33ر33%) من المطلقين أن حالة أبنائهم النفسية قد أصبحت أفضل بعد الطلاق، بينما يرى أكثر من خمس عينة المطلقين (22ر22%) أن حالة أبنائهم النفسية لم تتغير بعد الطلاق عما كانت عليه قبل الطلاق، أما بالنسبة للمطلقات، فيلاحظ أن ثلثي المطلقات تقريباً (10ر64%) ذكرن أن حالة أبنائهن النفسية أصبحت أسوأ بعد الطلاق بينما ترى (82ر12%) من المطلقات أن حالة أبنائهن أصبحت أفضل بعد الطلاق بينما ترى (82ر12%) من المطلقات أن حالة أبنائهن لم تتغير بعد الطلاق عما كانت عليه.
وشدّدت الدراسة على أن أحوال غالبية أولاد المطلقين المعيشية بعد الطلاق سيئة بنسبة (56ر55%)، بينما يرى (22ر22%) من المطلقين أن حالة أولاهم بعد الطلاق لم تتغير، وهناك آخرون يرون أن حالات أولادهم أصبحت عقب

الطلاق أفضل بنسبة (11ر11%)، في حين يرى ما نسبته من المطلقات (41ر56%) أن أحوال أبنائهن أصبحت سيئة، و(77ر30%) من المطلقات يرين أن أحوال أولادهن لم تتغير، وما نسبته (82ر12%) من المطلقات يرين حالة أولادهن بعد الطلاق صارت أفضل.

وأوصت الدراسة بعدد من المقترحات؛ لمعالجة هذه الظاهرة الخطيرة في المجتمع السعودي، منها: المطالبة بإنشاء مكاتب تتعلق بالاستشارات الزوجية على أن تكون ملحقة بالمحكمة الشرعية وتحت إشرافها، بحيث يتسنى لهذه المكاتب أن تضم إلى جانب علماء الدين، وأهل الخبرة متخصصين في ميدان علم النفس وعلم الاجتماع والتربية والخدمة الاجتماعية حتى يتحقق التكامل من مختلف الجوانب والمجالات فيما يتعلق بطبيعة عمل هذه المكاتب، كما طالبت بضرورة تشكيل فريق عمل من قبل هيئة حقوق الإنسان والجهات ذات العلاقة، ويتكون هذا الفريق من مفكرين ومحامين وإعلاميين؛ لوضع خطة شاملة لمكافحة مرض الطلاق الذي ينتشر في المجتمع لأسباب تافهة أحياناً.

كما أوصت الدراسة بإقامة دورات تأهيلية تثقيفية تربوية للزوجين قبل الدخول في الحياة الزوجية، كما دعت إلى استحداث برامج علاجية تستهدف الزوجين، والعلاج الأسري والعائلي المجتمعي من خلال ما يعرف بعيادات الأسرة والمجتمع، بوجود مختصين في هذا الفرع من المعالجة، مع السعي لتوسيع قاعدة عيادات الرعاية الأولية؛ لتشمل الرعاية الأولية والسلوكية والمجتمعية، وتدريب أطباء الأسرة والمجتمع كونهم بوابة الخدمة الصحية في كيفية التعامل مع مشكلات الأسرة والمجتمع السلوكية والاجتماعية ذات البعد الصحي.

وطالبت الدراسة بإنشاء قسم للتوجيه والاستشارات الأسرية يتبع وكالة الوزارة للشؤون الاجتماعية؛ للعمل على فض النزاعات التي قد تنشأ بين الزوجين وأفراد الأسرة، ويمكن أن تلعب الأخصائية الاجتماعية دوراً في احتواء الخلافات الأسرية قبل صدور حكم الطلاق، كما اقترحت الدراسة إنشاء صندوق للمطلقات وتدريبهن مهنياً وتحويلهن إلى عنصر منتج وليس استهلاكياً اتكالياً يعتمد على الإعانات فقط، ويتم إنشاء فصول للتدريب المهني للمطلقات، مثل فصول للخياطة والتطريز، والآلة الكاتبة، والسكرتارية، والإدارة، والصناعات التقليدية الوطنية، والتدبير المنزلي.

ورأت الدراسة أن هناك حاجة ماسة لتثقيف المجتمع عن الحياة الزوجية وهذا من خلال برامج توعوية يقوم بها المختصون في المجال النفسي والاجتماعي والشرعي وأئمة وخطباء المساجد والدعاة، ويدخل في هذا السياق إعداد برامج توعوية للشباب بأن الزواج لا ينتهي حتى بالطلاق، وأن البيوت السعيدة أكثر بكثير من حالات الطلاق التي تظل قليلة مهما ارتفعت النسبة، وهنا يمكن أن تقوم أجهزة الإعلام والمؤسسات الدينية بدور أساس في توضيح الأضرار الناجمة عن الطلاق على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع، ويمكن أن تسهم وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ووزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة الثقافة والإعلام، في بث برامج توعوية عن الأسرة وأهمية تماسكها وترابطها، كما تسهم كل أجهزة الدولة كل فيما يخصه في هذه البرامج الإرشادية، والتنسيق فيما بينها، وإقامة الندوات والمحاضرات، ونشر الكتب والمطبوعات وذلك لتوجيه الأزواج بخطورة قضية الطلاق وآثارها ونتائجها والعمل على إشاعة روح التفاهم العائلي والمودة في الأسرة عن طريق تغيير الاتجاهات ليأخذ السلوك طريقاً أفضل نحو التكامل والتفاعل البناء عند الفريقين.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

إعفاء الأمير مقرن بن عبدالعزيز من ولاية العهد

أوامر ملكية: تعيين الأمير محمد بن نايف ولياً للعهد ومحمد بن سلمان ولياً لولي العهد

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/29/article_953538.html

الاقتصادية الإلكترونية من الرياض
أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز اليوم أوامر ملكية بإعفاء الأمير مقرن بن عبدالعزيز من ولاية العهد ومن منصب نائب رئيس مجلس الوزراء بناء على طلبه . واختيار الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود ولياً للعهد ، وتعيينه نائباً لرئيس مجلس الوزراء وزيراً للداخلية ورئيساً لمجلس الشؤون السياسية والأمنية . واختيار الأمير محمد بن سلمان ولياً لولي العهد وتعيينه نائباً لرئيس مجلس الوزراء وزيراً للدفاع ورئيساً لمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية . وإعفاء الأمير سعود بن فيصل بن عبدالعزيز وزير الخارجية من منصبه لظروفه الصحية و تعيينه وزير دولة وعضواً بمجلس الوزراء ، ومستشاراً ومبعوثاً خاصاً لخادم الحرمين الشريفين ، ومشرفاً على الشؤون الخارجية.
وتعيين خالد الفالح وزير للصحة وإعفاء عادل فقيه من من منصب وزارة العمل وتعيينه وزيرا للاقتصاد والتخطيط وتعيين مفرج الحقباني وزيرا للعمل وإعفاء خالد العيسى نائب رئيس الديوان الملكي من منصبه وتعيينه وزير دولة وعضوا في مجلس الوزراء و عضوا في مجلس الشؤون السياسية والأمنية.
وتعيين عادل الجبير وزيرا للخارجية وإعفاء محمد الجاسر من وزارة الاقتصاد والتخطيط. و إعفاء عبدالرحمن الهزاع من منصبه في هيئة الإذاعة والتلفزيون وتكليف عبدالله الجاسر للقيام بعمل رئيس هيئة الإذاعة و التلفزيون ،و صرف راتب شهر لجميع منسوبي القطاعات العسكرية، و تعيين خالد اليوسف رئيسا لديوان المظالم وتعيين حمد السويلم رئيساً للديوان الملكي وتعيين منصور المنصور مساعداً للرئيس العام لرعاية الشباب ، وتعيين صالح محمد الجاسر مستشارا بالديوان الملكي بالمرتبة الممتازة ،وإعفاء نورة الفائز نائب وزير التعليم لشؤون البنات من منصبها ، و إعفاء حمد بن محمد ال الشيخ نائب وزير التعليم لشؤون البنين من منصبه، و إعفاء منصور بن ناصر الحواسي نائب وزير الصحة للشؤون الصحية من منصبه ، وإعفاء محمد بن حمزة خشيم نائب وزير الصحة للتخطيط والتطوير من منصبه. وتعيين الأمير منصور بن مقرن مستشاراً لخادم الحرمين الشريفين بمرتبة وزير، وتعيين ناصر بن راجح الشهراني نائباً لرئيس هيئة حقوق الإنسان بالمرتبة الممتازة.
فيما يلي نص الأوامر الملكية:
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 159
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالي
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على كتاب صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود المؤرخ في 10 / 7 / 1436هـ ، المتضمن رغبة سموه في إعفائه من ولاية العهد ، ولما أبديناه لسموه من أنه ومع ما يتمتع به سموه من مكانة رفيعة لدينا والتي ستظل بإذن الله ما حيينا وكما نشأ عليه كافة أبناء الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن - رحمه الله - ، إلا أنه تقديراً لما أبداه سموه فقد قررنا الاستجابة لرغبة سموه بإعفائه من ولاية العهد.

وعملاً بتعاليم الشريعة الإسلامية فيما تقضي به من وجوب الاعتصام بحبل الله والتعاون على هداه ، والحرص على الأخذ بالأسباب الشرعية والنظامية ، لتحقيق الوحدة واللحمة الوطنية والتآزر على الخير ، وانطلاقاً من المباديء الشرعية التي استقر عليها نظام الحكم في المملكة العربية السعودية ، ورعاية لكيان الدولة ومستقبلها ، وضماناً - بعون الله تعالى - لاستمرارها على الأسس التي قامت عليها لخدمة الدين ثم البلاد والعباد ، وما فيه الخير لشعبها الوفي.
وبعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) وتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام هيئة البيعة الصادر بالأمر الملكي رقم أ/135 وتاريخ 26 / 9 / 1427هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم أ / 52 وتاريخ 3 / 4 / 1436هـ.
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعفى صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود من ولاية العهد ومن منصب نائب رئيس مجلس الوزراء بناء على طلبه.
ثانياً : اختيار صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود ولياً للعهد ، وتعيين سموه نائباً لرئيس مجلس الوزراء وزيراً للداخلية ورئيساً لمجلس الشؤون السياسية والأمنية.
ثالثاً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 160
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالي
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
وبعد الاطلاع على نظام هيئة البيعة الصادر بالأمر الملكي رقم أ/135 في 26 / 9 / 1427هـ.
وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من الأمر الملكي رقم (أ / 135) في 26 / 9 / 1427هـ.
وبعد الاطلاع على البند (رابعاً) من الأمر الملكي رقم (أ / 86) في 26 / 5 / 1435هـ.
وبعد الاطلاع على كتاب صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد المؤرخ في 10 / 7 / 1436هـ المتضمن أنه سيراً على النهج الذي أرسيناه مع أخي خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - رحمه الله - في اختيار ولي لولي العهد ، وأنه نظراً لما يتطلبه ذلك الاختيار من تقديم المصالح العليا للدولة على أي اعتبار آخر ، ولما يتصف به صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز من قدرات كبيرة - ولله الحمد - والتي اتضحت للجميع من خلال كافة الأعمال والمهام التي أنيطت به ، وتمكن - بتوفيق من الله - من أدائها على الوجه الأمثل ، ولما يتمتع به سموه من صفات أهلته لهذا المنصب ، وأنه - بحول الله - قادر على النهوض بالمسؤوليات الجسيمة التي يتطلبها هذا المنصب ، وبناء على ما يقتضيه تحقيق المقاصد الشرعية ، بما في ذلك انتقال السلطة وسلاسة تداولها على الوجه الشرعي وبمن تتوافر فيه الصفات المنصوص عليها في النظام الأساسي للحكم ، فإن سموه يرشح سمو الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ليكون ولياً لولي العهد.
وبعد الاطلاع على تأييد الأغلبية العظمى من أعضاء هيئة البيعة لاختيار سموه ليكون ولياً لولي العهد.
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : اختيار صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولياً لولي العهد وأمرنا بتعيين سموه نائباً ثانياً لرئيس مجلس الوزراء وزيراً للدفاع ورئيساً لمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 161

التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالي
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 68) بتاريخ 9 / 4 / 1436هـ.
وبعد الاطلاع ما رفعه لنا صاحب السمو الملكي الأمير / سعود بن فيصل بن عبدالعزيز آل سعود وزير الخارجية عن طلبه إعفاءه من منصبه لظروفه الصحية.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : الموافقة على طلب صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فيصل بن عبدالعزيز آل سعود وزير الخارجية إعفاءه من منصبه لظروفه الصحية.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 162
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالي
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين صاحب السمو الملكي الأمير / سعود بن فيصل بن عبدالعزيز آل سعود وزير دولة وعضواً بمجلس الوزراء ، ومستشاراً ومبعوثاً خاصاً لخادم الحرمين الشريفين ، ومشرفاً على الشؤون الخارجية.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 163
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالي
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 68) بتاريخ 9 / 4 / 1436هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 161) بتاريخ 10 / 7 / 1436هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين معالي الأستاذ / عادل بن أحمد الجبير وزيراً للخارجية.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 164
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالي
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 68) بتاريخ 9 / 4 / 1436هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 153) بتاريخ 21 / 6 / 1436هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين المهندس / خالد بن عبدالعزيز الفالح وزيراً للصحة.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 165
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالي
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 68) بتاريخ 9 / 4 / 1436هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعفى معالي الدكتور / محمد بن سليمان الجاسر وزير الاقتصاد والتخطيط من منصبه.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 166
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالي
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 14) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين معالي الدكتور / محمد بن سليمان الجاسر مستشاراً بالديوان الملكي بمرتبة وزير.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 167
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالي
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 68) بتاريخ 9 / 4 / 1436هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعفى معالي المهندس / عادل بن محمد فقيه وزير العمل من منصبه.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 168
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 68) بتاريخ 9 / 4 / 1436هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 165) بتاريخ 10 / 7 / 1436هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين معالي المهندس / عادل بن محمد فقيه وزيراً للاقتصاد والتخطيط.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 169
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 68) بتاريخ 9 / 4 / 1436هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 167) بتاريخ 10 / 7 / 1436هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين معالي الدكتور / مفرج بن سعد الحقباني وزيراً للعمل.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 170
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 254) بتاريخ 15 / 12 / 1432هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعفى معالي الأستاذ / خالد بن عبدالرحمن العيسى نائب رئيس الديوان الملكي من منصبه.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 171
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين معالي الأستاذ / خالد بن عبدالرحمن العيسى وزير دولة وعضواً بمجلس الوزراء.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 172
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 13) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 69) بتاريخ 9 / 4 / 1436هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 70) بتاريخ 9 / 4 / 1436هـ المتضمن تشكيل مجلس الشؤون السياسية والأمنية.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : تعيين معالي الأستاذ / خالد بن عبدالرحمن العيسى وزير الدولة عضو مجلس الوزراء عضواً في مجلس الشؤون السياسية والأمنية.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 173
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على نظام ديوان المظالم ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 78) بتاريخ 9 / 9 / 1428هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 14) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين فضيلة الشيخ الدكتور / خالد بن محمد بن ناصر اليوسف رئيساً لديوان المظالم بمرتبة وزير.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم : أ / 174
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 137) بتاريخ 28 / 5 / 1436هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 14) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 160) بتاريخ 10 / 7 / 1436هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين معالي الأستاذ / حمد بن عبدالعزيز السويلم رئيساً للديوان الملكي بمرتبة وزير.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 175
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على تنظيم هيئة حقوق الإنسان الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (207) بتاريخ 8 / 8 / 1426هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 14) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
وبناءً على ما عرضه علينا معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين الدكتور / ناصر بن راجح بن محمد الشهراني نائباً لرئيس هيئة حقوق الإنسان بالمرتبة الممتازة.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 176
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 14) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
وبناءً على ما عرضه علينا معالي رئيس هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين الدكتور / عمرو بن إبراهيم رجب نائباً لرئيس هيئة الخبراء بمجلس الوزراء بالمرتبة الممتازة.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 177
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 14) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
وبناءً على ما عرضه علينا سمو الرئيس العام لرعاية الشباب.
أمرنا بما هو آت:
أولاً / يعين الدكتور / منصور بن عبدالله المنصور مساعداً للرئيس العام لرعاية الشباب بالمرتبة الممتازة.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 178
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (218) بتاريخ 7 / 7 / 1433هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 221) بتاريخ 6 / 12 / 1433هـ.
وبناءً على ما عرضه علينا معالي وزير الثقافة والإعلام.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعفى معالي الأستاذ / عبدالرحمن بن عبدالعزيز الهزاع رئيس هيئة الإذاعة والتلفزيون من منصبه ، ويكلف معالي الدكتور / عبدالله بن صالح الجاسر نائب وزير الثقافة والإعلام بالعمل رئيساً لهيئة الإذاعة والتلفزيون إضافة إلى عمله.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 179
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 14) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين الأستاذ / صالح بن محمد بن عبدالكريم الجاسر مستشاراً بالديوان الملكي بالمرتبة الممتازة.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 180
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ/ 15) بتاريخ 18 / 1 / 1433هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 25) بتاريخ 18 / 2 / 1434هـ.
وبناءً على ما عرضه علينا معالي وزير التعليم.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : تعفى معالي الأستاذة / نورة بنت عبدالله الفايز نائب وزير التعليم لشؤون البنات من منصبها.
ثانياً : يعفى معالي الدكتور / حمد بن محمد آل الشيخ نائب وزير التعليم لشؤون البنين من منصبه.
ثالثاً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 181
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 71) بتاريخ 8 / 3 / 1433هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعفى معالي الدكتور / منصور بن ناصر بن عبدالله الحواسي نائب وزير الصحة للشؤون الصحية من منصبه.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 182
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 71) بتاريخ 8 / 3 / 1433هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعفى معالي الدكتور / محمد بن حمزة بن بكر خشيم نائب وزير الصحة للتخطيط والتطوير من منصبه بناءً على طلبه.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 183
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
انطلاقاً من حرصنا على تكريم منسوبي جميع القطاعات العسكرية والأمنية من العسكريين والمدنيين ، وتقديراً لهم على جهودهم وعطاءاتهم وبذلهم.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : صرف راتب شهر لمنسوبي جميع القطاعات العسكرية والأمنية من أفراد وضباط ومدنيين.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
بسم الله الرحمن الرحيم
الرقم : أ / 184
التاريخ : 10 / 7 / 1436هـ
بعون الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / 90) بتاريخ 27 / 8 / 1412هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 10) بتاريخ 18 / 3 / 1391هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 81) بتاريخ 9 / 4 / 1436هـ.
وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / 14) بتاريخ 3 / 3 / 1414هـ.
أمرنا بما هو آت:
أولاً : يعين صاحب السمو الملكي الأمير / منصور بن مقرن بن عبدالعزيز آل سعود مستشاراً لخادم الحرمين الشريفين بمرتبة وزير.
ثانياً : يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.
سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

الشهراني يشكر القيادة على تعيينه نائباً لرئيس هيئة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 بريل 2015م
http://www.al-jazirahonline.com/news/2015/20150429/48775

العاصمة - الجزيرة أونلاين
رفع الدكتور ناصر بن راجح الشهراني خالص الشكر لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز على الثقة الملكية الكريمة التي أولاها إياه بتعيينه نائبًا لرئيس هيئة حقوق الإنسان .
وقال في تصريح بهذه المناسبة " إن حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية كفلتها الشريعة الإسلامية وأنظمة المملكة التي يأتي على رأسها النظام الأساسي للحكم وتلقى كل الدعم من ولاة الأمر حفظهم الله ".
ودعا في ختام تصريحه الله سبحانه وتعالى أن يحفظ لوطننا أمنه واستقراره وازدهاره في ظل القيادة الحكيمة لخادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده وسمو ولي ولي .

.....

وفيما يلي السيرة الذاتية للدكتور الشهراني:
الدكتور/ ناصر بن راجح بن محمد الشهراني
تاريخ ومكان الميلاد : 1391/2/28هـ، بيشة
الحالة الاجتماعية: متزوج
المؤهلات العلميـــة:
- درجة الدكتوراه في القانون العام، قسم القانون العام، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر، (1427هـ)
- درجة الماجستير في القانون، كلية الاقتصـاد والإدارة، جامعـة الملـك عبد العزيز, جدة، (1423هـ)
- درجة البكالوريوس في االقانون، قسم الأنظمة, كلية الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبدالعزيز, جدة، (1415هـ)
- برنامج تطوير المهارات اللغوية (المتقدم والأكاديمي)، جامعة جورج تاون، واشنطن دي سي، الولايات المتحدة الأمريكية، (2010-2011م)
الحياة العملية:
- عضو مجلس الشورى إعتباراً من 1434/3/3هـ.
- أستاذ القانون الجنائي المساعد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الملك سعود .
- عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان في دورته الثانية.
- عضو هيئة التحقيق والادعاء العام (1415 - 1430هـ) .
- رئيس دائرة التحقيق في قضايا الاعتداء على المال العام بمحافظة جدة.
ندوات ومؤتمرات:
- عضو وفد المملكة المشارك في اجتماعات الدورة التاسعة عشر لمجلس حقوق الإنسان بمقر الأمم المتحدة في جنيف - سويسرا
- رئيس وفد المملكة في اجتماعات اللجنة المكلفة بمراجعة وتحديث القانون العربي الاسترشادي لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص بجامعة الدول العربية، القاهرة
- مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، سلفادور، البرازيل
- عضو وفد المملكة في الدورة الحادية عشرة لمجلس حقوق الإنسان، الأمم المتحدة، جنيف، سويسرا
- رئيس اجتماع ممثلي النواب العموم العرب، المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، بيروت، لبنان

- عضو وفد المملكة في دورة الانعقاد الرابعة الخاصة بمناقشة تقارير الدول الأعضاء، مجلس حقوق الإنسان، الأمم المتحدة، جنيف، سويسرا
- عضو وفد المملكة في الدورة الثامنة عشرة للجنة الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات، مقر الأمم المتحدة، فيينا، النمسا
- عضو وفد المملكة في المؤتمر السنوي العام الثالث عشر للجمعية الدولية للمدعين العامين، سنغافورة
- دورة إدارة القضايا الكبرى، أكاديمية مكتب التحقيقات الفيدرالي، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية

عضوية مجالس ولجان:

- رئيس لجنة السجون ودور التوقيف بمجلس هيئة حقوق الإنسان
- عضو لجنة المنظمات والتعاون الدولي والتقارير بمجلس هيئة حقوق الإنسان
- عضو لجنة الشؤون الشرعية والقانونية بمجلس هيئة حقوق الإنسان
- عضو اللجنة الدائمة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص
- أمين عام لجنة إدارة هيئة التحقيق والادعاء العام
- عضو اللجنة التي شكلت بهيئة الخبراء في مجلس الوزراء لدراسة مشروع نظام العقوبات البديلة
- عضو اللجنة التي شكلت بهيئة الخبراء في مجلس الوزراء لتعديل نظام الإجراءات الجزائية، ونظام المرافعات الشرعية، وإعداد نظام المرافعات أمام ديوان المظالم، ونظام التحكيم، ودراسة اللجان شبه القضائية
- عضو اللجنة التي شكلت بهيئة الخبراء في مجلس الوزراء لدراسة مشروع نظام مكافحة إساءة استعمال السلطة والاعتداء على المال العام
- عضو اللجنة العليا المنظمة للمؤتمر العربي الثاني للنواب العموم ورئيس اللجنة العلمية, والذي استضافته هيئة التحقيق والادعاء العام, الرياض (1429هـ)
- المشاركة في عدد من اللجان الحكومية؛ لدراسة بعض الموضوعات القانونية والإدارية
- عضوية عدد من اللجان الأكاديمية بجامعة الملك سعود
- عضو الجمعية الدولية للقانون الجنائي
- عضو جمعية الأنظمة السعودية

المؤلفات والبحوث

- الأحكام العامة للبطلان وفق نظام الإجراءات الجزائية، مجلة القضائية، وزارة العدل، العدد الثالث (1433هـ)
- الإطار التشريعي الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر في المملكة العربية السعودية, جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،(1429هـ)
- إجراءات الضبط والتحقيق في قضايا غسل الأموال، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، (1428هـ)
- حق المتهم في مواجهته بالأدلة في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر بالقاهرة، (1426هـ). (منشور من قبل كلية الملك فهد الأمنية)
- التفتيش كأحد إجراءات التحقيق الابتدائي (دراسة مقارنة بين قوانين دول مجلس التعاون الخليجي ومصر)، رسالة ماجستير، جامعة الملك عبدالعزيز, جدة، (1423هـ)

الرجل "الشوكة" وهوية المرأة "الشبح"

المصدر: جريدة الرياض الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1043933

حصة محمد آل الشيخ

29

حقوق الإنسان في الصحافة

إنه "شوكة في نحور الأعداء؛ العلمانيين المنافقين والرافضة المجرمين"، هذا بعد أن صنف نفسه من خواص الأمة، والراسخين من العلماء.. وبعد أن أمطر من نقل كلامه بأدعية وسباب"قاتلهم الله أنى يؤفكون"..
ولأن جوهر التدليس الخلط؛ فقد صاغ حكماً قرآنية شأنها مع الجمهور الصامت مجرد استخدام لفظي يتجافى عن الخُلُق فيرسل رسائل التدليس بلا سؤال أو اعتراض "وأعرض عن الجاهلين؟!! "وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما" وبصورة المظلوم يكمل أبعاد البراءة؛ براءة المنهج النبوي المدّعى عليه..
لا أدري؛ هذا الرجل"الشوكة" المصنف في زمن العجائب عضو هيئة حقوق الإنسان فضلاً عن معطيات مضافة لقائمة النرجسية الذكورية ذات الخصوصية السعودية "داعية وعالم وفقيه"الخ، لمَ كان غاضباً ممن انتقدوا فتاواه الشاردة في قنوات التطرف التي أغلب برامجها عن المرأة" لكنها المرأة التي يريدونها" المرأة التي تسمع بها ولا تراها، تسمع بسجونها وحقوق سجونها وهي محجوبة لا صوت ولا صورة ولا رأي.. بل الصورة مجرد بروز ذكوري يتحدث باسمها ويتخذ قراراتها، بينما هي كوجود فيزيقي مهمشة بل وملغاة تماماً..
مقياس صريح جداً؛ كلما تأنسنت المجتمعات في علاقتها بالمرأة كلما ترفعت عن العنصريات اللاحقة؛ ولتتأكد من هذه الحقيقة؛ فكر من هم أعداء المرأة؟ وانظر لإيمانهم بالتعددية الفكرية والدينية.. ذلك أن جذر الأنسنة يبدأ بعلاقة الرجل بالمرأة ثم يتشعب لتقبل الآخر..
مفهوم البطاقة المتعارف عليه عالمياً؛ صورة تحمل بيانات وتطابق على حاملها، ولم يخطئ أحد عندما نقل كلامه بالحرف "إن بطاقة المرأة بلاء"، فالصورة هي البطاقة والبطاقة هي الصورة وبعض البيانات لصاحبها، ولا قيمة لبيانات بلا صورة في بطاقة الهوية..
ولأن المرأة لديه مجرمة وجود باعتبارها عورة على أية حال؛ فهو يبرر استبدال الصورة بالبصمة منعاً للتزوير؛ أي منعاً لحالة إجرامية ليست وجوداً أصلياً بل عرضياً.. وهو تبرير عجيب؛ يخرج الرجل من قائمة المزورين، ليسدل حكمته المزورة كغطاء يبرر به الشطب والحجب والإلغاء للمرأة..
بطاقة الهوية بطاقة وجود لكائن إنساني بريء ابتداءً.. لكن التدليس يتيه في طرقات الأمن ليهز الصورة الوجودية، ويحدث الانتكاسة اللاإنسانية للثقافة الأبوية الذكورية..
تزوير معلل خاص يُشهر في وجه المرأة. يرسله لأخيه في التشدد"مذيع الحلقة" طامة يا أخي طامة قاصمة وفتنة وبلاءوالسبب؛ صورة وجه المرأة"هويتها"!!أي تنطع فاحش هذا!
ويحضر الخيال ليؤطر الأسطورة بإشعال جوانب الممانعة والتحريم الكاذب بتعليل أهوج"جندي ليس عنده حياء ولا حشمة ولا خوف من الله، عرف أن هذه زوجة الفوزان أو أخته أو أمه أو قريبته، من باب الفضول يريد أن يرى صورتها، يطلب البطاقة فتعطيه بطاقتها، وفيها الصورة، ولا يكتفي بهذا بل يقول اكشفي وجهك لأطابق الصورة على الواقع".. وينظر إلى وجهها وهذه عند الغيورين طامة قاصمة"!! يا ساتر لزوم السيناريو ليصور الطلب الطبيعي"الإثبات" جريمة، مضافاً له سياق الشبهات الذي على المرأة أن تتحمله لتضيف الممنوع إليها ليتأدب الفاسق الذي يريد أن يرى قريبات العظيم.. عضو هيئة حقوق الإنسان....
ف"نقاط التفتيش وليس كل هؤلاء عندهم دين"، ولأن ليس لديهم دين، فتتحمل المرأة حجب هويتها الطبيعية وجهها" لنصل للقاعدة الأم المدلسة (منع المرأة من الحلال "الذي صوره الشوكة كأشد حالات التحريم" لئلا يقع الرجل في الحرام)..
هذا النوع من الحديث يذكرك بمقارنة تكريمهم للمرأة التي كانت تدفن بينما سمح لها بالحياة طغاة التراث الفقهي الذكوري الذي منّ علينا بمخرجاته النكدة.. هذا مجمل حقوق امرأتهم في المؤلفات الصفراء.. إذاً فلتصدقوهم؛ أن العرب كانوا يدفنون بناتهم أحياء!!
في نهاية حديثه قرر بما أن البلاء موجود" البطاقة" فعلى الأقل يتم تخيير المرأة بين الصورة والبصمة، ووجه مطالبته لولي ولي العهد بالرجوع عن الصورة أسوة في التعامل مع المزورين من العمالة..
هذا الخيار جيد في حالة توجهه لمن تريد، لا لمن يريد، أن يكون خيارها بملء إرادتها لا خيار وليها المطاع.. لثقتي أن الطبيعة تفرض حق الوجود حق الهوية مهما دلس المتفيقهون..
من التدليس على حرمة الوجه شرعاً، إلى الأخلاق الإسلامية مع المختلف، إلى صورة المتدين الحقيقي المتواضع المطمئن تجده في هذا المقطع الصغير.. لمن يتدبر..
https://www.youtube.com/watch?v=8XE1GRLmt1Y
حق الاختيار مسيرة نهضوية في مشوار الأنسنة؛ يتطلب فتح الطريق أمام حريات ارتباطية تعيد البناء على أسس إنسانية بالنسبة للمرأة،إذاً: حرّرها من الرعب باسم الله، وسعير جهنم الذي أحطتم به وجهها مستودع حواسها.. ثم راهن على اختيارها..

حرّرها من كذبة المتحدثين باسم الرب وهم عالة على الإنسانية، فكيف وهم نواب ربها الذي خلقها وكرمها وأعتقها وحررها..
حررها من المزج بين أفانين عقول ماضوية مجرمة تراثية تزعم أن المرأة لا يواري عورتها إلا التراب، وعندما تختار أن تخفي هويتها فليكن..
حرر المرأة من ولاية الأمر المجحفة المجرمة في تراثكم الذكوري الخبيث، الذي يسربلها في طابور ولاية لا انتهاء له إلى أن تواريها رحمة التراب..
حررها من التنطع في لغة علمائكم الذين يعتبرونها دون الأهلية العقلية لأطفالكم الذكور..
حررها من ألاعيب فتنتكم التي تبقي الرجل في خانة الملعوب عليه رغم كمال عقله المستند للفوقية الجنسية الخبيثة المخبثة في خطابكم، ثم خاطبني في اختيارها حبس الأوكسجين عن وجهها..
حرر خطاب فقهائكم الأحمق الذي يراها أقل من ثقة طفل يساومها ويستغلها ليمهر بتوقيعه الذكوري جميع مشاريع حياتها وحركتها ويبصم على أي خيار لها ثم قل إنها تخفي وجهها برغبتها..
حرر المرأة من سخط ربها الذي يدعيه علماؤك الأوباش وجذورهم العفنة في تراثك الأصفر ثم تعال لتعلن أنها كمّمت نفسها بالسواد لأنها تخشى الله..
حرر المرأة من تنطع يظهر أنها صوت عورة وشكل عورة وحياة عورة ووجود عورة، تتلاقفها أيادي الأولياء بقبلة امتنان لإخفاء عورتها، ثم تعال لتناقش اختيار المرأة لسواد قطعة متلفة بالغي والكذب والإجرام..
حرر المرأة من كذبكم الذي يندس تحت طبقات قماش داكن ليلغي وجودها؛ هويتها الأصلية التي تبطل هوية الأشباح عنها ثم تحدث أيها العالم الخبير باختيار العفيفات..
إن عفة تتبطن قماشاً لهي عفة كاذبة؛ فما أن تستبطنها حتى تندس فيها الأباطيل الزائغة التي تدعي أن العفة قماش يلغيها ويدنس أخلاقها الحية ووجودها الفيزيقي المسموع المرئي المعلوم المدرك والمحسوس.. فلا عفة ساطعة في وجود مظلم داكن لا يتسربله إلا المجرمون والفاسدون، والمرأة في شرع فقهكم الأغبر.
اذهب إذاً فانتصار الإنسانية يبطل أكاذيبكم التي تغوص للبحث عن مزيد هدر من إنسانيتها.
في طحالب الماء الآسن ومستنقعاته المنتنة منذ آلاف السنين..
وابحث عن حكمة تليق بحق الاختيار والوجود والكرامة بحق الحياة والإنسان قبل أن تمطرنا بسيل حكم شاردة من أباطيل جهنم التي تتوعد النساء بالنيران.
أما ابنتكم الخبيثة التي كشفت وجهها وزوجاتكم الدنيويات الصابرات التي طالما قهرتوهن بظلمكم واستعبادكم لهن مثنى وثلاث ورباع ومسفار ومطيار ومصياف يتلظين بالنيران لأنهم كشفن هويتهن لغير المستمتع الأوحد بذكوريته فيهن..
اتركوا حق الاختيار لمن يفقه ما تعريف الإنسان أولاً، وما حقوقه التي يتسنمها حق الحرية الأسمى، ومن هو الجدير بمعنى "إنسانية" التي لا يحدها جنس ولا دين ولا سواه..
حق لكل إنسان أن يخجل لإنسانيته حين يراها تدنس من أعداء الإنسان في دهاليز اللا إنسانية وتصرخ بخبث الولاء المدعي للإنسان وحقوقه.. وبئساً لمن ينتظر حقه من فئة تسعى لشطب الوجود لأجل مرضِ نرجسي عنجهي ذكوري مستعصٍ على الأنسنة..
مقياس صريح جداً؛ كلما تأنسنت المجتمعات في علاقتها بالمرأة كلما ترفعت عن العنصريات اللاحقة؛ ولتتأكد من هذه الحقيقة؛ فكر من هم أعداء المرأة؟ وانظر لإيمانهم بالتعددية الفكرية والدينية.. ذلك أن جذر الأنسنة يبدأ بعلاقة الرجل بالمرأة ثم يتشعب لتقبل الآخر..
العام الماضي ألقى هذا الواعظ خطبة في ملتقى المدينة الشبابية بجدة محاضرة بعنوان "هلاك الأمم" وضعت رابطها بمقالي "الإرهاب؛ إشكالية النبتة والتداعي" وفيها من التأليب على أهلنا الشيعة مايضيق المقال عن سرده، حيث الصراط المستقيم الأوحد لفرقته، أما بقية الفرق فمبتدعة وغالون..
لا عجب؛ فعندما يتبلد الحس الإنساني في مجتمع؛ تهدر قيمة الحقوق والحريات، فيدعيها أكثر الخلق دعوة للسجون والتخلف والتنطع، وباسم الدين يحضر الهذر للقبض على المرأة؛ لإلغائها وحجبها وتكريس عورانية هويتها؛ وكله باسم الإسلام الذي دُنس بتنطع المتنطعين..
الرجل الشوكة يقول رداً على هاشتاق "بطاقة المرأة بلاء" بخصوص الصورة "والله ماقبلت والله لا أرضى زوجتي وبنتي وأختي"هذا هو الاختيار الذي يعنيه؛ الاختيار المشروط بقبوله المسبق، وبالحرية المسجونة لصاحبة الشأن؛ صاحبة الهوية الأصل بوجهها المسجون..
ومن جملة تبريره لمنع الصورة؛ أن بعض النساء تركن الجامعة لأجل الصورة؟

وهذه أعتقد أنها لا تحتاج إلا إلى علمه وأمثاله، وتستطيع أن تأخذه وهي في بيتها، فما أكثر برامج الفتاوى، ولهذا الشخص فتاوى خاصة بالمرأة في قناة التطرف الذكورية، فلتأخذ العلم منه، ماحاجتها للخروج وهي مقتنعة بهويتها العورة، فدرءاً لمفسدة خروجها؛ لتبقَ في بيتها وتأخذ العلم من وسائل الكفار الذين سخرهم الله للمؤمنين الخواص والمؤمنات الأشباح..
هناك مشكلة في البصمة ربما غفل عنها؛ أن المرأة تضطر لسفور إبهامها، فيفتن من يحمل الجهاز.. ربما يفترض من الغرب الكافر أن يفكر في جهاز يكتفي بالإشارة عن بعد ويكون الإبهام مكفناً بالسواد، فهو الآخر غير مأمون الفتنة..أليس تراثهم الأحمق يقول حتى "ظفر المرأة عورة"..!فمن باب أولى ألا تؤمن فتنة الإبهام !!
ختاماً:
الطبيعة هي المقياس؛ والطبيعة لا تقبل حظر وجودي الفيزيقي لأي ادعاء ميتافيزيقي، وتعتبرني مجرد شبح لهوية محظورة مطمورة.. فانزعوا أشواككم عن إنسانيتي..

ومن البلاء وجه الأنثى!!

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150427/Con20150427767813.htm

حمود أبو طالب

نعرف جيدا أن ملف حقوق الإنسان في السعودية يزايد عليه البعض لدينا وتستخدمه بعض المنظمات الخارجية لأغراض تنقصها النزاهة وسلامة القصد، لكن ذلك لا يعني أن ثمة أشخاصا حتى ضمن المنظومة الحقوقية بطرفيها، جمعية وهيئة حقوق الإنسان، يثيرون آراء ويطرحون وجهات نظر فيها شيء من الغرابة والشذوذ أحيانا، وفي مواضيع ليست لها أهمية كبيرة، وأوقات ليست مناسبة، وبذلك هم يثيرون اللغط ويفتحون ثغرة جديدة يدخل منها الذين يتصيدون الخوض في شؤوننا الداخلية.
قبل ثلاثة أيام، كانت مواقع التواصل الاجتماعي ساخنة حول ما قاله عضو مجلس إدارة هيئة حقوق الإنسان الشيخ عبدالعزيز الفوزان بخصوص بطاقة الهوية الوطنية الخاصة بالمرأة بأنها من «البلاء»، مطالبا بالبديل لها مثل نظام البصمة؛ لأن هناك من يتصيد محارم الناس ويتتبع عوراتهم. كانت معظم التعليقات ناقدة لرأي الفوزان؛ لأن تغطية الوجه أساسا مسألة خلافية، بينما يرى البعض عكس ذلك ويجزم أن رأيه صحيح ولا بد من الإتيان به، وفي المنتصف وقفت آراء مفادها أنه لا يجب الخلط بين عمله في حقوق الإنسان وبين رأيه الفقهي الذي من حقه أن يقوله.
حسنا، من حق الفوزان أن يعتقد بما يشاء ومن حقه احترام اعتقاده، ولكن القضية برمتها لم تعد تستحق الإثارة وبالذات في هذا التوقيت. هناك مواضيع أهم وقضايا أخطر يجب على المشتغل بحقوق الإنسان أن يعيها جيدا، ويعي تبعات وتداعيات إثارة المواضيع التي تشكل مادة شهية لاستمرار النقد الموجه للمملكة. ثم إنه ليس صحيحا وجود خلط بين رأيه الفقهي وعمله في حقوق الإنسان؛ لأن خلاصة طرحه ومشاركته في حقوق الإنسان نابعة من آرائه الفقهية، وحين تكون هذه الآراء في قضية محل خلاف ناهيك عن أنها ليست قضية كبرى، فإنه ليس مناسبا أبدا إشغال المجتمع بها.
والحقيقة أن الفترة القريبة الماضية شهدت طرح آراء في منتهى الغرابة من قبل بعض الدعاة؛ كالذي نفى دوران الأرض وغيره، كانت محرجة لمجتمع متعلم يعيش في القرن الواحد والعشرين، وعندما تضاف إلى مثلها آراء لمشتغلين في حقوق الإنسان بمثل هذه الإثارة، فإننا في حرج أكثر أمام العالم، وفي تناقض بين أنفسنا عندما ينسف الحقوق من يعمل بها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"الادعاء العام" يدين والد "الانا" بعد أن أحرقها بـ "ولاعة السيارة"

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 5 رجب 1436هـ - 24 إبريل 2015م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس
أدان الادعاء العام والد الطفلة «الانا»، بحرق ابنته وممارسة العنف ضدها، وذلك بعد طلبها زيارة والدتها المُطلقة، وذلك وفقاً لتحقيقات أجراها الادعاء العام مع والد الطفلة التي مورس العنف ضدها. كما استند إلى تقرير مستشفى الملك فهد في جدة (حصلت «الحياة» على نسخة منه). وأكدت والدة الطفلة «الانا» لـ «الحياة»، أن «الطفلة تتعرض للعنف من والدها وزوجته، وتذكر ذلك لي بشكل دائم، إلا أننا لم نتمكن من إثبات ذلك، إلى أن تجاوز والدها حدود الضرب إلى الحرق، مستخدماً ولاعة السيارة، وبعد حضور الطفلة لزيارتي وبكائها المستمر، نقلتها إلى مستشفى الملك فهد في جدة لعلاجها وإثبات الحالة».
وذكرت والدة الطفلة أنها تقدمت بدعوى إلى شرطة جدة، التي أحالت القضية إلى الادعاء العام. وتم استجواب الطفلة ومعرفة كيفية إحراقها، وبينت «الانا» بأنها تعرضت إلى الحرق من والدها بعد طلبها زيارة والدتها، وذكرت بأن الحرق كان «متعمداً». فيما ذكر والد الطفلة في استجوابه أمام الهيئة بأنه كان يهددها فقط، ولم يقصد إحراقها وإنما التهديد، إلا أن الولاعة سقطت منه على يدها أثناء تخويفها، ما تسبب في إصابتها بالحرق.
ودان الادعاء العام والد الطفلة «الانا» بحرق ابنته وممارسة العنف ضدها. وأحال القضية إلى المحكمة الجزائية، «لإثبات ما أسند إلى المتهم»، وإصدار العقوبة اللازمة في مثل هذه الحالة. وسجل القضية كـ «واقعة اعتداء». وتواصلت «الحياة» مع والد الطفلة الذي امتنع عن الرد.
وسجلت الأجهزة الرسمية السعودية تنامياً لحالات العنف الموجهة إلى النساء والأطفال، وأحيل بعضها إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، كما أخذت بعضها طريقها إلى المحاكم. وصدر في حق بعضها أحكام قضائية بالسجن والغرامة.
وكان بعض المُدانين آباء وأمهات للأطفال المُعنفين. أما في حال وفاة المُعنف، فربما يصل الحكم إلى القصاص من الفاعل، وهو ما حصل قبل أشهر لمواطن وزوجته، اتهما بقتل الطفلة «غصون» (ابنة المتهم)، بعد أن أخضعاها إلى الضرب المبرح والتعنيف اللفظي والجسدي، وتجاوز التعذيب كل الحدود. إذ أصيبت بكسور وإصابات «بالغة». وكانت في حال «احتضار كامل» وتتقيأ دماً حين وصلت المستشفى، وهو ما حصل لاحقاً. ووالدة غصون مطلقة، وكانت الطفلة تعيش مع والدها وزوجته الثانية.
واعترف الأب خلال التحقيق معه بتعذيب ابنته ضرباً وتقييداً بالسلاسل، بمشاركة زوجته الثانية. وذكر أنه قام بهذا العمل «انتقاماً من والدتها طليقته».
فيما أوضحت الاختصاصية النفسية الدكتورة فوزية الجلاهمة أنه»توجد دراسات تؤكد ارتفاع نسبة تعرض الأولاد للإساءة العاطفية في مرحلة الروضة، بنسبة 67 في المئة، وتنخفض عند البنات بنسبة 33 في المئة، تبعاً لإحدى الدراسات الاستطلاعية، التي تتضمن أيضاً نسبة تحقير الأطفال الذي يحتل 22 في المئة من أشكال الإساءة الانفعالية، التي يتعرض لها الأطفال في مرحلة ما قبل المدرسة والأعوام الثلاثة الأولى من المدرسة، يليه السب والاستهزاء بفارق واحد بنسبة 21 في المئة، ثم التهديد والتخويف بنسبة 16 في المئة، ثم معاقبته بعزله عن الآخرين بنسبة 13 في المئة، ويتسلسل بعدها الإهمال ورفض التعامل معه بنسبة عشرة في المئة، ثم مقارنته مع غيره بنسبة تسعة في المئة، ثم الاستهزاء به بنسبة ثمانية في المئة».
وأكدت الجلاهمة أن «الإساءة العاطفية تحتل ثمانية في المئة من أشكال الإساءة التي تمارس على الأطفال»، لافتة إلى «تعرض الطفل للإساءة العاطفية، يؤدي إلى انخفاض مفهوم الذات عنده، وعدم قدرته على الثقة في الآخرين، وتحوله إلى شخص اعتمادي ومنسحب، وإلى اكتئابه وقلقه وكثرة شكواه واعتراضه، وانخفاض قدرته على التحمل، وميله إلى التخريب والعدوانية ضد الغير، وبخاصة الأضعف منه، وانخفاض تحصيله وإنجازه، وحدة انفعاله، وعدم قدرته على

تكوين صداقات، واضطرابه في الكلام، وشكواه من أمراض أو آلام غير موجودة، وخوفه من العقاب». وأضافت: «نسبة التلعثم والاضطراب أمام المعلم تصل إلى 84 في المئة لدى الطلاب في المملكة، فيما يصل شرود الذهن إلى 88 في المئة، وكثرة الحركة 95 المئة».

• سجون مكة" تؤهل 2000 نزيل ... قبل الإفراج عنهم

المصدر: جريدة الحياة السبت 6 رجب 1436هـ - 25 إبريل 2015م
اضغط هنا

جدة – «الحياة»
تتجه الإدارة العامة للسجون في منطقة مكة المكرمة إلى تدريب وتأهيل نحو 2000 نزيل ونزيلة بسجون المنطقة، وذلك في مجال تعزيز القيم الأسرية، والذي يهدف من خلال برنامج تدريبي وتأهيلي إلى التهيئة النفسية والاجتماعية والمهنية للنزلاء، إضافة إلى تعزيز القيم الأسرية، وردم الفجوة بينهم وبين الأسرة والمجتمع.
ويأتي ذلك البرنامج في إطار اتفاق استراتيجي أبرمته الإدارة العامة للسجون في منطقة مكة المكرمة التي مثلها اللواء مسفر السواط، مع جمعية مودة الخيرية للإصلاح والتمكين الأسري، ولجنة تراحم، إضافة إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ضمن برنامج الإثراء الأسري والتطلع إلى حياة جديدة.
وأوضحت جمعية المودة في بيان صحافي أمس، أن الاتفاق سيتم من خلاله تدريب منسوبي جمعية حقوق الإنسان ومصلحة السجون، وكذلك تدريب نزلاء ونزيلات سجون منطقة المكرمة على برامج الإثراء الأسري والتطلع إلى حياة جديدة، قبل خروجهم من السجن. وأفادت بأن البرنامج يهدف إلى تدريب 2000 نزيل ونزيلة من سجون منطقة مكة المكرمة، وذلك من خلال تهيئة السجناء والسجينات، ومساعدتهم على ردم الفجوة بينهم وبين الأسرة والمجتمع، وتحفيزهم على السلوك الإيجابي قبل الإفراج عنهم، مشيرة إلى أن البرنامج يحتوي على تنفيذ ثلاثة محاور هي مهارات تربية الأبناء وقيادة الأسرة، ومهارات صناعة مستقبل الأسرة، وتعزيز الإيجابية في التعامل مع الأسرة (الزوجة والأبناء) والمجتمع.
وبينت أن عدد المستفيدين من نزلاء السجون من مشروع حياة جديدة العام الماضي 1435هـ بلغ 2168 مستفيدًا ومستفيدة. وأشارت إلى أن الجمعية تستهدف من خلال برامجها تحقيق أهداف الإصلاح الاجتماعي من جهة، وأهداف القطاعات التي تسعى أيضًا للإصلاح أكثر من سعيها للردع والعقاب.
ولفتت إلى أنَّ الجمعية قدَّمت خدمات اجتماعية وأسرية خلال 13 عاماً، خدمت فيها نحو 193 ألف أسرة، وتقديم الخدمة في برنامج الإرشاد بالمقابلة لما يزيد على 30 ألف حالة.

• التعليم" تطلق ورش عمل حقوق المعلمين وواجباتهم في الرياض.. غداً

المصدر: جريدة الحياة السبت 6 رجب 1436هـ - 25 إبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - سعد الغشام

تطلق وزارة التعليم ورش العمل الأولى عن «حقوق المعلمين والمعلمات، الواجبات المترتبة عليهم»، وذلك في مقر الإدارة العامة للتعليم في منطقة الرياض غداً.
وأوضح المدير العام لشؤون المعلمين في «تعليم الرياض» خالد القحطاني في بيان صحافي أمس، أن الورش يشارك فيها أكثر من 120 من شاغلي الوظائف التعليمية ضمن 16 إدارة تعليمية تابعة لإدارتي تعليم الرياض والقصيم، مبيّناً أنها تهدف إلى الاستماع لآراء المعلمين والمعلمات والتعرّف على تطلعاتهم وكذلك ملاحظاتهم ومقترحاتهم سعياً إلى دعم العملية التعليمية.
وأضاف: «تتلخص ورش العمل في عقد أربعة لقاءات تربوية لمناقشة حقوق المعلمين، فيما تقام ورش أخرى خلال الفترة ما بين شهر رجب الجاري وشهر رمضان المقبل في أربع مناطق أخرى هي مكة المكرمة والشرقية وعسير والجوف تشارك فيها جميع إدارات التعليم بالمملكة».
من جهتها، تبدأ إدارة التعليم في منطقة الرياض غداً تسجيل الطلاب والطالبات المكفوفين في مدارس التعليم العام لبداية العام الدراسي المقبل لجميع المراحل من دون التقيد بعدد محدد للطلاب. وطالب المدير العام للتعليم بمنطقة الرياض محمد المرشد جميع مديري ومديرات مدارس البنين والبنات الابتدائية والمتوسطة والثانوية بقبول الطلاب المكفوفين في المدارس القريبة من سكنهم لضمان الاستقرار النفسي والاجتماعي لهم، مشدداً على قبول الطلاب والطالبات المكفوفين في مدارس التعليم العام من دون التقيد بعدد محدد، فيما يتولى تدريسهم معلمو ومعلمات التعليم العام بعد تأهيلهم وتدريبهم على الأساليب والطرق المناسبة.
من جهة أخرى، كرّم محافظ الدرعية الأمير أحمد بن عبدالله أول من أمس المعلمين والمعلمات والطلاب ومرشدي الطلاب ومديري ومديرات المدارس في جائزة «العثمان» للتفوق العلمي، بحضور مساعد المدير العام للشؤون المدرسية في «تعليم الرياض» حمد الشنيبر، وعدد من القياديين التربويين في التعليم.
وأوضح مدير مكتب التعليم في محافظة الدرعية فواز آل داود أن تكريم المتفوقين يهدف إلى تعزيز القيم الوطنية والإنسانية لدى منسوبي التعليم في جميع مستوياته التعليمية، معتبراً أنها تشكّل شراكة مجتمعية لتكريم المميزين من المعلمين والمعلمات ومرشدي الطلاب ومديري ومديرات المدارس.

الحياة
AL HAYAT

أهالي «خميس مشيط» يشيّعون الطفل المغدور على يد عمه

المصدر: جريدة الحياة السبت 6 رجب 1436هـ - 25 إبريل 2015م
اضغط هنا

أبها - يحيى جابر
اكتظت مقبرة محافظة خميس مشيط في منطقة عسير أمس بالمعزيّن بوفاة الطفل المغدور، الذي قتله عمّه أول من أمس، وأصاب شقيقه، خلال اتجاههما إلى المدرسة.
وحرص أهالي المحافظة ومعلمو الطفل وزملاؤه على المشاركة في الدفن، وسط أجواء خيّم عليها الحزن والصدمة النفسية على أثر الحادثة المؤلمة، فيما أكد معلموه أنه كان مجتهداً وحريصاً على التفوّق وهادئاً وخجولاً.
وأوضح المتحدث الإعلامي لشرطة منطقة عسير العقيد عبدالله آل ظفران أمس، أن أوراق الجاني أحيلت إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، لاستكمال التحقيق في القضية، فيما أكد بعض أقارب الأسرة لـ«الحياة» أن حال شقيق المغدور، الذي أصابه عمه بطلق ناري، مستقرة وهو يتلقى العلاج اللازم في مستشفى عسير. وكانت «الحياة» تناولت حادثة مقتل الطفل، الذي يبلغ من العمر سبعة أعوام، وإصابة شقيقه الأكبر، على يد عمهما في خميس مشيط أمس، إذ تعرّض الشقيقان لطلقتين ناريتين أثناء ذهابهما إلى مدرسة زيد بن ثابت الابتدائية في حي العزيزية.
وتلقّى مركز شرطة الشمالية بمحافظة خميس مشيط بلاغاً يفيد بوجود حادثة إطلاق نار بالقرب من مدرسة زيد بن ثابت الابتدائية، وبعد مباشرتها، اتضح قيام الشخص بإطلاق النار على اثنين من أبناء شقيقه، نتج منه وفاة أحدهما وعمره سبعة أعوام، وإصابة الآخر وعمره 12 عاماً، وهو حالياً في العناية المركّزة بمستشفى عسير العام لتلقّي العلاج.

وأوضح المتحدث الإعلامي لشرطة منطقة عسير العقيد عبدالله آل ظفران حينها، أن الشرطة تمكّنت من القبض على الجاني في وقت قياسي من لحظة تقديم البلاغ، واستكملت إجراءات الاستدلال اللازمة، مشيراً إلى أنه تمّت إحالة القضية إلى هيئة التحقيق والادعاء العام.

"تعليم مكة" تخرج عن صمتها وتحقق في قضية "معلمة مدركة"... وتعيدها إلى مدرستها

المصدر: جريدة الحياة السبت 6 رجب 1436هـ - 25 إبريل 2015م
اضغط هنا

جدة - عثمان هادي وأحمد الهلالي
خرجت الإدارة العامة للتربية والتعليم في منطقة مكة المكرمة عن صمتها إزاء قضية نقل إحدى المعلمات تعسفياً بسبب عنصرية مذهبية من «مدركة» إلى «الجموم» التابعة لتعليم مكة المكرمة، وقالت في بيان صحافي إنها كلفت لجنة للتحقيق في القضية، ومعرفة تداعياتها، مع بقاء المعلمة في مدرستها بمحافظة مدركة.
ويأتي ذلك بعد أن تناقلت وسائل التواصل الاجتماعي قضية نقل معلمة عرفت باسم «مدرسة مدركة» من تعليم مكة إلى مكتب التعليم في الجموم لأسباب تعسفية وعنصرية وإثارة للطائفية، الأمر الذي تعاطف معه الكثير في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر».
وأفادت الإدارة العامة للتعليم في منطقة مكة المكرمة في بيان (حصلت «الحياة» على نسخة منه) بأنه صدر توجيه عاجل من المدير العام للتعليم في منطقة مكة المكرمة محمد الحارثي باستمرار بقاء معلمة مدركة في مدرستها، وتكليف لجنة للتحقيق في أسباب نقلها وتداعياته .
وأكدت الإدارة العامة للتعليم حرصها واهتمامها بأركان العملية التعليمية المعلمين والمعلمات، وتحقيق الاستقرار لهم ليؤدوا رسالتهم على الوجه الأكمل، متعهدة بتحقيق الاهتمام بالطلاب والطالبات وكذلك المعلمين دون تأخير، وإظهار نتائج لجنة التحقيق فوراً بعد انتهائها.
من جهته، أكد أستاذ القانون في كلية الحقوق في جامعة الملك عبدالعزيز الدكتور نايف الشريف لـ«الحياة» أن القرار عندما يتخذ لا بد أن يكون مبنياً على أسباب موضوعية، وليس على أسباب غير قانونية، كما أن القانون ضد الأسباب المتعلقة بالتمييز وأنواعه كافة.
وأضاف: «إذا كان القرار به نوع من التعسف مثل قرار نقل معلمة مكة فيعتبر منعدم الأثر من الناحية النظامية، ومن حق صاحبة المصلحة وهي المعلمة في مثل هذه الحالة التظلم للجهة الإدارية التي تتبع لها وهي إدارة التربية والتعليم، وإذا لم تنصفها تستطيع أن تتظلم أمام ديوان المظالم جهة القضاء الإداري لإبطال القرار الإداري، ويترتب على ذلك تعويضها إذا كان هناك مقتضى للتعويض».
واعتبر الشريف أن العملية التعليمية ليست متروكة لشخص واحد يتخذ القرار ويبنى على أسباب غير قانونية، إذ إن مراد القرارات القانونية هي المصلحة العامة، كما أن النقل يتنافى مع المصلحة العامة، ولم يبن على أسباب إدارية، منوهاً بدور إدارة تعليم مكة في تدارك القرار وإجهاضه في مهده، واحتواء الموضوع بتشكيل لجنة تحقيق.
وقال: «مجتمعنا واحد ومتماسك، ولا يمكن أن تكون القرارات مبنية على أسس عنصرية أو غير نظامية، لأن مردها في النهاية إلى البطلان، وتنافيها مع قضايا النظام العام، مؤكداً أن مثل هذه القرارات تورث «الحزازيات»، والحقد وتفكك أفراد المجتمع، وتتناقض مع المصلحة العامة».
من جانبه، أكد القانوني والمدعي العام المحامي الدكتور إبراهيم الأبادي لـ «الحياة» أنه ينبغي على الجهات الحكومية أن تعامل الناس بحسب عملهم، إن أحسن الموظف يكافأ وإن أساء يعاقب، إذ لا ينبغي للجهات الحكومية معاملة الناس على الأساس المذهبي.

وأضاف: «إن المملكة العربية السعودية، بنيت على أساس المساواة بين جميع المواطنين وباختلاف أطيافهم وطوائفهم ومذاهبهم، كما أن النظام الأساسي للحكم نص على هذا المبدأ، وينبغي من المسؤولين أن يضعوا كل شخص في الوظيفة التي تناسب إمكاناته ومؤهلاته، بما يجعل هذا الشخص يفيد المجتمع سواء كان في القطاع التعليمي، أم غيره من القطاعات الأخرى».

وأوضح الأبادي أن مسألة محاسبة الأشخاص على أساس مذهبهم يعد من العنصرية التي رفضتها الشريعة الإسلامية، إذ إن النظام يعامل الأفراد بالعدل سواء من موظفي الدولة أم غيرهم، مستدلاً بمعاملة الرسول صلى الله عليه وسلم بالعدل مع أحد سكان المدينة المنورة من الديانة اليهودية. وزاد: «بالتالي أي سلوك يخرج عن هذا المنهج سلوك مرفوض شرعاً ونظاماً، لأن المملكة بلد الإسلام ومهبط الوحي وبيت العدالة، فلا يجب أن يحصل مثل هذا الأمر على أرض المملكة، ويجب أن يحاسب كل مسؤول يخرج عن النظام الذي تأسست عليه المملكة».

"الشورى" يصوت على عقوبة "التشهير" لمخالفي نظام خدمات الحجاج الاثنين المقبل

المصدر: جريدة الحياة السبت 6 رجب 1436هـ - 25 إبريل 2015م

اضغط هنا

الرياض - «الحياة»

يصوّت مجلس الشورى خلال جلسته العادية الثالثة والثلاثين، التي يعقدها بعد غد (الاثنين)، على توصية للجنة الحج والإسكان والخدمات تجيز تضمين قرار العقوبة، النص على نشر منطوق القرار على نفقة المخالف في صحيفة محلية تصدر في مقر إقامة المخالف.

ويطاول "التشهير" المخالفين لنظام خدمات حجاج الداخل، ونظام نقل الحجاج إلى المملكة وإعادتهم إلى بلدانهم، وتنظيم خدمات المعتمرين وزوار المسجد النبوي الشريف القادمين من خارج المملكة، وقواعد تأديب أفراد طوائف المطوفين والوكلاء والأدلاء والزمازمة، واللائحة التنظيمية لمنع غير السعوديين من التعامل في مجال إسكان الحجاج والمعتمرين والزوار، وذلك بعدما يستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الحج والإسكان والخدمات في شأن آراء الأعضاء وملاحظاتهم أثناء مناقشة تقرير اللجنة في جلسة سابقة.

من جهة أخرى، يناقش المجلس تقرير اللجنة الصحية في شأن مشروع بروتوكول القضاء على الإتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، ويستمع إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في شأن ملاحظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للرئاسة العامة لرعاية الشباب للعام المالي 1434 / 1435هـ، كما يستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات في شأن مقترح آراء الأعضاء التي أبدوها أثناء مناقشة تقرير اللجنة تجاه تعديل المادة الرابعة من نظام تعرفة الطيران المدني.

ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة، مناقشة تقرير لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية في شأن مشروع نظام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، المقدّم من عضوي المجلس الدكتور ناصر بن داود والدكتور موافق الرويلي، استناداً الى المادة 23 من نظام مجلس الشورى.

وفي جلسة المجلس العادية الرابعة والثلاثين التي تعقد الثلثاء المقبل، يناقش المجلس تقرير اللجنة المالية في شأن موضوع حصر المجاهدين الذين تم توظيفهم بعد 1 - 7 - 1388هـ، وتحديد الكلفة المالية المترتبة على احتساب خدماتهم لأغراض التقاعد.

وأوصت اللجنة بالموافقة، على أن تحتسب خدمات المجاهدين الواقعة من 1 - 7 - 1388هـ إلى 1 - 7 - 1435هـ، لأغراض التقاعد بشرط توافر خدمة على مرتبة ثابتة.

ويصوت المجلس أيضاً، على استثناء الجمعيات الخيرية من شرط ملكية المستوصفات وإشراف الطبيب السعودي على المستوصفات التي ترغب في إنشائها دعماً للعمل الخيري، وذلك بعدما يستمع المجلس إلى وجهة نظر اللجنة الصحية في شأن ما أبداه الأعضاء من استفسارات وآراء أثناء مناقشة الموضوع في جلسة سابقة.

كما يصوت المجلس على توصيات لجنة الحج والإسكان والخدمات في شأن تقرير الأداء السنوي للهيئة العامة للمساحة للعام المالي 1434 / 1435هـ، بعد الاستماع إلى وجهة نظر اللجنة في شأن ملاحظات الأعضاء التي أبدوها أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.
ومن ضمن الموضوعات المدرجة على جدول أعمال هذه الجلسة، مناقشة تقرير لجنة التعليم والبحث العلمي في شأن اقتراح مشروع نظام تنمية الابتكارات، المقدّم من عضوي المجلس الدكتور حامد الشراري والدكتور عبد العزيز الحرقان، استناداً إلى المادة 23 من نظام المجلس، كما يناقش تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في شأن مقترح تعديل المادة 17 من اللائحة التنظيمية لمراكز التنمية الاجتماعية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 161 وتاريخ 11 / 5 / 1428هـ، المقدّم من عضو المجلس عبد العزيز الهدلق، استناداً إلى المادة 23 من نظام مجلس الشورى.

مقترح نظام جديد لمكافحة الفساد يواجه انقساماً قبل مناقشته في "الشورى"

المصدر: جريدة الحياة الاحد 7 رجب 1436هـ - 26 إبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
انقسمت لجنة حقوق الإنسان والعرائض في مجلس الشورى حول مشروع نظام جديد للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد قدمه العضوان الدكتور ناصر بن داوود والدكتور موافق الرويلي، ويأتي انقسام اللجنة الحقوقية قبل مناقشة النظام الجديد في جلسة غد الإثنين.
إذ رأت الأقلية في اللجنة أن المشروع الجديد (حصلت «الحياة» على نسخة منه) يفرض هيبة الدولة على جميع الفاسدين مِمّن يلجأون إلى الأساليب الملتوية في شراء ذمم موظفي الحكومة، فيما استندت الغالبية في اللجنة إلى حديث مندوبي «نزاهة» لهم حين قالوا: «حين نطلب من الوزراء ورؤساء بعض الجهات المستقلة التحقيق وتطبيق العقوبات المقررة لما يتبين من المخالفات.. لا نجد تجاوباً». وأيّد أربعة أعضاء من اللجنة المبررات المقدمة من مقدمي المشروع، وجاء فيها أن مكانة المملكة بين دول العالم تتطلب وجود نظام مفصّل لمكافحة الفساد، والنظام المقترح لا يخرج في محتواه عمّا ورد في التشريعات والاتفاقات الدولية لمكافحة الفساد والفاسدين،
فالنظام المقترح ورد في 28 مادة، ويهدف إلى حماية أجهزة الدولة من الفساد المالي والإداري، وإظهار دور الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بشكل فاعل، ما يعزز مكانة الدولة بين الأمم في مجال النزاهة، ونظافة اليد - بحسب مقدميه -، كما أنه يرمي إلى تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في سياسة المال العام على نحو يطمئن الحكومة والشعب على مستقبل ثروات البلاد والأجيال المقبلة.
وأكدت الأقلية في لجنة حقوق الإنسان أن النظام الجديد سيعزز دور الهيئة وفرض هيبتها على جميع الأجهزة والمسؤولين، وفق نظام قوي واضح ومعلن، لأن النظام الحالي غير قادر، إضافة إلى أن «نزاهة» ذكرت في تقريرها السنوي الأخير بأن الوضع التنظيمي غير مكتمل.
سبب الرفض للنظام
الجديد..عدم تجاوب الوزراء
وبررت الغالبية رفضها للمقترح الجديد بالقول: «إن الأمر لا يتعلق بخلل تشريعي، بل تنحصر المعوقات في عدم التقيد بالمرجعية النظامية القائمة المتمثلة في تنظيم «نزاهة»، وما صدر بشأنه من أوامر سامية متعلقة بحماية النزاهة ومكافحة الفساد، ودّللت اللجنة الشورية على عدم التقيد بدرجة استجابة الجهات الحكومية للجهات الرقابية، إذ تبين أن هناك جهات تمتنع كلياً عن التجاوب، أو تتأخر في الاستجابة أو تتردد».

وقالت الغالبية في لجنة حقوق الإنسان والعرائض: «إن موقع الخلل بعد النظر في تقارير الأجهزة الرقابية الأخرى بسبب التراخي، وليس لغياب أنظمة أو قوانين، وإنما تعزيز مبدأ المساءلة والمحاسبة لدى القطاع الحكومية، وهي القناعة التي نقلتها الهيئة للجنة الشورية من خلال حديث مندوبيها وقت دراسة تقاريرها السنوية، إذ قالوا حينها: «هناك تأخر وتراخ في تطبيق الأنظمة المجرِّمة للفساد من الأجهزة الحكومية، ومن ذلك عدم التزامها بتطبيق مبدأ المساءلة والمحاسبة، وهو ما لوحظ أنه يؤدي إلى زيادة ممارسات الفساد والمخالفات، حتى حين تطلب الهيئة من الوزراء ورؤساء بعض الجهات المستقلة التحقيق وتطبيق العقوبات المقررة لما يثبت من المخالفات، مما يدخل في صلاحية الوزير، وهو تطبيق العقوبات التي لا تصل إلى الفصل لا نجد تجاوباً».

ورأت الغالبية في اللجنة عدم وجود فراغ قانوني لتنظيم الهيئة الحالي، وضرورة منحه فرصة التقييم وفقاً لما يعرف عند فقهاء القانون (قاعدة الثبات والاستقرار للقواعد النظامية)، قبل أن يقدم مقترحاً لنظام جديد، مشيرة إلى أن عبارة - «ولا يستثنى من نظام هيئة مكافحة الفساد وحماية النزاهة كائناً من كان» - أوسع اختصاصاً وأدق صياغة وأشمل معنى من النظام المقترح.

التصويت على توصيات لـ«الحج والإسكان» وتقرير لـ«حقوق الإنسان»

< يصوت مجلس الشورى غداً على توصية للجنة الحج والإسكان والخدمات تجيز تضمين قرار العقوبة النص على نشر منطوق القرار على نفقة المخالف في صحيفة محلية تصدر في مقر إقامة المخالف.

ويطاول «التشهير» المخالفين لنظام خدمات حجاج الداخل، ونظام نقل الحجاج إلى المملكة وإعادتهم إلى بلدانهم، وتنظيم خدمات المعتمرين وزوار المسجد النبوي الشريف القادمين من خارج المملكة، وقواعد تأديب أفراد طوائف المطوفين والوكلاء والأدلاء والزمازمة، واللائحة التنظيمية لمنع غير السعوديين من التعامل في مجال إسكان الحجاج والمعتمرين والزوار، وذلك بعد أن يستمع المجلس لوجهة نظر لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة تقرير اللجنة في جلسة سابقة.

كما يناقش المجلس تقرير اللجنة الصحية بشأن مشروع بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، ويستمع لوجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن ملاحظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للرئاسة العامة لرعاية الشباب للعام المالي الماضي، كما يستمع المجلس لوجهة نظر لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن مقترح آراء الأعضاء التي أبدوها أثناء مناقشة تقرير اللجنة تجاه تعديل المادة الرابعة من نظام تعرفة الطيران المدني.

ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية بشأن مشروع نظام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد المقدم، إضافة إلى مناقشة مجلس الشورى تقرير اللجنة المالية بشأن موضوع حصر المجاهدين الذين تم توظيفهم بعد في عام 1388هـ، وتحديد الكلفة المالية المترتبة على احتساب خدماتهم لأغراض التقاعد.

وفي موضوع آخر يصوت المجلس على استثناء الجمعيات الخيرية من شرط ملكية المستوصفات وإشراف الطبيب السعودي على المستوصفات التي ترغب في إنشائها دعماً للعمل الخيري، وذلك بعد أن يستمع المجلس لوجهة نظر اللجنة الصحية بشأن ما أبداه الأعضاء من استفسارات وآراء أثناء مناقشة الموضوع في جلسة سابقة.

28 مادة لنظام الهيئة المقترح

} المادة الرابعة: حالات إعفاء رئيس الهيئة من مهامه بقرار الملك في حال الاستقالة المقبولة، أو إذا دين بحكم نهائي بجريمة مخلة بالشرف أو في حال فقدانه الأهلية بموجب قرار من المحكمة.

} المادة 11: تنص على تعاون الجهات الأمنية والمدنية مع «نزاهة».

} المادة 13: تنظم إقرارات الذمة المالية.

} المادة 14 و15: تحدّ الإجراءات التي يتعين القيام بها قبل توجيه الاتهام لبعض الفئات.

} المادة 17: تتعلق بسرية الإقرارات وإجراءات التحقيق.

} المادة 18: الإجراءات الواجبة في ما يتعلق بامتناع زوج المكلف عن تقديم الإقرارات.

} المادة 19: تنص على عقوبة مخالفة أحكام المشروع المقترح.

} المادة 21: حالات الإعفاء من العقوبة أو تخفيفها.

} المواد 22-23-24: عقوبة التخلف عن تقديم إقرارات الذمة المالية وتقديم بيانات غير صحيحة والبلاغات الكاذبة.

} المادة 25: حرمان من تولى الوظيفة العامة، (لمن يحكم عليه).

} المادة 26: عدم تقادم قضايا الفساد.

تصحيح أوضاع 249 ألف برماوي خلال عامين

المصدر: جريدة الحياة االاحد 7 رجب 1436هـ - 26 إبريل 2015م
اضغط هنا

مكة المكرمة – سلطان الحجيلي
أعلنت إمارة منطقة مكة المكرمة عن تصحيحها لأوضاع 249 ألف برماوي، وذلك خلال عامين من انطلاق لجنة تصحيح أوضاع الجالية البرماوية في السعودية، والتي أطلقها مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة الأمير خالد الفيصل في العام 1434هـ.
وتسعى إمارة منطقة مكة المكرمة من خلال أعمال تصحيح أوضاع الجالية البرماوية في الفترة المقبلة إلى منحهم إقامات مجانية لمدة أربعة أعوام، و 19ميزة تمنحها الإقامة المجانية، منها الإعفاء من الغرامات المتراكمة لمن تتوافر فيهم الشروط النظامية، كما تعهدت برفع الملاحظات التي تقف عائقاً دون تصحيح أوضاعهم، وتحقيق العديد من الجوانب في الوضع المهني، والصحي، والتعليمي.
وأوضح المدير العام للعلاقات العامة والإعلام في إمارة منطقة مكة المكرمة سلطان الدوسري أن أعمال تصحيح أوضاع الجالية البرماوية جاء استناداً إلى ما رفعه الأمير خالد الفيصل إلى خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - رحمه الله - عام 1434هـ ، ضمن مشروع تطوير الأحياء العشوائية، إذ اقترح أمير منطقة مكة المكرمة أن يتم تصحيح أوضاع الفارين بدينهم ممن قبلت بهم المملكة، قاصداً أبناء الجالية البرماوية، لافتاً إلى موافقة المقام السامي على ذلك وتشكيل لجنة تصحيح لأوضاعهم.
من جهته، بيّن رئيس لجنة تصحيح أوضاع الجالية البرماوية عبدالله قراش أن جوانب التصحيح التي تعمل عليها اللجنة حالياً تتضمن أربعة جوانب، وتمنح 19 ميزة لبطاقة التعريف، إذ تتلخص في الجانب النظامي، والمهني، والتعليمي، والصحي، مشيراً إلى أن تلك الأعمال التصحيحية والمميزات تشترط توافر الشروط النظامية في من يتم تصحيح أوضاعهم من الجالية البرماوية.
وأفاد بأن تصحيح الوضع النظامي يبدأ بمنح إقامات مجانية لمدة أربعة أعوام، والإعفاء من الغرامات المتراكمة، إضافة إلى رفع بعض الملاحظات التي تقف عائقاً دون تصحيح أوضاعهم، مبيناً أن تصحيح الوضع المهني يتضمن الاستفادة من الجالية البرماوية كقوة عاملة في الشركات والمؤسسات، وذلك بتفعيل قرار وزارة العمل باحتساب العامل البرماوي الواحد بربع عامل وافد في برنامج تحفيز المنشآت (نطاقات).
وأشار قراش إلى الاستفادة أيضاً في الوضع المهني من قاعدة بيانات المهن والحرف التي يجيدها أبناء الجالية البرماوية، والتي تم رصدها من خلال المسح الميداني، ونقل كفالات الجالية البرماوية إلى الشركات المؤهلة، إضافة إلى إبقاء العاملات البرماويات على كفالة عائلهن، واستثنائهن من نقل كفالاتهن إلى المنشآت التي يرغبن العمل فيها.
ولفت إلى أن تصحيح الوضع الصحي يتضمن تحصين أفراد الجالية البرماوية ضد الأمراض الوبائية المعدية أثناء مراجعتهم لمقر التصحيح، ومعالجة بعض الحالات الإيجابية للأمراض المعدية، إضافة إلى استقبال الحالات المرضية الطارئة المحالة من مقر التصحيح إلى مستشفيات العاصمة المقدسة، مشيراً إلى أنه تم تأمين حافلة وسيارة إسعاف للفريق الطبي المكلف بالعمل في مقر التصحيح.
وحدد عبدالله قراش بنود تصحيح الوضع التعليمي في تحديد مستويات الطلاب والطالبات في المرحلتين المتوسطة والثانوية بالمدارس الخيرية، ومن ثم تحويلهم إلى المدارس الحكومية بحسب المستويات، كما يتم تحديد مستويات المعلمين والمعلمات بالمدارس الخيرية ومن ثم تحديد المرحلة الدراسية المناسبة تربوياً، للتدريس بحسب مؤهلاتهم ومستوياتهم، مؤكداً الاستفادة من المدارس الحكومية في الفترة المسائية لاستيعاب الطلاب والطالبات المحولين من المدارس الخيرية، وذلك من خلال تخصيص مكتب إشراف تربوي لمدارس الجاليات (بنين) و(بنات).
وأضاف: «هناك بعض الجوانب الأخرى الذي يتم إدراجها ومنحها ضمن مهام لجنة التصحيح بتنظيم إصدار تبليغ الولادة لمواليد الجالية، وتنظيم إصدار شهادات الميلاد لمواليد الجالية، إضافة إلى فتح حسابات مصرفية للجالية، وذلك تنفيذاً

للدراسة التي وضعها الأمير خالد الفيصل بالتعاون مع عدد من الجهات الحكومية مع الإمارة، منها وزارات الداخلية، والخارجية، والعمل، والمالية».

إنشاء مركز معلومات إلكتروني لـ«الجالية»

< أوضح رئيس لجنة تصحيح أوضاع الجالية البرماوية في السعودية عبدالله قراش، أن خريطة وجود أبناء الجالية البرماوية في المملكة تأتي في تسع مناطق، تم تصحيح أوضاعهم فيها إذ يبلغ إجمالي عددهم في منطقة مكة المكرمة 237.891 نسمة، توزعت ما بين 192.284 نسمة في مكة المكرمة، و 43.914 نسمة في محافظة جدة، ونحو 1354 نسمة في محافظة الطائف، و339 في محافظة القنفذة، مشيراً إلى أن منطقة المدينة المنورة يعيش فيها نحو 9622 نسمة ممن تم تصحيح أوضاعهم، ومنطقة الباحة 248 نسمة، والمنطقة الجنوبية 894 نسمة، فيما جاء عددهم في المنطقة الوسطى 552 نسمة، والمنطقة الشرقية 462 نسمة.

وأضاف: «تم إنشاء مركز معلومات إلكترونية وأرشيف للاستمارات الورقية خاص بتصحيح وضع الجالية، كما تم إنشاء أرشيف لاستمارات البيانات الورقية، وتمت الاستعانة باختيار 30 معرفاً من المعرفين والموثقين وفقاً لمعايير دقيقة، يمثلون 10 مناطق من ولاية أراكان بجمهورية اتحاد ميانمار، واختيار 15موثقاً لكتابة مشاهد التعريف، وقد تم إخضاعهم لدورات تدريبية».

وأشار إلى أنه بعد الانتهاء من التعريف على أفراد الجالية وإلى حين صدور التعليمات المنظمة لتصحيح وضع الجالية فئة حاملي جوازات السفر الباكستانية والبنغلاديشية، وفئة حاملي إقامات بجنسية ميانمار تمت الاستفادة من الفترة الفاصلة بتسجيل بصمات أفراد هاتين الفئتين في النظام الآلي للجوازات، مضيفاً: «تلا ذلك إصدار الإقامات للجالية البرماوية فئة حاملي جوازات السفر الباكستانية بمسمى الجنسية : (ميانمار/جواز باكستاني) وحاملي جوازات السفر البنغلاديشية بمسمى الجنسية : (ميانمار/جواز بنغلاديش)».

بغرامات مالية وصلت 1.915 مليون ريال

• الجوازات" تصدر 16 قراراً إدارياً بحق مخالفين بالسجن والغرامة والتشهير

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 28 جماد الثانى 1436هـ - 17 إبريل 2015م

http://www.alriyadh.com/1039976

الرياض - فهد اللويحق

أصدرت المديرية العامة للجوازات من خلال لجانها الإدارية المشكّلة في جوازات مناطق ومحافظات المملكة (16) قراراً إدارياً بحق مواطنين، تنوعت مخالفاتهم ما بين نقل المتسللين والتستر عليهم وتشغيلهم وتقديم المساعدة لهم.

وقد شملت هذه العقوبات السجن بما مجموعة 96 شهرا وغرامات مالية وصلت 1.915 مليون ريال، والتشهير بهم والمطالبة بمصادرة مركبة أحدهم التي أُستخدمت في نقل المتسللين ومساعدتهم، وتم اعتماد جميع هذه القرارات من لدن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية -حفظه الله-.

ودعت وزارة الداخلية ممثلةً في المديرية العامة للجوازات كافة المواطنين تجنب نقل أو تشغيل المخالفين لنظامي الإقامة والعمل أو التستر عليهم أو إيوائهم أو مساعدتهم في إيجاد فرص عمل أو سكن أو نقل لتفادي العقوبات.

خلال الأسبوع الماضي بمخيم الزعتري

العيادات التخصصية السعودية تقدم الخدمة العلاجية لـ 1940 لاجئاً سورياً

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 5 رجب 1436هـ - 24 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1042080

عمّان - جمال اشتيوي

قدمت العيادات التخصصية السعودية في مخيم الزعتري "شمال شرق الأردن" الأسبوع الماضي الخدمة العلاجية لما مجموعه (1940) حالة مرضية للاجئين السوريين.

وقال المدير الطبي للعيادات التخصصية السعودية د. محمد الزعبي في بيان صحفي صدر عن الحملة إنه: "بلغ اجمالي ما قامت صيدلية العيادات بصرفه من وصفات طبية يومية ودورية خلال هذا الاسبوع ما مجموعه (1077) وصفة، كما قامت الصيدلية بصرف (177) عبوة من الحليب الصحي ضمن برنامج نمو بصحة وأمان بالتعاون مع منظمة حماية الطفل، اضافة لتعامل قسم المختبر مع (141) تحليلاً من التحاليل الهرمونية وتحاليل كيمياء الدم وتحاليل المزارع الجرثومية، في حين اجرى قسم الأشعة ما مجموعه (28) صورة أشعة".

وأكد المدير الاقليمي للحملة د. بدر السمحان انه وانفاذاً للتوجيهات السامية من خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين، وباشراف مباشر من سمو ولي ولي العهد المشرف العام على الحملات الاغاثية السعودية - حفظهم الله -، فإن الحملة ماضية في الاهتمام بالمحور الطبي ايماناً منها بأهميته الكبيرة نظراً لتداعياته المباشرة على بقية تفاصيل حياة الشقيق السوري المعيشية والعملية والاجتماعية وغيرها.

وأكد د. السمحان استمرار الحملة بالعمل على استكمال تنفيذ برامجها الطبية المتنوعة وأهمها "نمو بصحة وأمان" لتوزيع الحليب الصحي للأطفال الرضع وحديثي الولادة، وبرنامج "شقيقي صحتك تهمنا" لاعطاء اللقاحات والمطاعيم ضد الامراض الوبائية والمعدية، وبرنامج "زينة الحياة الدنيا" للتكفل بحالات الولادة الطبيعية والقيصرية للأخوات السيدات السوريات في كل من الاردن ولبنان، وبرنامج شقيقي "نحمل همك" لتقديم الدعم النفسي للأشقاء السوريين في كل من الاردن ولبنان، وبرنامج "شقيقي طفلك بعنايتنا" لتقديم الرعاية الطبية الشاملة لابناء الأشقاء عبر عيادتي الاطفال في العيادات التخصصية.

"طبية" جامعة الملك سعود استكملت التجهيزات

العمر: إطلاق النظام الصحي الإلكتروني يعزز الجودة وسرعة الأداء

المصدر: جريدة الرياض الاحد 7 رجب 1436هـ - 26 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1042603

الرياض - محمد الحيدر

تعد المدينة الطبية بجامعة الملك سعود لإطلاق النظام الصحي الإلكتروني لدعم تقديم الرعاية الشاملة للمرضى وتحسين جودة الخدمات الصحية المقدمة وتوفير المعلومات اللازمة للارتقاء بالأبحاث العلمية الطبية وضمان مواكبة التطورات في مجال تقنية المعلومات. ومن المقرر إطلاق النظام على ثلاث مراحل تبدأ بفتح الملفات والمواعيد في 13 رجب 1436 ه وتنتهي بتشغيل جميع التطبيقات في النظام بمستشفى الملك خالد الجامعي، ومستشفى الملك عبدالعزيز الجامعي في 27 رجب 1436 ه.

وقال د. بدران بن عبدالرحمن العمر، مدير جامعة الملك سعود رئيس مجلس إدارة المدينة الطبية، أن النظام الصحي الإلكتروني يأتي في سياق الرؤية التطويرية المتكاملة المواكبة لتقنيات العصر في المدينة الطبية، ومن شأن هذه الخطوة أن تنعكس على مجمل الأداء، وسيلمس ذلك المتعاملون مع المدينة سرعة وجودة.

من جانبه, أوضح د. عبدالرحمن بن محمد المعمر، المدير العام التنفيذي للمدينة الطبية أن النظام يضمن الدقة والسرعة في الإجراءات وسيحسن من فاعلية الطبيب من خلال تمكينه ومقدمي الرعاية الصحية (طاقم التمريض والصيادلة والفنيين والاخصائيين وغيرهم)، من توثيق بيانات وزيارات المرضى المراجعين للمستشفيات والعيادات في المدينة الطبية واسترجاعها بفعالية وبطريقة تضمن سلامة المرضى.

واشار إلى ان النظام يستخدم أفضل الممارسات العالمية للخدمات الطبية وسيسهم في حصول المدينة الطبية على تصنيف المستوى السادس من سبعة مستويات لنظم اعتماد السجلات الطبية الالكترونية من جمعية أنظمة معلومات الرعاية الصحية وإدارتها**HIMSS**، وذلك بالالتزام بتطبيق واستخدام تكنولوجيا المعلومات لتحقيق أعلى معايير الجودة والسلامة في نظام الملف الصحي الإلكتروني.

الى ذلك أوضحت م. خولة الحربي المشرف على إدارة تقنية المعلومات في كلية الطب والمستشفيات الجامعية ومدير المشروع، أن النظام الحالي المستخدم لا يدعم معايير الجودة من حيث تكامل المعلومات ودقتها، لذلك بدأت ادارة تقنية المعلومات في مشروع نظام صحي إلكتروني بديل لمواكبة التوسعة الحالية في المستشفيات الجامعية، ولتقديم رعاية صحية متكاملة للمريض وتمكين مقدمي الرعاية الصحية من الوصول الى معلومات المريض بكل كفاءة وسرعة. وبينت خولة أن النظام يقدم عدة حلول لمقدمي الخدمة الطبية، منها: نظام الطوارئ، نظام ادارة الجراحة، نظام الصيدلية، المختبرات، أنظمة مقدمي الرعاية الصحية، نظام المواعيد، نظام التسجيل، نظام السجلات الطبية. ويتم العمل حالياً على تدريب أكثر من 6000 موظف من العاملين في المدينة الطبية على استخدام النظام، والتأكد من جاهزية الجميع.

اختصاصية تنادي بتضافر جهود ثلاث وزارات معنية بخدمة ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الرياض الاحد 7 رجب 1436هـ - 26 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1042623

الرياض - عبدالعزيز العنبر

نادت اختصاصية بتضافر جهود ثلاث وزارات معنية بخدمة ذوي الاحتياجات الخاصة، أولها "الصحة" للتشخيص الطبي بشكل سليم، ثم "الشؤون الاجتماعية" المعنية بتدريب وتأهيل ذوو الإعاقة وتفعيل البرامج المجتمعية لهم، وعلى رأس الهرم تأتي "التعليم" بدورها الأعظم والأقوى من حيث تفعيل وإعداد برنامج مساند تربوي توعوي تثقيفي تدريبي تأهيلي ترويحي، لخدمة هذه الفئة وربطهم بمجتمعهم بشكل أكثر فعالية وقبولاً وتقبلاً.

وأشارت اختصاصية التوحد والاضطرابات السلوكية هدى الحيدر، إلى أن المتتبع لوضع وبرامج التربية الخاصة في مجتمعنا، يدرك بما لا يدع مجالا للشك أنها بكل أسف لم تنطلق من رؤى واضحة ولا قواعد منظمة، بل هي جهود شخصية واتجاهات لمن لديه تجربة أو غلبت عليه الرغبة في خدمة هذه الفئة، مبينة أنه من هذا المنطلق نستطيع أن نخلص إلى ضعف أو انعدام خدمات الدمج مقارنة بالعدد المهول من الحالات لدينا.

وأوضحت الحيدر أن كيفية الخدمة المقدمة لذوي الاحتياجات الخاصة هو المهم، لا كم الموجود غير المنظم والفعال، في ظل تعطيل تام لكل ما من شأنه المساهمة في بناء هذه الشخصية وتطور مهاراتها، مضيفة أنه لا أحد ينكر أهمية دمج ذوي الاحتياجات الخاصة بجميع فئاتهم بالمجتمع، والمدرسة نقطة الانطلاق الأولى فهي حق للجميع، ومنها وبها تنبثق الخبرات وتظهر وتصقل القدرات، وذلك إن توفرت التربة الخصبة لذلك، من خلال الكادر المؤهل بالدرجة الأولى، ثم الخطة المحكمة الموضوعة للحالة، ثم البرامج المساندة لذلك.

وبينت هدى الحيدر أنه يجب القيام بتفعيل آلية الدمج ذوي الاحتياجات الخاصة، عبر بث الوعي المجتمعي بأهمية دورهم بالمجتمع أولاً وتقبلهم كأفراد مشاركين فاعلين، وثانياً دمجهم بالمدارس العادية مع أقرانهم، فما هو الذنب الذي اقترفه هذا الطفل حتى يبعد عن المدرسة أسوة بأقرانه، ولماذا لا تكون المدرسة ملكاً وحقاً للجميع، وتهيئ لتذليل وتقديم كافة الخدمات التي تعين الطفل على الاندماج بها.

وأضافت اختصاصية التوحد والاضطرابات السلوكية هدى الحيدر أن الأسر التي بها طفل من ذوي الاحتياجات الخاصة تدرك أهمية هذا الطرح بحياتها وتسعى وتأمل أن يفعل، فلن يدرك معاناة ذوي الاحتياجات الخاصة عند رفض قبول ابنهم بإحدى المدارس سوى من تجرع المرارة، لذلك يجب أن لا نجامل على حساب هذه الفئة الغالية والمهمة، والتي هي جزء من المجتمع يتطور بتطورها والعكس صحيح.

وطالبت الحيدر القائمين والمسؤولين عن ذوي الاحتياجات الخاصة بكافة فئاتهم ومستوياتهم، بسرعة تفعيل الدمج معنوياً ومادياً وإعلامياً ومنهجياً، وعدم ترك أي أسرة تعاني من عدم قبول ابنها أو ابنتها ذوو الاحتياج الخاص، وأن يكون الدمج ضمن خطة تطوير التعليم، ليس في المملكة فحسب بل في العالم العربي قاطبة، وتشرف على تفعيل برامجه المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

172 قضية عنف أسري تلقتها محاكم المملكة منذ بداية العام

المصدر: جريدة الرياض الاحد 7 رجب 1436هـ - 26 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1042777

الرياض - مبارك العكاش

بلغت قضايا العنف الأسري التي تلقتها محاكم الأحوال الشخصية بمختلف مناطق المملكة منذ بداية العام الجاري (172) قضية، منها الضرب والاغتصاب والإهانات ومنع الحقوق والإهمال وما إلى ذلك.

وأوضح تقرير إحصائي صادر عن وزارة العدل أن المنطقة الشرقية على رأس القائمة في عدد قضايا العنف الأسري ب(38) قضية، تلتها منطقة جازان ب(35) قضية، ثم منطقة عسير ب(20) قضية، فمنطقة مكة المكرمة بواقع (20) قضية، ثم منطقة المدينة المنورة ب(18) قضية عنف أسري، ومنطقة القصيم ب(13) قضية.

وأبان التقرير بأن محاكم منطقة الجوف نظرت (10) قضايا عنف أسري، فيما نظرت محاكم منطقة الرياض (8) قضايا، تلتها منطقة تبوك ب(3) قضايا، ثم منطقة الحدود الشمالية بواقع قضيتين، ثم منطقة نجران ب (3) قضايا، وأخيراً جاءت منطقة الباحة بواقع قضيتي عنف أسري نظرتها المحاكم العامة فيها ليصبح إجمالي قضايا العنف الأسري التي تلقتها المحاكم العامة في المملكة بدءاً من عام 1436ه وحتى الشهر الجاري (172) قضية من ضمنها (16) قضية ضد المرأة و (14) قضية ضد الأطفال.

وفي سياق متصل تستأنف وزارة العدل بالتنسيق مع المجلس الأعلى للقضاء برامجها التدريبية حول التعامل مع قضايا العنف الأسري التي تستهدف القضاة في محاكم الأحوال الشخصية والمحاكم الجزائية بالمملكة، حيث استفاد منها منذ أن استهلت أولى برامجها بدءاً من العام الجاري أكثر من 150 قاضياً من مختلف الدوائر العدلية بمناطق المملكة.

وتنطلق الدورة التدريبية التي ينفذها قضاة وباحثون اجتماعيون في المنطقة الشرقية الأحد المقبل بمشاركة 23 قاضياً من محاكم الأحوال الشخصية والمحكمة الجزائية بالمنطقة الشرقية.

ملتقى الحقوقيين يوصي باختصار المرافعات وإلغاء دور الوكيل الشرعي

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 5 رجب 1436هـ - 24 إبريل 2015م
اضغط هنا

فهد العتيبي - المدينة المنورة

أوصى الملتقى السنوي للحقوقيين على اختصار المرافعات أمام القضاء على المحامين المسجلين حسب الأصول وإلغاء دور الوكيل الشرعي، وذلك في اختتام فعالياته مساء أمس بفندق هيلتون جدة والمنعقد على مدى خمسة أيام ما بين جلسات عامة وورش عمل تخصصية شارك فيها أكثر من أربعين متحدثا من القضاة والمحامين وأساتذة الجامعات من داخل المملكة وخارجها وقدمت أكثر من أربعين ورقة عمل تناولوا فيها عددا من القضايا والموضوعات التي تشغل الحقوقيين بالمملكة.

حيث دشن صاحب السمو الأمير الدكتور بندر بن سلمان بن محمد آل سعود الملتقى يوم الأحد الماضي وسط حضور كبير من المحامين وطلاب وطالبات القانون والمهتمين في هذا الشأن.

وأعرب أمين عام الملتقى الدكتور محمد بن درويش سلامة عن سروره عن هذا النشاط الحقوقي العلمي الذي يضم نخبة من المحامين والمستشارين والقضاة والأكاديميين بهدف تبادل الخبرات والمعارف ولقد تم تصميم الملتقى ليكون أحد الآليات الهامة لتطوير مهارات الحقوقيين ورسم صورة لمستقبل مهنة المحاماة قوامها تكوين المحامي علميا وثقافيا والاهتمام بأخلاق وسلوك المهنة ولله الحمد حقق الملتقى أهدافه ورسالته وقد حرصنا كلجنة منظمة لإخراجه بصورة مشرفة ولائقة.
وقد أوصي بالجلسة الختامية بالملتقى باثنين وثلاثين توصية أهمها ضرورة إقامة العديد من الملتقيات القانونية لتغطية جميع الجوانب التي يحتاجها ويمارسها الحقوقي والدعوة لاقامة ملتقى سنوي للحقوقيين بصفة سنوية وتوسيع دائرة عمله اضافة الى زيادة توعية المجتمع بالتطوير الكبير الذي يشهده الجهاز العدلي بالمملكة ودعوة وزارة العدل لتبني مثل هذه الملتقيات ودعمها والمشاركة بها وإقامة ملتقيات متخصصة لتسليط الضوء على جوانب تخصصية في القطاع العدلي لسبر اغواره و الخروج بنتائج واضحة تخدم الحقوقيين.
وأكدوا تفعيل دور ادارة المحاماة في التواصل بين مكاتب المحاماة داخل المملكة وتعاون الجهات الخدمية مع وزارة العدل في تطبيق الانظمة مع اهمية تحقيق الشراكة التكاملية بين الجهات ذات العلاقة، وأشاروا الى العمل على إصدار ميثاق لسلوكيات واخلاقيات المحامين للالتزام به والعمل بموجبه والسماح بإنشاء مظلة أو هيئة تجمع المحامين والحقوقيين في المملكة اضافة الى تنظيم عمل مهنة المحاماة ضمن نظام يأخذ بعين الاعتبار هيبة المحامي وحصانته لدى المحاكم والدوائر والمؤسسات الرسمية وتفعيل نظم المحامي الالكتروني أو المعلوماتي.
وأكدوا ضرورة نشر الثقافة الحقوقية في المجتمع
و رفع الوعي بها والعمل على نشر ثقافة الحقوق العمالية بين العاملين. وأكدوا على الاستفادة من شركات المحاماة الأجنبية في نقل الخبرات إلى مكاتب المحاماة السعودية وطلب تحقيق المساواة بنظام المحاماة بين الشركات الاجنبية والمحامين
وأكدوا الى تحديث قانون الاجراءات بمواد قانونية لا تسمح بطلب المهل بسبب واحد أكثر من مرة تحت طائلة عدم قبول البينة لمنع إطالة أمد التقاضي والمبادرة في تفعيل نظام السجل العيني اضافة الى اهمية مراجعة و تحديث الاجراءات العدلية وفق التجارب الدولية.

طالب ثانوي يكسر يد مدير مدرسة متوسطة بالعيص بسبب "كود الإنترنت"

المصدر: جريدة المدينة السبت 6 رجب 1436هـ - 25 إبريل 2015م
اضغط هنا

سالم السناني - ينبع
تعرض مدير احدى المدارس المتوسطة بمحافظة العيص لاعتداء من طالب يدرس بمدرسة ثانوية تجاور المتوسطة التي يعمل بها المدير؛ بسبب «الانترنت». وتعود تفاصيل الواقعة عندما شاهد مدير متوسطة بأحد المراكز التابعة لمحافظة العيص احد طلاب الثانوية المجاورة لمدرسته داخل المتوسطة، وعند سؤاله عن سبب تواجده أفاد الطالب أنه يريد الرقم السري «للانترنت « الخاص بالمتوسطة وعند رفض المدير اعطاءه الرقم، قام الطالب بضرب مدير المدرسة وتم اسعاف المدير بمستوصف المركز والذي بدوره قام بتحويله لمستشفى احد بالمدينة المنورة وذلك بسبب اصابة المدير بكسر في يده وبعض الرضوض. أكد الحادثة بتفاصيلها لـ «المدينة»، مضيفا: فور علمنا بما حدث تم تشكيل لجنة لتحقيق في الواقعة، وسوف يتم تطبيق النظام بمثل هذه الحالات .

العنف ضد الأطفال.. صداع في رأس المجتمع

المصدر: جريدة المدينة السبت 6 رجب 1436هـ - 25 إبريل 2015م
اضغط هنا

تحرير - تركي القحطاني - جدة كاميرا - منصور البلوي
سجلت جرائم العنف الأسري أعلى مستوياتها خلال العام الماضي مقارنة بالسنوات السابقة، ولعل أبرز أنواع ذلك العنف وأكثرها ضراوة هو ذلك العنف الموجّه ضد الأطفال الأبرياء داخل بيوتهم ومدارسهم وفي مجتمعهم القريب. فبين الحين والآخر تطفو على السطح حوادث تثير القلق، ثم تمضي تاركة وراءها أطفالاً معذبين تعرضوا لأقسى أنواع العنف من ضرب وحرق وتشويه، بل والقتل، بينما بقي أطفال آخرون يواجهون مصيرهم من العاهات الجسدية والأمراض النفسية.
«المدينة» تعيد طرح القضية من جديد، لتجدد التساؤل حول تلك القضية، وهل باتت ظاهرة يجب التصدي لها، أم مازالت تعد حالات فردية يمكن تحجيمها والسيطرة عليها؟ وما الخطوات التي يجب اتخاذها في كل الأحوال، حتى يتم القضاء على تلك الحالات وشفاء المجتمع منها؟ تلك التساؤلات نحاول أن نتحرى لها الإجابة عبر هذا الموضوع.
فرق الحماية: 212 حالة إيذاء و13% تحرش.. و27% حرق ..و12 وفاة
كشف تقرير صادر عن برنامج الأمان الأسري الوطني للعام الماضي حصلت «المدينة» على نسخة منه عن حالات عنف أسري بلغت 212 حالة إيذاء لـ 172 طفلًا تم الإطلاع عليها من قبل 18 فرقة من حماية الطفل بالمنشآت الصحية، حيث تمثلت ما نسبته 86% لأطفال سعوديين و 14% من الأجانب. وفي تفصيل التقرير أن ما نسبته 82.4% من الأطفال المعنفين خرجوا سالمين بعد مغادرة المستشفى، وأن 34.9% تعرضوا للإيذاء الجسدي، والإهمال لـ 46.2% والإيذاء الجنسي 13.2% والعنف العاطفي 5.7%.
وأشار التقرير إلى أن من بين حالات العنف الأسري المسجلة كان 18.8% من الأطفال الرضع تعرضوا للعنف الجسدي والذي يعد أخطر الفئات العمرية وأكثرهم ضررًا.
وأبان التقرير أنه تم تنويم 107 حالات ممن تعرضوا للعنف، حيث توفي منهم 12 طفلًا نتيجة الإيذاء بينما تعرض 10.1% من الأطفال المعنفين إلى إصابتهم بأمراض مزمنة و7.6% أصيبوا بإعاقات شديدة نتيجة الإيذاء.
وأشار التقرير إلى أن مجموع تلك الإحصائيات تمت في 6 مناطق فقط، حيث اتهم برنامج الأمان الأسري الوطني الكثير من المهنيين الصحيين بأنهم يفتقدون لمهارات الكشف عن الحالات وتشخيصها، وأن الكثير منهم لا يقومون بتحويل الحالات المعنفة لفرق حماية الطفل.
وأوضح التقرير أن برنامج حماية الطفل يشمل جميع الأطفال الذين تعرضوا للعنف من الأشهر الأولى وحتى سن 18 عامًا، كما في الاتفاقيات الدولية التي نصت على عمر الطفل حتى سن البلوغ.
إعاقات وعاهات وإصابات خطرة يسببها الإيذاء الجسدي
كما كشف التقرير أن الحالات التي أصيبت بالإعاقات الشديدة كانت نتيجة للضرب، الهز، الركل، العض، الحرق، الخنق، والتسميم، والتي أدت إلى إصابات شديدة في الدماغ وأعضاء أخرى سببت إعاقات دائمة للإطفال، مشيرًا إلى أن الإيذاء الجنسي عبارة عن تعرض الطفل لأي أنشطة أو سلوكيات جنسية من ممارسات الراشدين من قبل شخص بالغ، وتشمل الممارسة ذات الطبيعة الجنسية بالفم، اللمس، الاحتضان، الإيلاج للأعضاء التناسلية، أو أي جزء من أجزاء الجسم أو باستخدام أداة أو التحرش اللفظي.
كما تنوعت الإصابات التي تعرض لها الأطفال المعنفين بين إصابات ظاهرية وإصابات داخلية وكانت أبرز الإصابات للأطفال هي الكدمات والخدوش إضافة للحروق والجروح القطعية، وإصابات في البطن.
وأشار التقرير إلى أن توزع أنواع الأهمال التي تعرض لها الأطفال بين الإهمال الصحي أو الطبي والغذائي وإهمال تعليم وهجر الأطفال الرضع. أما عن حالات الإيذاء الجنسي فأوضح التقرير أن الحالات المسجلة تتراوح بين الاعتداء الجنسي والتحرش، مشيرًا إلى أن التحرش الجنسي للفتيات من الأطفال كان أكثر من الذكور.
وأضاف التقرير أن 66.5% من حالات إيذاء الطفل تم التعرف على المعنف أو الاشتباه به وفي 33.5% لم يتم التعرف عليهم ومازالوا مجهولين، حيث إن ما نسبته 72.3% كان العنف صادرًا من قبل الوالدين، وأن ما نسبته 15.6% كان

الإيذاء صادرًا من المعلمين، ثم السائقين والخدم والعمالة المنزلية، وفي الأخير أصدقاء الأسرة، ونوه التقرير بأن 6.4% من المعنفين كانوا من أقارب الأسرة، و5.7 من المعنفين كانوا أما زوج الأم أو زوجة الأب وشكلت النسبة الأقل بين حالات العنف الأسري.

سن الأطفال المعنفين

شكل الأطفال الرضع ما نسبته 18.8% من مجموع الأطفال ضحايا الإيذاء، بينما شكلت فئة الأطفال ما بين عامين و 5 أعوام ما نسبته 40.6%، وبين 6-12 عامًا 37.1%، و13- 18 عامًا فشكلت ما نسبته 3.5% من الأطفال المعنفين.

وأبان التقرير أنه تم رصد 4 حالات فقط تكرر فيها حدوث الإيذاء بعد تشخيصه من قبل فريق الحماية وتمت إحالة المعنف إلى الجهات ذات العلاقة. وقد أطلق فريق حماية الطفل موقعًا إلكترونيا للتبليغ عن حالات العنف الأسري، ودعت جميع القطاعات الحكومية إلى سرعة التبليغ أثناء التشخيص وظهور بوادر لهذا العنف.

اختصاصيون: عوامل اجتماعية ونفسية وراء تزايد حالات العنف

أكدت الدكتورة مها المنيف المديرة التنفيذية لبرنامج الأمان الأسري الوطني لـ»المدينة» أن 55% من المتصلين على خط مساندة الطفل (الخط الساخن) هم من الأطفال و 45% من البالغين، مشيرة إلى أن ارتفاع الاتصالات الشهرية من (1000) متصل إلى (15000) ألف متصل شهريًّا خلال الأشهر الماضية، وذلك بعد حملة التوعية التي تم إطلاقها بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم من خلال كافة المدارس في جميع أنحاء المملكة. وقالت إن الاتصالات الجادة 40% والبذيئة 60% موضحة أن عدد الاتصالات الواردة العام الماضي تجاوزت 45,000 اتصال.

وحول نوعية الاتصالات قالت إنها تتروح ما بين عنف وإيذاء ومشكلات أسرية وطلاق وعنف مدرسي من المعلمين، أو من الأطفال وأقرانهم مؤكدَة أن الخط الساخن يعمل عليه نخبة من الأخصائيات الحاصلات على مؤهل بكالوريوس علم النفس، أو علم اجتماع ويخضعن للتدريب والمتابعة قبل تمكينهن من تلقي الاتصالات ومعالجة قضايا العنف بجميع صورها.

ومن جانبه أوضح الإخصائي الاجتماعي عادل الغامدي أن هناك عدة مسميات ينطوي تحتها مفهوم الاعتداء داخل محيط الأسرة ومنها العنف الأسري، العنف المنزلي، العنف الداخلي، والإيذاء الجسدي، مضيفًا بأن هناك عدة عوامل تزيد من حدوث العنف الأسري ومنها السلبية، العدوانية، انخفاض اعتبار الذات، حصول الزوجة على تعليم أعلى من الزوج، حصول الزوجة على دخل أعلى من الزوج، ومنها حجم العائلة وبطالة الأب وطلاق الوالدين وإصابة الطفل بإعاقة أو مرض مزمن أو إصابة أحد الوالدين بإعاقة أو مرض مزمن وتعاطي المسكرات أو المخدرات من قبل الوالدين أو الإخوة، والفقر، وصغر عمر أحد الوالدين. مشيرًا إلى أن هناك حالات كثيرة للعنف الأسري أصيب فيها الأطفال باضطرابات في النطق واللغة أو ضعف في الشخصية أو مرض نفسي.

ضرورة إخضاع الأم لدورات إلزامية في التربية الحديثة

وقال الإخصائي التربوي ضيف الله الحربي: إن هناك أسسًا ومعايير تقوم عليها التربية الصحيحة للأسرة، وأن هناك جهات معنية بتوصيل الرسالة التربوية للأسرة المثالية، ومن بينها وسائل الإعلام التي قصرت في الأونة الأخيرة في توصيل الرسالة للأسر، مشيرًا إلى أن الوسائل الإعلامية يجب أن تطرح القضايا الأسرية وحلولها عبر تخصيص بعض الفقرات في البرامج ذات الجماهيرية لتثقيف الأسر تربويًا.

وأضاف الحربي أن الجهة الثانية المعنية بتوصيل الرسالة التربوية هي المدرسة والتي يجب أن تنشئ الأطفال منذ صغرهم على التوعية والتربية السليمة عبر تخصيص مناهج تعتبر مواد أساسية في منهاج التعليم.

وطالب الحربي من وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الصحة ضرورة إلحاق الأم عند إنجاب مولودها الأول وعند بلوغه عمر السادسة بدورات إلزامية في التربية الحديثة تكون شرطًا لاستخراج شهادة الميلاد ودخوله للمدرسة، لما بها من فائدة كبيرة في تكاتف الأسر والمحافظة عليها من دخول السلبيات التي بدورها قد تؤدي إلى التفرقة أو الطلاق وتشتت الأسر.

قانونيون: النظام يوفر للطفل والأسرة الحماية من الإيذاء

وأوضح المحامي والمستشار القانوني مراد الصبيح أن نظام الحماية من الإيذاء والصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 52) تاريخ 1434/11/15هـ قد هدف إلى ضمان توفير الحماية من الإيذاء بمختلف أنواعه وتقديم المساعدة والمعالجة والعمل على توفير الإيواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية والمساعدة اللازمة واتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة لمساءلة المتسبب ومعاقبته ونشر التوعية بين أفراد المجتمع حول مفهوم الإيذاء والآثار المترتبة عليه ومعالجة الظواهر السلوكية التي تنبئ عن وجود بيئة مناسبة لحدوث حالات الإيذاء وإيجاد آليات علمية وتطبيقية للتعامل مع الإيذاء، مشيرًا إلى أن العنف الأسري هو نوع من الإيذاء المشمول بهذا النظام وإن المحاكم المختصة والناظرة بقضايا العنف الأسري تستند في ذلك وبشكل أساسي على هذا النظام.

وأضاف الصبيح إن الإحصائية الأخيرة التي أجريت في مدينة الرياض وحدها بتاريخ 2015/2/21م بينت أن المحاكم شهدت خلال عام 1435هـ (177) قضية عنف ضد الأطفال والنساء ناهيك عن الحالات الحاصلة في مدينة جدة والتي تقدر بعدد مشابه إضافة إلى بقية مدن المملكة.

وهنا لا بد لنا من التنويه بالدور الإيجابي لوزارة العدل بالمملكة العربية السعودية للجهود التي تبذلها في مجال معالجة ظاهرة العنف الأسري بمبادرتها بإجراء ورشتي عمل لقضاة ومحاكم الأحوال الشخصية والمحاكم الجزائية تحت عنوان (العنف الأسري: مفهومه وصوره والإجراءات القضائية تجاهه) ووضعها خطة تدريبية تهدف لتهيئة القضاة للتعامل مع قضايا العنف الأسري عبر تعزيز دور القضاء في الحد من العنف الأسري وتحديد الإجراءات القضائية والأحكام الجزائية لقضايا العنف الأسري مع استعراض تطبيقات قضائية على قضايا العنف الأسري استجابة للتوجهات السامية بالاهتمام بمثل هذه البرامج في ظل صدور نظام الحماية من الإيذاء.

أخصائيو علم النفس: العقاب الجسدي يوّلد تبلدًا حسيًّا لدى الأطفال

قال استشاري علم نفس وسلوكيات أسرية الدكتور ماجد قنش في البداية يجب أن نعرف العقاب الجسدي بأنه الاعتداء على الطفل بالضرب سواء أكان الضرب بسيطًا مثل ضرب المناطق الحساسة كالوجه وهذا أمر منهي عنه في ديننا الحنيف، أو كان الضرب المبالغ فيه والذي يؤدي إلى كسر اليد أو تشوية الجسم والحرق.

والعادة يلجأ الأهالي إلى العقاب الجسدي لتعديل السلوك الخطأ لدى الأطفال ولكن المشكلة هنا تكمن في كيفية تعديل السلوك الخطأ لدى الأطفال والتي قد يلجأ بعض الأهالي إلى استخدام العصا والأسلاك، مضيفًا أن بعض الأسر قد تستخدم الكي بالنار في أسلوب عقابهم لأبنائهم، معتقدين بذلك أن هذا الأمر يجعل منهم رجالاً أكثر صلابة وتحملًا مستقبلًا حين يرون آثار الحروق مما يجعلهم يتذكرون الخطأ.

وأشار قنش للأسف يعتقد بعض الأهالي أن العقاب الجسدي هو أفضل وسيلة لعدم تكرار الخطأ وأحب أشير هنا أن العقاب الجسدي يولد تبلد الحس لدى الأطفال، يجب علينا أن نعي وندرك هذا وأيضًا في المقابل يجدر بنا أن نفهم جيدًا أن الطفل بحاجة ماسة ودائمة ومستمرة لحنان والديه أشد من حاجته للمأكل والمشرب والملبس حيث إن الطفل يرى دائمًا في بيته العطف والحنان وتوفر كل ما يطلبه وهذا ما يظنه مسبقًا في ذهنه لأن والديه يحبانه فما بالكم إذا وجد غير ذلك من قسوة وإيذاء مستمر سواء أكان هذا الإيذاء جسديًا أو عن طريق الإهانات والسب والشتم المستمر فمن الطبيعي أن الطفل سوف يبحث خارج منزله عمن يعطف ويحن عليه ويلبي احتياجاته، وهذا الموضوع سوف يدخل الوالدين والأطفال في دوامة أخرى ألا وهي عدم ضمان من هو هذا الشخص الآخر الذي لجأ إليه الطفل والذي قد يؤذي الطفل أذى أمر وأعظم من العقاب الجسدي وأقصد هنا الإيذاء أو التحرش الجنسي.

ويضيف قنش: قد يرى بعض الأهالي أن العقاب الجسدي أسرع لحل المشكلة لأنه ينهي المشكلة في حينها ولكن أقول لهم إن العقاب الجسدي قد ينهي المشكلة مؤقتًا؛ لأن الطفل حينها يستسلم ويخاف ويمتنع عن السلوك الخاطئ ولكن هذا الأسلوب لا يعلم الطفل أي شيء جديد.

بالنسبة للآثار النفسية المترتبة على العقاب الجسدي فهي كثيرة جدًا نطرح هنا أهمها وهي أن العقاب الجسدي يضعف من شخصيته والتبول اللا إرادي وأيضًا لها أثار مستقبلية مثل الخوف وفقدان الثقة بالنفس والانطوائية وأحيانًا العقاب الجسدي يؤول إلى الكراهية والبغضاء للوالدين والعناد والتحدي.

وأوضح قنش أن هناك بدائل كثيرة جدًا لتوجيه وضبط السلوك لدى الأطفال ولها مردود فعال وإيجابي على نفسية الأطفال، ومنها إشباع احتياجات الأطفال وأهم هذه الاحتياجات الاحتياجات العاطفية والاهتمام بكل شاردة وواردة لدى الطفل وأيضًا الانصات المستمر له ومجالسته واصطحابه في الأماكن العامة والافتخار به أمام الأهل والأقارب والأصحاب، منوهًا بأنه يجب على الوالدين قبل العقاب الجسدي على سلوك خاطئ تعليم الطفل السلوك الحسن لكي لا يقع في الخطأ وذلك بوضع قواعد وأنظمة وقوانين يسير عليها سواء في البيت أو خارج البيت وتوضّح لهم عمليًا وليس بمجرد النصائح من اللسان فقط، ولابد من تشجيعه ومكافأته على سلوكه الحسن وعدم تجاهل هذا أبدًا.

وأضاف قنش أن الأثر السلبي الذي ينعكس على نفسية الطفل في حال تعرضه للضرب من معلمه أو أحد أفراد أسرته يظل معه لفترة طويلة ويتذكره بألم وحسرة، وقد يوصله إلى الحقد على المعنف وربما يمتد هذا الحقد ليصل للجميع.

وأشدد هنا على أن العنف يحول الطفل إلى إنسان عدواني يحب الانتقام، وهذا الأسلوب أحد الأخطاء التربوية التي تخلق آثارًا نفسية في شخصية الطالب وعلى نموه الجسدي والصحي.

وأشار إلى أن العنف لا يولد إلا العنف، ولكل فعل رد فعل مساوٍ له في المقدار ومضاد له في الاتجاه، وفي شأن طالب المدرسة أحيانًا إذا لم يستطع التعبير عن مشاعره تجاه مصدر العدوان الحقيقي فيدفعه ذلك إلى العنف نحو الذات الانتحار أو إيذاء النفس بأي شكل كأسلوب للفت الانتباه أو للتعبير عن الرفض للأسلوب المتبع معه بطريقة غير مباشرة.

وعن أسباب العنف لدى المعلمين أشير إلى أن استخدام العقاب البدني أو النفسي يدل على شخصية عدوانية مليئة بالإحباطات وجوانب النقص، واستخدام العقاب البدني والنفسي واللفظي بكل أنواعه يعبر عن عجز الشخص القائم به وعدم

قدرته على الوصول إلى أهدافه بالطرق الصحيحة، ما يجعله يسقط جوانب القصور لديه على الآخرين بتلك الطرق الفجة وغير الإنسانية، ولكن للأسف نجد أن معظم المعلمين ممن يعانون من ضغوط نفسية حياتية مختلفة، سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو صحية أو سياسية، فهؤلاء لا يحكمون ضمائرهم في كيفية التعامل مع الطلاب وإنما يسقطون مشكلاتهم وضغوطهم المختلفة على الطلبة ويتعاملون معهم بأسلوب غير أخلاقي أو إنساني.

مسنة يضعها أبناؤها في دار إيواء ويرفضون إعالتها

المصدر: جريدة المدينة السبت 6 رجب 1436هـ - 25 إبريل 2015م
http://www.al-madina.com/node/603109

تحرير - مرام مبارك - جدة

م تكن تعلم أم عبدالعزيز أن نتيجة تربيتها لثلاثة من الأبناء وثلاث من البنات ستنتهي بها وحيدة في دار المسنين بعد أن أفنت سنوات شبابها في تربيتهم ورعايتهم.

وتروي أم عبدالعزيز قصتها المحزنة إلى المدينة قائلةً: أنجبت ستة أبناء وعملت جاهدةً على تربيتهم أفضل تربية، ولكن سيطرة والدهم الظالمة وسكوتي المستمر جعلهم يتمادون عليّ باستمرار وينتهجون نهج والدهم في تعنيفي.

وتضيف: لم أعد أطيق الحياة مع والدهم، الذي أذاقني ألوان العذاب، لذا قررت أن أطلب الانفصال وتم ذلك بالفعل، ومن هنا بدأت الفجوة تتفاقم بيني وبين أبنائي الذين لم ينصفوني على أية حال.

وتقول أم عبدالعزيز: نشأت عداوة أبنائي لي بعد طلبي الطلاق، إذ إنهم يريدون مني البقاء على ذمة والدهم حتى لا تشوه صورة العائلة دون مبالاة للظلم الشديد الواقع عليّ من والدهم وضنك العيش الذي يحتويني وأنا تحت رحمته.. ولأني شهدت من أبنائي الظلم وعدم احترامي وتقديري، وانتهاجهم نهج والدهم في التعامل معي تمسكت أكثر بموقفي وحصل الانفصال. الأمر الذي دفعهم إلى إحداث ردة فعل عنيفة تجاهي، وهي معاملتي بأسوأ ما يمكن، حتى انتهى بي الحال إلى دار المسنين.

وتستطرد أم عبدالعزيز بحزن وحسرة: أبنائي يعاملون خادماتهم أفضل من معاملتهم لي، لذا فإنني لم أستطع العيش مع أحدهم واخترت أن أبقى بعيدة، ولكن واجهتني عدة مشكلات منهم بسبب طلاقي، الذي اعتبروه عنادًا لهم ولوالدهم، فهم استطاعوا عن طريق التزوير سحب أموالي من البنك ولديّ أوراق ثبوتية على ذلك، بالإضافة إلى أنهم رفضوا الالتزام بنفقة لي، حيث حدد القاضي مبلغ ألفي ريال كسوة سنوية إلا أنهم اعترضوا على الحكم، وكذلك النفقة الشهرية إلى أن أصبحت الآن بلا نفقة تمامًا، دون أدنى تقدير بأني أحتاج إلى مصروفات ومأكل وملبس، بل احتاج إلى سكن خاص بي، فأنا سئمت التنقل من دار إلى أخرى خاصةً أن بعضها سيئ للغاية.

وتقول الأم المغلوبة على أمرها: رفعت عليهم قضية عقوق العام الماضي إلا أن حكم الشرطة لم يسر عليهم لأسباب مجهولة، وأخبرتني المحكمة أن العفو الملكي شملهم بالرغم أنه لا ينطبق عليهم الحكم، حيث أبلغني موظف الشرطة بأن قضية العقوق حق شخصي لا يشمله العفو الملكي.وتناشد أم عبدالعزيز أهل الخير أن يوكلوا لها محاميًا يقف على أمورها القانونية، خاصةً أنها لا تملك خبرة في الشؤون القضائية ولا تملك تكاليف توكيل محامٍ للمطالبة بحقها.

الجزائية تنظر قضية ضابط صفع طالباً داخل ابتدائية بأبها

المصدر: جريدة المدينة الاحد 7 رجب 1436هـ - 26 إبريل 2015م
اضغط هنا

عبدالرحمن القرني ـ عسير
تنظر المحكمة الجزائية في منطقة عسير بعد غد الثلاثاء في قضية طالب بمدرسة عبدالله بن مسعود الابتدائية بحي الموظفين تعرض للضرب على يد ضابط عندما دخل على الطالب «ع، ع، الغانمي» بالصف الثاني ابتدائي وصفعه بحجة اعتدائه على ابنه داخل الفصل أمام المعلم وزملائه الطلاب بزيه العسكري. وأثبتت الواقعة بمحضر في حينها من قبل إدارة المدرسة ورفعت كامل الأوراق والمحاضر للمتابعة بالإدارة العامة للتعليم بمنطقة عسير والتي أحالتها إلى هيئة التحقيق والادعاء العام ومن ثم أحيلت إلى المحكمة الجزائية بأبها، حيث عقدت عدة جلسات وطلب قاضي المحكمة شهادات الشهود التي أثبتت من قبل المدرسة التي حدثت فيها الواقعة.. واستكملت كامل أوراق القضية وسيتم النطق بالحكم بعد غد. إلى ذلك طالب والد الطفل المعتدى عليه ع، الغانمي المحكمة بتطبيق أقصى العقوبة على الجاني لما قام به من اعتداء على ابنه البالغ من العمر 8 سنوات داخل حرم المدرسة بالضرب على وجهه داخل الفصل أمام زملائه الطلاب وما نتج عن ذلك الاعتداء من آثار نفسية سيئة، حيث كان الجاني يرتدي بدلته العسكرية برتبة مقدم. وحول مطالبة ولي أمر الطالب بتطبيق الحد الشرعي قال المحامي القانوني والمستشار الشرعي علي سعيد الدرعاني إنه ليس من حق المدعي أن يحدد العقوبة، فهي متروكة للقاضي للفصل فيها سواء بالجلد أو العقوبة المعنوية والمادية.
من جانبه قال الدكتور عبدالعزيز بن حبشان الشهراني رئيس الطب الشرعي بالشؤون الصحية بمنطقة عسير إن هناك وسائل كثيرة يمكن استخدامها في العملية التربوية دون التعدي على كرامة الطالب؛ لأن الاعتداء على الكرامة تكون نتائجها وخيمة من الناحية النفسية.

1600 شكوى في عام .. والمؤمن عليهم ضحية "العقود والمستشفيات"

الاستشاريون يرفضون مرضى التأمين الطبي

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 5 رجب 1436هـ - 24 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150424/Con20150424767107.htm

خالد عباس طاشكندي (جدة)
يوما بعد يوم تتضاعف الشكاوى ضد شركات التأمين، من المؤمن عليهم، في وقت يصبحون «الحلقة الأضعف» لعدم الوصول إلى حل عاجل يؤمن لهم العلاج من ناحية، أو يعيد لهم مقابل ما دفعوه ماديا من ناحية أخرى. وفي الآونة الأخيرة برزت معاناة المرضى المؤمن عليهم، مما يرتقي إلى وصفه بالظاهرة، خاصة في مستشفيات «الخمسة نجوم» والمتمثل في عدم قبول بعض الأطباء الاستشاريين التعامل مع شركات التأمين الطبي، بالرغم أنهم يعملون لدى مستشفيات مغطاة من قبل هذه الشركات، وبالتالي يلزم المراجع الراغب في العلاج لدى هذا الاستشاري دفع تكلفة الزيارة والمراجعة نقدا. وبين رفض الاستشاري وتعنت شركات التأمين، تضيع حقوق المرضى، لتنضم إلى ما تعانيه منظومة الضمان الصحي التعاوني في المملكة من سلسلة مشكلات خلقت علاقة شائكة بين الجهات ذات العلاقة بحركة هذه المنظومة «المؤمن لهم ـ شركات

التأمين الصحي ـ مقدم الخدمات الصحية».. وللأسف باتت هذه المشكلات متعددة ومتنامية في ظل ارتفاع مؤشر الشكاوى الرسمية التي يتلقاها مجلس الضمان الصحي سنويا.

1600 شكوى

تلقى مجلس الضمان الصحي التعاوني هذا العام، قرابة ألف وستمائة شكوى رسمية بزيادة 56% عن العام الماضي، حيث جاءت الشكاوى ضد شركات التأمين في مقدمة القائمة بـ 1,329 شكوى (83.9%) ، و 186 شكوى ضد أصحاب العمل بنسبة 11.74%، بالإضافة إلى خمسين شكوى ضد مقدمي الخدمات الصحية بنسبة 3.15% ، فيما أحيلت 20 شكوى أخرى إلى وزارة الصحة ومكتب العمل.

وصرح المجلس أن أكثر من 96% من تلك الشكاوى تم حلها وفق الإجراءات الرسمية، فيما تم إحالة 3.5% من هذه الشكاوى إلى جهات أخرى لعدم الاختصاص، كما تم حفظ 0.2% منها لعدم استكمال الأوراق المطلوبة.

كما أوضح مؤخرا الأمين العام لمجلس الضمان الصحي محمد الحسين, أن غالبية الشكاوى تتعلق بعدم حصول المستفيد على المنافع الأساسية المتاحة والمحددة بوثيقة مجلس الضمان الصحي التعاوني، وشكاوى تتعلق بعدم قيام أرباب العمل بالتأمين الصحي على موظفيهم وأفراد أسرهم، بالإضافة إلى شكاوى أخرى متعلقة بالمطالبات المالية. فيما رصدت «عكاظ» عبر موقعها الالكتروني معاناة بعض مستفيدي التأمين الطبي، وتركزت غالبية المشاركات حول القضايا المتعلقة بالخدمات المقدمة من شركات التأمين الطبي، حيث أفاد أحد المشاركين أنه اضطر في إحدى المراجعات الطبية أن ينتظر موافقة شركة التأمين لإجراء بعض التحاليل الطبية العاجلة حتى اليوم التالي من المراجعة وهو أمر مخالف للأنظمة على حد قوله. وقال مشارك آخر إن شركات التأمين الطبي رفضت الموافقة على ضم والده في وثيقة التأمين بحجة أنه تجاوز سن السبعين، وقالت إحدى المشاركات أن لديها تأمين طبي في أفضل وأعلى فئة خدمات تقدمها إحدى شركات التأمين إلا أنها صدمت من عدم شمول بعض الأطباء الاستشاريين المميزين مهنيا في التغطية التأمينية بالرغم من أن المستشفيات التي يعملون بها هي ضمن شبكة التأمين.

تؤكد الدكتورة سوزان الكافي استشارية نساء وولادة وأستاذة مساعدة في جامعة الملك عبدالعزيز بأن مسألة قبول أو رفض الطبيب الاستشاري للتأمين ليست برغبة منه في كل الأحوال كما يظن البعض، ويعتمد ذلك حسب اتفاق شركة التأمين مع المستشفى (مزود الخدمة)، فشركات التأمين تغطي تكلفة أتعاب الطبيب وتقوم بتسديدها إلى المستشفى المتعاقدة معه. وإذا كان تعاقد المستشفى مع الطبيب بدوام «كامل» فإنه سيتقاضى هذه الأتعاب على هيئة راتب شهري، أما إذا كان الطبيب يعمل بدوام «جزئي» فهو لا يتقاضى راتبا شهريا من المستشفى وإنما يأخذ نسبة عن كل مريض وليس لديه دخل ثابت وحقوق أخرى مثل بدل السكن والعلاج والمواصلات والتأمينات الاجتماعية، وبالتالي فإن التأمين لا يغطي تكلفة أتعابه.

وجهات نظر الاستشاريين

لكن المهندس صبحي بترجي، الرئيس والمدير التنفيذي لمجموعة مستشفيات خاصة، يرى أن بعض الأطباء الاستشاريين لديهم وجهات نظرة مختلفة حول أسباب عدم رغبتهم أو رفضهم للتعامل مع شركات التأمين الطبي أو البعض منها، ففي بعض الحالات تتأخر هذه الشركات في سداد التزاماتها تجاه الطبيب أو تقوم بخصم تكلفة بعض الإجراءات أو الفحوصات الإضافية التي يقوم بها الاستشاري بل وقد تختلف شركة التأمين مع الاستشاري في الرأي حول أهمية بعض الفحوصات والتحاليل التي يطلبها من المراجع وترى أن لا داعي لها، وبالتالي قد يشعر بعض هؤلاء الاستشاريين بأن حقوقهم هضمت وليس لديهم الوقت الكافي لمراجعة شركات التأمين ومناقشتها كما تفعل المستشفيات الكبيرة التي تقوم بدور متابعة حقوق الأطباء لدى شركات التأمين، ولكن ومع ذلك هناك العديد من الأطباء الاستشاريين الذين يقبلون بالتعاون مع العديد من شركات التأمين الكبيرة، وبالتالي سيجد المرضى في المستشفيات عدة بدائل لأسماء استشاريين أكفاء في أغلب التخصصات ويقبلون التأمين الطبي.

ظاهرة عالمية

ويرى الدكتور فؤاد عزب مدير عام مستشفى خاص أن ظاهرة الأطباء الاستشاريين الذين يرفضون الارتباط مع شركات التأمين الطبي هي ظاهرة عالمية وموجودة في العديد من المستشفيات الخاصة في دول متقدمة في مجالات الرعاية الصحية مثل الولايات المتحدة وفرنسا وبريطانيا وغيرها، ولديهم الأسباب الكافية لذلك، فعلى الرغم من أن البعض يرى أن هؤلاء الاستشاريين المتميزين «يتمردون» على أنظمة وقوانين شركات التأمين لأهداف مادية، إلا أن السبب الحقيقي لا يعود لرغبتهم في اكتساب المال فهذه النظرية خاطئة، بل هم متمردون على الأنظمة والقوانين التي تحد من رغبتهم الصادقة في إعطاء الطبيب حقه بالتمام والكمال دون إجراءات معقدة وشروط موافقة مسبقة من قبل شركات التأمين لإجراء التحاليل وبعض الفحوصات اللازمة بسبب اشتراطات بوليصة التأمين، ولذلك يريد هؤلاء الأطباء التحرر من قيود التأمين التي في

نظرهم تحد من إعطاء المريض جميع حقوقه التي يراها الطبيب، وبالتالي فإن هدف هؤلاء الأطباء هو الوصول إلى التشخيص الصحيح دون أي معوقات قد تتسبب في قصور في التشخيص..

مجلس الضمان الصحي : طبيعة العقد ملزمة وخاطبونا عند المخالفة

أوضح المتحدث الرسمي لمجلس الضمان الصحي التعاوني نايف الريفي أن شركات التأمين الطبي تدفع مبالغ مالية لمقدم الخدمة لأجل الحصول على الخدمات العلاجية، ومستوى هذه الخدمات تحكمها آلية العقد بين شركة التأمين ومقدم الخدمة ووفقا لاشتراطات اللائحة التنفيذية لمجلس الضمان الصحي، ولذلك طبيعة العقد بين مزود الخدمة وشركة التأمين وما بين مزود الخدمة والاستشاري هي من تحكم في مسألة عدم شمول بعض الاستشاريين في التغطية التأمينية، ولذلك قد لا يلزم بعض الاستشاريين في المستشفيات بالتعامل مع شركات التأمين الطبي. وبين أنه بالنسبة إلى مجلس الضمان الصحي فقد وضع بوليصة موحدة بها شروط عديدة بالإضافة إلى الحقوق والواجبات, وتهدف بذلك إلى تنظيم العلاقة ما بين مزود الخدمة وشركة التأمين والمؤمن له، للارتقاء بالخدمات الصحية المقدمة وضمان الحفاظ على حقوق المرضى وشركات التأمين ومزود الخدمة، وفي حال وجود أي مخالفات بالنسبة لعدم تغطية العلاج، فيجب أن يخاطب المتضرر مجلس الضمان الطبي الذي بدوره يدرس الحالة وإن رأى أنه لا يوجد ما يمنع من تغطية الحالة، فسوف يتم إلزام شركة التأمين بتغطيتها..

9,6 ملايين تحت التغطية التأمينية لـ 28 شركة

بحسب آخر إحصائية صادرة عن مجلس الضمان الصحي التعاوني في 2014, يقدر عدد الأشخاص المؤمن لهم طبيا في المملكة بحوالى 9 ملايين و 600 ألف شخص، فيما بلغ عدد مقدمي خدمات الرعاية الصحية 2,521 مقدم خدمة وتتعامل مع 28 شركة تأمين صحي مرخصة من قبل مجلس الضمان. ووفقا لآخر تقرير صادر عن مؤسسة النقد بشأن سوق التأمين السعودي لعام 2014، فقد بلغت نسبة النمو في قطاع التأمين الصحي 22% خلال عام 2014 بقيمة 15.7 مليار ريال مقارنة بنحو 12.9 مليار ريال في 2013، ويمثل التأمين الصحي 52 % من إجمالي سوق التأمين، وبلغت المطالبات المدفوعة للتأمين الصحي ما نسبته 57% من إجمالي المطالبات المدفوعة للعام 2014 وفقا للتقرير.

كما شهد العام الماضي زيادة كبيرة جدا في عدد المؤمن عليهم بنحو 2 مليون مستفيد، وذلك نتيجة لتطبيق التأمين الصحي الإلزامي على المقيمين والسعوديين العاملين في القطاع الخاص خلال العام الماضي وفقا للمادة الثالثة من اللائحة التنفيذية لنظام الضمان الصحي والمعتمدة عام 1435هـ, بالإضافة إلى الحملة التصحيحية للعمالة الأجنبية التي قادتها كل من وزارتي الداخلية والعمل عام 1434هـ..

شركات التأمين : 3 حالات فقط للرفض

أكد عدد من شركات التأمين، أنه يحق للطبيب الاستشاري عدم قبول التأمين الطبي في عدة حالات، منها أن يكون الاستشاري مسجلا في المستشفى على «طبيب زائر» وهذه الفئة تعمل لمدة محدودة وليس بينها وبين مقدم الخدمة عقد عمل، أو أن يكون الاستشاري مستأجرا لعيادة طبية داخل المستشفى، وبالتالي لا تحكمه قوانين وأنظمة وقوانين مقدم الخدمة واللائحة التنفيذية لمجلس الضمان الصحي، أو في حالة عمل الاستشاري لدى مقدم الخدمة كمتعاون بدوام جزئي..

80 ألف ريال غرامة للاستشاري المخالف

أكدت جهات مسؤولة في وزارة الصحة التزامها بتطبيق الأنظمة والتعليمات بحق الطبيب الاستشاري الذي يرفض قبول مرضى التأمين الطبي في عيادته.

وأوضحت عبر عدة وسائل إعلامية، أن عقوبة ذلك تصل للغرامة بنحو 80 ألف ريال، وهذه تعتبر مخالفة لأنظمة مجلس الضمان الصحي التي حدد فيها المبالغ التي يحصل عليها كل استشاري على كل كشفية تتم في المستشفيات، وهذا بالإضافة إلى أن العقوبة المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة المهن الصحية، تشمل فرض غرامة 100 ألف على المنشأة التي يتبع لها الاستشاري.

وأكد مستشارون قانونيون في مجال الضمان الصحي أن هذه العقوبات تخضع وفقا لبنود وثيقة التأمين وطبيعة العقود المبرمة بين مزود الخدمة والأطباء وشركات التأمين، وقد تكون هناك بنود قانونية تعطي بعض الأطراف حقوقا والتزامات متدرجة وفق شروط العقد، وفي أغلب الأحوال هذه العقوبات التي تفرض من قبل مجلس الضمان الصحي أو وزارة الصحة تفرض بناء على مخالفة بنود محددة العقد، وفي حالات عديدة لا يوجد عقد بين هذه الأطراف ذات العلاقة خاصة للأطباء المنتدبين من جهات عملهم الرسمية للعمل لدى بعض المستشفيات كمتعاونين بدوام جزئي، وهناك أيضا استشاريون لديهم عيادات مستقلة ومستأجرة داخل بعض المستشفيات، وهؤلاء لا يربطهم عقد عمل مع إدارة المستشفيات كموظفين، وبالتالي لا يتم حسابهم ضمن طاقم مزود الخدمة..

329 حادثا مروريا بالحفر خلال 8 سنوات

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 7 رجب 1436هـ - 26 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150426/Con20150426767664.htm

فارس الرشيدي (حفرالباطن)
كشف تقرير صادر عن لجنة السلامة المرورية بالمنطقة الشرقية، عن نسبة حوادث الوفيات والإصابات البليغة حسب المحافظات بالمنطقة.
وجاء في التقرير أن الأحساء سجلت أعلى نسبة في الحوادث تليها محافظة حفر الباطن كما استعرض التقرير عدة رسوم بيانية واحصائيات تبين الحوادث الجسيمة في حفر الباطن للفترة من عام 1427حتى 1435هـ، حيث بلغ اجمالي الحوادث الجسيمة 329، نتج عنها 169 حالة وفاة و558 اصابة بليغة استدعت علاجها في مستشفيات المحافظة.
وكان أمين عام لجنة السلامة المرورية بالمنطقة الشرقية المهندس سلطان حمود الزهراني، التقى مؤخرا محافظ حفر الباطن عبدالمحسن العطيشان ومديري الإدارات المعنية بالمحافظة، وجرى خلال اللقاء استعراض تقرير أعداد الحوادث الجسيمة والمخالفات للفترة السابقة.
واوضح المهندس الزهراني، أن جهود استراتيجية السلامة المرورية في المنطقة الشرقية حققت إنجازات عديدة لتحسين وضع السلامة المرورية في المنطقة. يشار إلى أن المجتمعين اصدروا عدة توصيات لتفعيل السلامة المرورية منها دعم إدارة المرور بالأفراد والآليات، تركيب واستخدام اجهزة الرصد «ساهر» داخل المدينة وخارجها ودعم دوريات أمن الطرق بأجهزة الرصد ذات الكفاءه العالية، والتنسيق بين قيادة المنطقة الشمالية والمرور بتوجيه منسوبي المدينة العسكرية باتباع أنظمة المرور، ووضع خطة ضبط مروري على الطرق السريعة.

أكدت المكاتب مسؤولة عن البيانات وتكاليف الاستقدام بـ"مساند"

وعدم الالتزام يعني المخالفة

• "العمل" تلوح بإيقاف خدماتها والتفاويض الإلكترونية عن المتلاعبين بأسعار ومدد الاستقدام

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 7 رجب 1436هـ - 26 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/26/article_952617.html

أيمن الرشيدان من الرياض

شددت وزارة العمل السعودية على جميع منشآت الاستقدام المعتمدة في موقع "مساند" الإلكتروني (المعني بشؤون العمالة)، بضرورة التقيد بأسعار ومدد الاستقدام المعلنة والمنشورة بـ"مساند"، محذرة المنشآت بأنها ستعكف على إيقاف التفاويض الإلكترونية وخدماتها عن المنشآت المتلاعبة بالأسعار وغير الملتزمة بما هو منشور في الموقع.

وقالت وزارة العمل مخاطبة جميع شركات ومكاتب الاستقدام الموجودة في السوق السعودي، التي يتجاوز عددها 330 منشأة مساء الأربعاء الماضي، إنها أبلغت جميع المواطنين بتقديم شكاوى على المكاتب، التي تقدم خدمات الاستقدام بتكاليف مختلفة عما هو منشور في موقع "مساند"، مؤكدة أهمية الالتزام والتقيد بالتكلفة المنشورة وفي حال المخالفة سيتم تطبيق العقوبات والمتمثلة في إيقاف التفاويض الإلكترونية عن المنشأة.

وأشارت الوزارة في تعميمها لمنشآت الاستقدام (حصلت "الاقتصادية" على نسخة منه)، إلى أن مكتب الاستقدام مسؤول عن البيانات وتكاليف الاستقدام، التي يتم نشرها في موقع "مساند"، وعدم التزام المكاتب بتكاليف ومدد الاستقدام المعروضة يعرض المكتب لإيقاف الخدمات المقدمة من قبل الوزارة.

وتسعى وزارة العمل من إلزام الشركات والمكاتب بالإفصاح عن تكاليف الاستقدام عبر موقع "مساند"، إلى تأسيس سوق أكثر انتظاما لكسب رضا العملاء من خلال تقديم أفضل الخدمات والحلول، ما سينعكس إيجابا على تحقيق مصلحة جميع أطراف عملية الاستقدام.

وأخرجت الوزارة بإنشائها وتطويرها للموقع الإلكتروني لبرنامج العمالة المنزلية "مساند"، الموقع الإلكتروني من مفهومه السائد إلى خصوصية يتميز بها سوق استقدام العمالة المنزلية، بحيث أصبح منظومة خدمية تثقيفية متكاملة، تسعى من خلالها إلى ضبط السوق من حيث التنويع والكفاءة والتنظيم، حفاظا على مصلحة المواطن من جانب، والعامل الوافد من جانب آخر، ليدخل سوق الاستقدام المنزلي مرحلة جديدة، يشهدها جميع من يزور الموقع، الذي تبقى على إكمال عامه الأول بضعة أيام.

وفي ظل ما تحقق من نتائج إيجابية لـ"مساند" في آخر مرحلة من مراحل تطويره، بنشر 306 شركات ومكاتب استقدام لتكاليف الاستقدام على الموقع، استجابة لدعوة الوزارة لها بالإفصاح عن التكاليف، الأمر الذي يحقق المنافسة العادلة بين مختلف الشركات والمكاتب ويتيح خيارات سعرية متنوعة أمام المواطنين، وتعمل الوزارة على تطويره باستمرار، حيث من المقرر أن يتوسع موقع "مساند" ليقدم خدمة إمكانية تقييم مكاتب وشركات الاستقدام الأهلية وفقا لرأي العملاء المتعاملين مع هذه المكاتب أو الشركات.

وإلى جانب ما يقدمه الموقع من معلومات توعوية وتثقيفية للتعريف بالحقوق والواجبات لصاحب العمل والعامل، يتيح أيضا لطالبي الخدمة التعرف على مكاتب وشركات الاستقدام المرخص لها في كل مناطق ومدن المملكة وما تقدمه من خدمات وتكاليف استقدام، عبر اختيار نوع مقدم الخدمة (مكتب/ شركة) والمنطقة التي يقع بها، لتظهر بعدها قائمة مزودي الخدمة حسب الاسم والموقع الإلكتروني ووسائل التواصل.

ويمكن الموقع وزارة العمل من متابعة نشاط مقدمي الخدمة من مكاتب وشركات للتأكد من تنظيم نشاط التوسط في استقدام العمالة المؤهلة علميا أو مهنيا أو من حيث الخبرة، وتقديم الخدمات العمالية للغير من أفراد أو قطاع عام أو قطاع خاص، وتوفير خدمات احترافية وفعالة في نشاطي التوسط في استقدام العمالة وتقديم الخدمات العمالية للغير، وتقديم خدمات أفضل في مجال استقدام العمالة المنزلية.

إحالة قضية "سعودية" متهمة بقتل "طفلها" إلى المحكمة الجزائية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
اضغط هنا

جدة – أحمد الهلالي
قررت هيئة التحقيق والادعاء العام في محافظة جدة، إحالة ملف قضية تعنيف أم سعودية لأبنها ما أدى لوفاته، إلى المحكمة الجزائية في جدة، وذلك بعد انتهاء التحقيقات مع «الأم» المتهمة بقتل «طفلها» بآلة حادة الشهر الماضي.
وأكدت مصادر مطلعة لـ«الحياة»، أن هذه الإجراءات من هيئة التحقيق والادعاء العام جاءت بعد الاستماع إلى أقوال الأم، والاطلاع على ملابسات القضية وطريقة القتل والمواقع التي أصيب فيها الطفل قبل إعلان وفاته.
وأشارت إلى أنه تم الاطلاع على محاضر التحقيق التي جرت من شرطة جدة، إضافة إلى التقارير الطبية الصادرة من مستشفى الأطفال والذي بدوره أرسل تقريره عن وفاة «الطفل»، وفق حالته التي وصل بها إلى المستشفى بعد تعرضه للإغماء نتيجة الضرب من والدته.
من جهة أخرى، توقعت المصادر أن يضمّن «المدعي» العام في لائحة الاتهام الموجهة مطالبته للمحكمة الجزائية بالقصاص من «الأم» كون الطفل تعرض إلى ضرب في أماكن حساسه أدت إلى وفاته.
وجاءت هذه التطورات بعد أن أحالت شرطة محافظة جدة أخيراً، ملف القضية إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، وذلك بعد استكمال إجراءات التحقيق في جريمة العنف الأسري التي أدت إلى وفاة الطفل، إضافة إلى عثور الجهات الأمنية على بقية أفراد الأسرة بعد أيام من البحث عنهم واختفائهم بعد الحادثة.
وتعود تفاصيل القضية إلى تعرض طفل يبلغ من العمر ثمانية أعوام لعنف أسري على يد والدته البالغة من العمر 38 عاماً الأسبوع الماضي، وذلك بضربه بآلة حادة أدت إلى نزف في الدماغ ووفاته بعد نقله إلى المستشفى نتيجة ما تعرض له من ضرب بحسب التقارير الطبية ،إذ بدأت باستجواب والدة الطفل المتهمة بقتله، والتحقيق معها حول الأسباب التي دفعتها إلى مقتل الطفل، إضافة إلى سماع أقوالها قبل توجيه الاتهام إليها وإحالتها إلى المحكمة الشرعية المختصة.
وكانت شرطة منطقة مكة المكرمة أوضحت على لسان المتحدث الإعلامي لها المقدم الدكتور عاطي القرشي، أن الجهات الأمنية بشرطة محافظة جدة تلقت بلاغاً يفيد بتعرض طفل لعنف أسري أدى إلى وفاته، وفور تلقي البلاغ انتقل المختصون من مركز شرطة السلامة والجهات الأخرى ذات العلاقة إلى المستشفى، ووجدوا الطفل البالغ من العمر ثمانية أعوام متوفياً، وعليه آثار ضرب وعنف، مفيداً بأن والدته اتهمت بتعنيفها له حتى وفاته، ولا تزال التحقيقات جارية معها لمعرفة ملابسات الحادثة، تمهيداً لإحالتها إلى جهات الاختصاص.
يذكر أن المحاكم الشرعية في المملكة سجلت خلال العام الماضي ١٧٧ قضية عنف ضد الأطفال والنساء، إضافة إلى قضايا عنف أسري متنوعة، فيما أخضعت وزارة العدل أكثر من ٤٠ قاضياً من قضاة محاكم الأحوال الشخصية والمحاكم الجزائية لبرنامج تدريبي حول «العنف الأسري مفهومه وصوره»، يناقش الإجراءات القضائية تجاهه، وذلك للتصدي لقضايا العنف التي بدأت تتزايد خلال الفترة الماضية، لا سيما بعد رصد أكثر من 12 ألف قضية عنف ضد الأطفال في المحاكم السعودية، إلى جانب ١٢ قضية عنف ضد المرأة، و١٥٢ قضية عنف أسري.

الرياض: "هيبة المعلم" و"الفروقات المالية" أبرز مطالب المعلمين

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - سعد الغشام

كشفت مصادر لـ«الحياة» عن أن مطالب المعلمين المشاركين في ورشة العمل التي عقدتها الإدارة العامة للتعليم في منطقة الرياض عن حقوق المعلمين والمعلمات وواجباتهم أمس شددت على ضرورة إعادة هيبة المعلم، مطالبين بأهمية توفير البيئة المناسبة للمعلمين لتأدية رسالتهم.

وأوضحت المصادر أنه تم خلال الورشتين مناقشة عدد من المواضيع حول حقوق المعلمين، مبينة أن الفروقات المالية للمعلمين، وتكليفهم بالأعمال غير التدريسية، إضافة إلى مشكلة المعينين على بند 105 كانت من أبرز المحاور التي تم التطرق إليها.

وأشارت إلى أن قضايا المعلمات كانت حاضرة في أجندة الورشتين من خلال إعادة نظام البديلات، واحتساب الفروق المالية، كما تمت مناقشة قضية إجازة الأمومة التي دار حولها جدل كبير أخيراً.

وشارك وزير التعليم الدكتور عزام الدخيل في ورشتي العمل أمس، الأولى لمناقشة حقوق المعلمين والمعلمات وواجباتهم التي استضافتها الإدارة العامة للتعليم في منطقة الرياض، وسط مشاركة 120 من شاغلي الوظائف التعليمية من 16 إدارة تعليمية تابعة لإدارتي تعليم الرياض والقصيم.

وأطلق الورشتين مساعد المدير العام لتعليم الرياض للشؤون المدرسية حمد الشنيبر، بحضور الرئيس التنفيذي لشركة تطوير الدكتور محمد الزغيبي والمشرف على إدارة شؤون المعلمين الدكتور عبدالرحمن مرزا، وأدار الورشتين مستشار وزير التعليم لشؤون حقوق المعلمين والمعلمات الدكتور عبدالعزيز النملة ومستشار وزير التعليم لشؤون واجبات المعلمين والمعلمات الدكتور فايز الغامدي. من جهته، أوضح مدير شؤون المعلمين فى تعليم الرياض خالد القحطاني خلال ورش العمل أن الورشتين تهدفان إلى الاستماع لآراء المعلمين والمعلمات، والتعرف على تطلعاتهم، وتهدفان إلى إيجاد رؤية مشتركة بين الوزارة والعاملين في الميدان التعليمي، لتحقيق التطلعات التي تصب في دعم العملية التعليمية.

وأفاد القحطاني بأنه سيتم عقد أربع ورش عمل أخرى، لمناقشة حقوق المعلمين، ومثلها للواجبات في أربع مناطق أخرى، مكة المكرمة، والشرقية، وعسير، والجوف يشارك فيها جميع إدارات التعليم بالمملكة.

من جهة أخرى، يطلق المدير العام للتعليم في منطقة الرياض محمد المرشد اليوم الإثنين المعرض الشامل للأنشطة الفنية للمعلمين والمعلمات والطلاب والطالبات في جميع المراحل الدراسية وطلاب التربية الخاصة، الذي يُعد أكبر معرض للفن التشكيلي في المملكة للمعلمين والمعلمات بمشاركة 444 مشاركاً، تقدموا بأكثر من 1500 عمل فني في جميع المجالات الفنية.

وأوضح المرشد في بيان صحافي أمس أن المعرض يهدف إلى اكتشاف مواهب وقدرات الطلاب والطالبات والمعلمين والمعلمات الفنية، من أجل صقلها وتطويرها، مشيراً إلى أن المعرض يعدّ الأول من نوعه لاشتماله على أعمال المعلمين والمعلمات والطلاب والطالبات في مختلف مراحل التعليم الابتدائية والمتوسطة والثانوية الحكومية والأهلية شاملة برامج التربية الخاصة المتنوعة.

"الجوازات" تصدر 4345 قرار عقوبات لـ2149 مقيماً

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
أصدرت المديرية العامة للجوازات 4345 قراراً إدارياً خلال شهر جمادى الأولى الماضي، شملت عقوبات إيقاف 178 مواطناً و2149 مقيماً لمخالفات متنوعة، محذّرة المواطنين والمقيمين من تقديم أية وسيلة مساعدة لمخالفي نظامي الإقامة والعمل سواءً بالنقل أم الإيواء أم التشغيل أم التستر عليهم حتى لا يتعرض المخالف للعقوبة.
وأوضح المدير العام للجوازات اللواء سليمان اليحيى -في بيان صحافي أمس- أن الجوازات عبر لجانها الإدارية تقوم بمهامها المتمثلة في إصدار العقوبات بحق مخالفي نظامي الإقامة والعمل، بعد ضبطهم من الجهات المختصة.
وأشار إلى أن إحصاء القرارات الإدارية شمل ترحيل 2585 وافداً، فيما تجاوز إجمالي الغرامات المالية 45.5 مليون ريال، إضافة إلى المطالبة بمصادرة 112 وسيلة نقل استخدمت في تقديم مساعدة التنقل للمخالفين. يذكر أن وزارتي الداخلية والعمل أطلقتا حملة إعلامية لزيادة الوعي والتنبيه بتجنب ارتكاب مخالفات نظامي الإقامة والعمل بعنوان: «كن نظامياً» تفادياً للعقوبات المترتبة عليها

"نزاهة" وجامعة الإمام تنظمان منتدى "النزاهة العلمية"

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1042957

تنظم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) بالمشاركة مع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، يوم الثلاثاء الموافق1436/7/16هـ، منتدى الشراكة المجتمعية في مجال البحث العلمي بعنوان (النزاهة العلمية).
ويأتي ذلك ضمن البرامج التوعوية والتثقيفية التي تقوم بها الهيئة مع شركائها من المؤسسات التعليمية، والتي تهدف إلى تعزيز القيم الإيجابية في الباحثين والطلاب والطالبات، ونشر ثقافة حماية النزاهة ومكافحة الفساد، حيث يشارك في هذا المنتدى نخبة من ذوي الاختصاص من الشخصيات الخليجية والعربية والدولية المهتمة في مجال البحث العلمي والنزاهة العلمية.
وبهذه المناسبة أعرب الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز العبدالقادر، نائب رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد لقطاع حماية النزاهة، عن بالغ سعادته لهذه الشراكة مع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، والذي يأتي امتداداً للتعاون المستمر بين نزاهة والجامعة.
وقال: إن هذا المنتدى يكتسب أهميته من عدة عوامل مهمة وهي بيان الأوجه المختلفة في مجالات البحث العلمي، وما هي التحديات التي تواجه تفعيل آليات النزاهة العلمية وضوابطها ورصد أبرز التشريعات والبرامج والأنظمة المعنية لتحقيق النزاهة العلمية، واستعراض أهم المبادرات الرائدة في هذا المجال.
وبين أن الأهداف التي نسعى إليها تعزيز القيم الإيجابية في نفوس الباحثين والطلاب والطالبات، ونشر ثقافة حماية النزاهة العلمية، وتفعيل دور الطلاب في حماية النزاهة والشفافية، وهذا من شأنه بناء جسور قوية بين الهيئة وشركائها بالمجتمع العلمي، وهو ما أكدته الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد من حث المؤسسات التعليمية على القيام بتنفيذ برامج توعية تثقيفية بصفة دورية عن حماية النزاهة والأمانة ومكافحة الفساد وإساءة الأمانة». وفي الختام سأل معاليه الله

أن يحقق هذا المنتدى الأهداف المرجوة منه، داعياً المختصين في البحث العلمي للحضور والمشاركة، واستشعار المسؤولية في ذلك، انطلاقاً من عنوان المنتدى (النزاهة العلمية).

الهيئة العلمية لكرسي الجريسي لدراسات حقوق الإنسان تناقش الخطط البحثية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1042859

عقدت الهيئة العلمية بكرسي الشيخ عبدالرحمن الجريسي لدراسات حقوق الإنسان بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية اجتماعها الخامس والعشرين برئاسة أستاذ الكرسي د. أحمد الرومي، وناقشت الهيئة في اجتماعها عدداً من القضايا المتصلة بالخطة التشغيلية للكرسي للعام الحالي 1436-1437ه، والتي تتضمن عدداً من الأنشطة والبرامج التي يسعى من خلالها إلى تحقيق أهداف الكرسي.
وتم في الاجتماع دراسة الخطط البحثية المقدمة من الباحثين لموضوعات المنح البحثية التي يدعمها الكرسي، وهي: جهود المملكة في تعزيز حقوق الإنسان وحماية الحريات (الملك عبدالله بن عبدالعزيز أنموذجاً)، وتصحيح المفاهيم الخاطئة حول مبادئ حقوق الإنسان العالمية في ضوء تعاليم الإسلام، التمييز ضد المرأة في المجتمع السعودي بين الحقيقة والادعاء، وتصور مقترح لتدريس وتعليم حقوق الإنسان لطلاب الجامعات بالمملكة العربية السعودية، وذلك لترشح الخطط البحثية المتميزة ومن ثم تكليف الباحثين للقيام بهذه البحوث.
كما تم النظر في دعم الرسالة العلمية في مرحلة الدكتوراه (حقوق اللقطاء ومجهولي النسب) لطباعتها ونشرها.
وتم في الاجتماع تناول عدد من الموضوعات المتعلقة بالخطة التشغيلية للعام المالي 1436-1437ه، 2015م، وتشمل الخطة التشغيلية للكرسي بالإضافة إلى المنح البحثية ترجمة ونشر كتب وأبحاث علمية في مجال حقوق الإنسان وطباعة ونشر الرسائل العلمية المتعلقة بمجال حقوق الإنسان، واستضافة أستاذ زائر متخصص في حقوق الإنسان وزيارات علمية ومشاركات في المؤتمرات والندوات الخاصة بمجال حقوق الإنسان وتوقيع اتفاقات شراكة مع الجهات ذات العلاقة إلى غير ذلك من البرامج والأنشطة التي تحقق أهداف الكرسي.

وزير الشؤون الاجتماعية يجتمع مع أيتام ومعوقي ومسني الطائف وينهي معاناة سيدة معنفة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1043029

الرياض - صالح الحميدي
اجتمع د. ماجد بن عبدالله القصبي وزير الشؤون الاجتماعية مع مستفيدي فروع الوزارة بمحافظة الطائف من أيتام ومعاقين ومسنين وأبناء الدور ونزيلات الحماية واستمع لملاحظاتهم ومقترحاتهم لتطوير سير العمل وضمان الارتقاء بجودته، وأصدر توجيهاته بوضع حد لإنهاء معاناة إحدى السيدات من ضحايا العنف الأسري.

جاء ذلك خلال زيارته فروع وزارة الشؤون الاجتماعية بمحافظة الطائف وتابع تفاصيل قضية السيدة المعنفة والظلم الواقع عليها، واطلع على ما قام به مسؤولو دار الحماية والضيافة وما تم من إجراءات قانونية لحماية هذه الحالة وعقد اجتماعا مطولاً مع العميد محمد بن حسن الوليدي مدير شرطة محافظة الطائف، الذي كان تجاوبه سريعاً من اجل تنفيذ الإجراءات التي من خلالها يتم إنهاء معاناة تلك السيدة والحفاظ على كرامتها وابنها، ووجوب إعطائها جميع حقوقها عاجلاً، وبعدها طمأن د.ماجد القصبي السيدة المعنفة أن معاناة الشهور الطويلة السابقة سوف يتم إنهاؤها خلال أيام، كما أكد للسيدات الأخريات في كل دور الحماية والضيافة أنه سيسعى للمطالبة بحقوقهن وإنهاء معاناتهن لتأمين الحياة الكريمة لهن.

وعقب جولة وزير الشؤون الاجتماعية أصدر عدداً من القرارات التي تصب في مصلحة المستفيدين ومن بينها التوجيه بمعالجة فورية حيال عدم ملائمة بعض المباني والتأكيد على الارتقاء المباشر بمستوى الرعاية بمركز التأهيل الشامل للذكور والاهتمام بجدولة الأنشطة والرحلات للمسنين والأيتام وسرعه نقل المستضيفات بدور الحماية لمقر منفصل عن اليتيمات و سرعه الانتهاء من إجراءات الأيتام المتعلقة بالهوية الوطنية وإعداد دراسة عن التصورات الممكنة لتطوير دار التوجيه الاجتماعي للاستفادة منه بشكل أفضل وبحث آلية لفتح حسابات استثماريه للأيتام، وإعادة تقييم الملفات المتعلقة باليتيمات.

وقد التقى الوزير عقب ذلك برؤساء ورئيسات الجمعيات الخيرية ولجان التنمية الأهلية وناقش معهم القضايا التى تهم العمل الخيري والمعوقات والصعوبات وكيفيه التغلب عليها، والمقترحات المطروحه في هذا الميدان من اجل الرقي والنهوض بالعمل الخيري. بعد ذلك كرم الوزير غزوى بنت خضر الدهاس، لما تقوم به من جهود خيرية ومبادرات إنسانية في خدمة الأيتام بالمحافظة، ثم زار جمعية فتاة ثقيف بمحافظة الطائف واجتمع مع رئيسة الجمعية سمو الأميرة الجوهرة بنت فيصل بن تركي ومنسوبات الجمعية واطلع على ماتقوم به من مجهودات في مجال العمل الخيري، والمبادرات التي تقدمها لمجتمع محافظة الطائف.

وعبّر عبدالله بن احمد آل طاوي مدير عام فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عن سعادة الجميع بهذه الزيارة وقال إن تلك الزيارة تؤكد حرص الوزير على الارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة للمستفيدين وإعطاءهم الأولوية، وسنسير جميعا وفق توجيهاته التي سيكون لها مردود ايجابي على المستفيدين من خدمات الوزارة.

التحقيق مع حارس مدرسة تحرَّش بطالب ابتدائي بـ"جازان"

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
اضغط هنا

علي خواجي - جازان

تحقق الجهات الأمنية المختصة بجازان مع حارس مدرسة متهم بالتحرش بطالب ابتدائي، حيث تم ضبط الحارس وتوقفيه من أجل التحقيق معه في حيثيات هذه القضية. من جهته، أكد الناطق الإعلامي بتعليم جازان يحيى عطيف هذه القضية، مشيرًا إلى أن الإدارة المختصة بتعليم جازان تواصل الإجراءات النظامية حيال القضية لاتخاذ اللازم بشأنها. وعلمت «المدينة» من مصادرها أن ولي أمر أحد الطلاب بمدرسة تتبع لتعليم جازان تحتفظ «المدينة» باسمها «ع ا ز» قد تقدم بشكوى رسمية إلى شرطة جازان متهمًا فيها حارس المدرسة «ع .ق» سعودي الجنسية يبلغ من العمر 45 سنة، بالتحرش جنسيًا بابنه.

ورشة عمل تطالب الإعلام بالتثبت من الخطأ الطبي قبل النشر

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
اضغط هنا

نايف الحربي - الرياض
شددت ورقة عمل خلال ورشة عمل «الإعلام الصحي» التي نظمتها جامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية بالحرس الوطني بالرياض يوم أمس على أهمية أن يأخذ الإعلاميون حذرهم في اتهام الأطباء والمنشآت الصحية بـ«الخطأ الطبي» دون تثبت. وأكد الزميل محمد الحيدر المهتم بالشؤون الصحية، ضرورة عدم الانسياق وراء التفاصيل غير المؤكدة في موضوع «الخطأ الطبي»، وعدم استقاء المعلومة من طرف واحد، وإذا دخل الحدث مراحل قضائية يجب عدم النشر.
ودعا في ورقته إلى تعزيز مفهوم «الإعلام المتخصص»، وأن على وسائل الإعلام إعطاء هذا الجانب الاهتمام الأكبر.
وقال «لقد انتهى زمن الإعلامي الشامل، الذي يكتب في كل شأن ـ ويغطي كل مناسبة.. والعالم يتجه إلى التخصص الدقيق في كل مجال. والصحفي إلى جانب الثقافة وشمول المعرفة المطلوبين لديه يفضل أن يوجه اهتمامه إلى مجال بعينه ليبدع فيه وليفي المجال حقه».

العنزي يتهم مستشفى بالتسبب في وفاة طفله .. وصحة تبوك تحقق

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150427/Con20150427767852.htm

نادر العنزي (تبوك)
تحقق المديرية العامة للشؤون الصحية في تبوك في شكوى تقدم بها مواطن اتهم فيها مستشفى الملك خالد بالتأخير في إرسال تقرير طبي يوضح حالة ابنه همام حديث الولادة (12 يوما) إلى مستشفى الملك فيصل التخصصي في الرياض، ما أدى إلى وفاته ـ على حد قوله.
وقال محمد العنزي إن مستشفى الملك فيصل التخصصي رفض استقبال حالة ابنه همام الذي يعاني من مرض في إنزيمات الكبد والكلى؛ بسبب عدم وضوح التقرير المعد عن الحالة من قبل مستشفى الملك خالد، واعتبر أن تأخير علاج ابنه لأكثر من اثني عشر يوما وهو بحالة حرجة أدى إلى وفاته.
في المقابل، ذكرت الشؤون الصحية في تبوك، في بيان أصدرته أمس، أن المولود همام كان منذ دخوله مستشفى الملك خالد وهو تحت العناية المركزة، ويحظى بمتابعة استشاريين واختصاصيين في قسم حديثي الولادة، مؤكدة أنه جرى بشأنه اتخاذ الإجراءات الطبية كافة، حيث وضع على جهاز التنفس الصناعي وتم التعامل مع المشاكل الصحية التي يعاني منها،

وأظهر التصوير التلفزيوني للقلب أنه يعاني من قصور في الوظيفة، كما بينت النتائج عدم وجود جراثيم في الدم، وكان الأهم لدى المستشفى هو تقديم الرعاية الطبية الكاملة بغض النظر عن الإجراءات الإدارية التي تأخذ طريقها حسب النظام المتبع.

وأكدت صحة تبوك أنه جرى إرسال تقرير عن حالة الطفل والتاريخ المرضي إلى مستشفى الملك فيصل التخصصي في يوم الأحد 1436/6/30 هـ، ومدينتي الملك فهد الطبية والملك سعود في يوم الاثنين 1436/7/1هـ، وجاء استفسار عن الحالة من المستشفى التخصصي، ونوقشت الحالة هاتفيا يوم الأربعاء 1436/7/3هـ، حيث مكث الطفل بوحدة العناية المركزة لحديثي الولادة على جهاز التنفس الصناعي وأعطي محاليل في الوريد، وكان يعاني من تأثر شديد بالوعي وارتفاع في أنزيمات الكبد وقصور في وظائف الكلى.

وذكرت أنه جرى تقديم العناية اللازمة للطفل، وتم التواصل هاتفيا مع رئيس قسم الوراثة الطبية بمستشفى الملك فيصل التخصصي لإطلاعه على الحالة، وذلك يوم الأربعاء 1436/7/3هـ الساعة الثالثة مساء، ووعد بقبولها ريثما يتوفر سرير بالعناية المركزة في مستشفى الملك فيصل التخصصي، موضحة أنه جرى طلب أيضا كتابة تقرير باسم الأب والأم، وذلك لإجراء الفحوصات اللازمة، إلا أن الطفل بسبب القصور في الأعضاء المتعدد والتدهور الحاد في حالته توفي صباح الخميس 1436/7/4هـ الساعة التاسعة والنصف صباحا رحمه الله وجعله شفيعا لوالديه.

وأفادت صحة تبوك بأن الاستشاريين الأخصائيين والعاملين في مستشفياتها حريصون على أداء وجباتهم تجاه أي مريض، مؤكدة أنها تحقق في الشكوى؛ لاتخاذ الإجراءات النظامية فيها وإحالتها إلى اللجنة الطبية الشرعية.

تظلمن من الندب.. فأوقفت رواتبهن

بعد المعلمة المفصولة.. تعليم مكة يواجه قضية ثانية

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=221995&CategoryID=5

جدة: ياسر باعامر

تواجه إدارة التربية والتعليم بمكة المكرمة القضية الثانية ضدها خلال أيام قليلة، فبعد قرار مديرها إبعاد إحدى المعلمات عن مدرسة ابتدائية خدمت فيها 13 عاما من دون أسباب مقنعة وتحويلها للعمل الإداري، وهي القضية التي وجه وزير التعليم عزام الدخيل بالتحقيق فيها، فوجئت 13 معلمة -تحتفظ "الوطن" بأسمائهن- بإيقاف رواتبهن منذ جمادى الآخرة الماضي، بسبب اعتراضهن على انتدابهن إلى مدارس أخرى، بعضها يبعد عن منازلهن مسافة 100 كيلومتر.

وبرر مسؤول بالشؤون الإدارية والمالية بإدارة تعليم المنطقة إيقاف رواتب المعلمات، بعدم مباشرتهن العمل بالمدارس التي كلفن بالعمل فيها موقتا، بناء على ما تقتضيه المصلحة التعليمية، مؤكدا في تعليق لـ"الوطن" على هذه القضية أن إدارته لجأت إلى إجراء وقف الراتب الفوري لعدم تنفيذ المعلمات قرار التكليف.

وحول نظامية إجراء وقف رواتب المعلمة التي تتظلم من القرار، أكد المسؤول -الذي فضل عدم كشف اسمه- أن النظام الإداري يقضي بأن تنفذ المعلمة القرار أولا ثم تتظلم بعد ذلك. وبحسب شكوى المعلمات فإن بعضهن سبق أن انتدب لسد عجز بعض المدارس خلال الفصل الدراسي الأول، وأكدن أن اعتراضهن على القرار يأتي بسبب عدم انطباق شروط الانتداب عليهن، وأن هناك لجنة للتحقيق يفترض أن تقف على تظلمهن إلا أنها لم تقم بذلك.

فوجئت 13 معلمة في تعليم العاصمة المقدسة - تحتفظ "الوطن" بأسمائهن- بإيقاف رواتبهن منذ شهر جمادى الآخرة الماضي، بسبب اعتراضهن على ندبهن إلى مدارس أخرى، بعضها يبعد 100 كيلو متر عن منازلهن، مطالبين وزير التعليم عزام الدخيل التدخل لحسم القضية.

المعلمات الموقوفة رواتبهن تحدثن إلى "الوطن" أمس، مؤكدات أن قرار إيقاف رواتبهن جاء بعد اعتراضهن على تنفيذ قرار انتداب مفاجئ تم تكليفهن به، وأن بعضهن سبق أن انتدبن لسد عجز في مدارس أخرى خلال الفصل الدراسي الأول، وبعضهن اعترضن على القرار بسبب عدم انطباق شروط الانتداب عليهن، متهمات الإدارة بتطبيق انتدابهن بشكل عشوائي دون الرجوع إلى لائحة المفاضلة بين المعلمات.

ولم تكتف المعلمات بذلك، بل أشرن إلى أن قرار إيقاف الراتب يخالف الأنظمة في حال تم رفض الانتداب، وأن إدارة شؤون المعلمات خالفت البنود النظامية، خصوصا أن مدير تعليم مكة المكرمة محمد الحارثي، أصدر قرارا في 29 ربيع الثاني الماضي، بتشكيل لجنة تحقيق معهن، على أن تباشر لجنة التحقيق مهماتها خلال أسبوع من تاريخه، إلا أن المعلمات أكدن أنهن لم يتم التحقيق معهن، وفوجئن بقرار إيقاف رواتبهن.

وقالت إحداهن: "لم نجد تفسيرا للقرار المفاجئ، علما بأن معظم المعلمات راجعن إدارة التعليم وشؤون المعلمات، وأوضحن للمسؤولين أسباب عدم قدرتهن على تنفيذ الانتداب ولكن دون جدوى"، كما أوضحت أخرى أن إدارة شؤون المعلمات رفعت لمدير التعليم باعتراضهن على الانتداب دون أن تطلعه على مبرراتهن التي ذكرن فيها أن انتدابهن لا يتفق مع تعاميم الندب المنصوص عليها. وأكدن أن قرار إيقاف رواتبهن لم يراع الإجراءات التي تنص على أنه في حال رفض المعلمة للندب، فإن عليهن الحضور إلى لجنة التحقيق لإبداء أسباب الرفض، وإعفاء المعلمة من جميع الأعمال المسندة إليها من حضور حصص وأنشطة ومناوبة، حيث يمارسن مهماتهن في مدارسهن وكتابة "منتدبة" في سجل الحضور.

وذكرت المعلمات أن مدير التعليم أصدر قبل نحو شهرين قرارا بتحويل رواتب المعلمات الموقوفة إلى شيكات بنكية بأسمائهن لحين الانتهاء من التحقيق معهن خلال أسبوع من تاريخه، وأنهن ما زلن على رأس العمل يقمن بأداء مهماتهن في مدارسهن الأساسية، إلا أنهن لم يتسلمن أجر عملهن، وعندما راجعن قسم الرواتب أفادهن المسؤول بضرورة مراجعة قسم الرجال بالإدارة، وأنهن أمام ذلك سيستعنّ بأزواجهن وآبائهن لعدم قدرتهن على دخول القسم. وطالبن وزير التعليم بسرعة التدخل لوقف قرار إيقاف رواتبهن بشكل غير نظامي، والتحقيق مع المتسبب في مخالفة الأنظمة الإدارية. من جهة أخرى، أكد مسؤول في الشؤون الإدارية والمالية بإدارة تعليم منطقة مكة المكرمة لـ"الوطن"، أن إيقاف رواتب المعلمات الـ13، لعدم مباشرتهن العمل بمدارس أخرى كلفن بالعمل فيها موقتا بناء على المصلحة التعليمية، وأنه عندما لم تصل للإدارة أوراق مباشرتهن وفقا لقرار التكليف الذي أصدره مدير التعليم، وتلقت إدارته نسخة منه، فإن الإدارة تتبع إجراء وقف الراتب فورا، لعدم تنفيذ القرار.

وحول نظامية إجراء وقف رواتب المعلمة التي تتظلم من القرار، أكد أن النظام الإداري يقضي بأن تنفذ المعلمة القرار أولا ثم تتظلم.

"سبق" تستطلع الآراء حول "برنامج الابتعاث".. هل طوّر الشباب أم زاد البطالة؟

المصدر: جريدة سبق الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://sabq.org/ogQo5d

ريم سليمان- سبق- جدة

ما بين الإطراء على إيجابيات برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي، والتقليل من مخرجاته وفوائده، جاءت آراء المختصين الذين تحدثوا لـ"سبق" عن رؤاهم، وتقييمهم لهذا البرنامج الذي مر عليه أكثر من ١٠ سنوات، وابتعث ما يقارب ١٥٠ ألف مبتعث ومبتعثة إلى ٣٢ دولة حول العالم.. ليناقشوا من جديد إيجابيات الابتعاث الخارجي، وهل ما زال يلبي احتياجات سوق العمل المحلي أم زادت بسببه بطالة حاملي الشهادات؟

إيقاف الابتعاث

أماني العتيبي مبتعثة في الأردن، رأت أن إيقاف الابتعاث إلى الدول العربية خطوة للتطوير في البرنامج، مشيرة إلى أن الكثير من المبتعثين والمبتعثات في الدول العربية يعانون الكثير من المشاكل؛ بسبب التوترات السياسية الموجودة في الكثير من الدول العربية.

سوق العمل

واتفقت معها المبتعثة إلهام قطان والتي رأت أن الابتعاث إلى الدول الأجنبية يفيد المبتعث بشكل أكبر، لا سيما أن الجامعات السعودية تفوقت على كثير من الجامعات العربية، والابتعاث إلى تلك الدول لا يطوّر الفرد، وقالت: الهدف من الابتعاث هو الحصول على دراسة على مستوى أعلى، وبشكل تخصصي، وهذا ليس موجوداً في الجامعات العربية، لافتة إلى أن هناك الكثير من المبتعثين ليس لهم مكان في سوق العمل؛ بسبب عدم الربط بين احتياجات السوق وتخصصات المبتعثين.

نموذج مؤقت

وأوضحت عضو مجلس الشورى الدكتورة زينب أبو طالب، أن المبتعث الواحد يكلف ميزانية الدولة سنوياً ما لا يقل عن ربع مليون ريال، متسائلة ماذا لو أنفقت المبالغ التي صرفت على الابتعاث على الجامعات السعودية؟ حتى تستقطب أفضل الكفاءات العالمية بعقود مغرية جداً؟ وتابعت: أعتقد أن الجامعات السعودية كانت ستصبح الأفضل، مشيرة إلى أن الرسوم الدراسية الطائلة وتذاكر السفر والتأمين الطبي وغيرها من المكافآت وبدلات المبتعثين كفيلة بأن تحقق تقدماً نوعياً في العملية التعليمية في المملكة، في حال توفر الإدارة الذكية للموارد المادية والبشرية.

وأضافت أن المختبرات الحالية في عدد من الجامعات الغربية قديمة وبدائية (رغم سمعتها العالمية) مقارنة بما هو موجود في بعض الجامعات السعودية، وهو ما يعرفه العديد من المبتعثين، لافتة إلى أن نموذج الابتعاث للخارج هو نموذج مؤقت لمعالجة ظاهرة عدم استيعاب الجامعات لخريجي الثانوية، ومحاولة بريئة لسد حاجات الجامعات الناشئة لكوادر بشرية في تخصصات متعددة، بيد أنه علينا أن نعرف حدوده والثمار الإيجابية والسلبية الناتجة عنه، سواء كان ذلك في إطار التنمية الاقتصادية والسياسية والأمنية للمملكة.

سوق العمل

ورداً على فائدة الابتعاث إذا لم يتم توظيف الخريجين، أجابت "أبو طالب": لا فائدة للابتعاث إذا كان عبئاً على سوق العمل بزيادة العرض مع قلة الطلب في الوظائف، وما فيها من منافسة لخريجي الداخل على وظائف محدودة.

ولتقليص الهدر نصحت بمراجعة سياسة الابتعاث الخارجي، ومراجعة بعض النماذج الناجحة كالنموذج الصيني الذي اعتمد على تهيئة مبتعثيه (ليس بدورة ثلاثة أيام عقيمة) ولكن ببرامج متخصصة تعزز نجاح المواطن الصيني في دولة الابتعاث كأمريكا وأوروبا. بحيث تكون هذه الدورات مساندة لمدة عام أو عامين في التخصص ذاته ولغة التخصص، والتركيز على الطب والتكنولوجيا والهندسة والحاسب وتطبيقاته والأمن الصناعي وأمن المعلومات ومجالات العلوم كالرياضيات التطبيقية والكيمياء الدوائية وعلوم الأرض والملاحة العسكرية والمدنية، وغيرها من التخصصات ذات العلاقة بالتنمية، وقالت: رحلة الابتعاث شاقة وتتطلب أن تكون نتائجها متوافقة مع الموارد التي صرفت من أجلها.

برنامج رائد

أما الكاتب ورئيس قسم الصحافة في جامعة الملك عبدالعزيز الدكتور عبدالرحمن الحبيب، فرأى أن برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي رائد وضخم وناجح، حيث استفاد ويستفيد منه ما يقارب نصف مليون مبتعث ومبتعثة، كما خصص له أكثر من عشرة مليارات ريال، فلا يخلو بيت سعودي من أخ أو أخت أو ابن أو ابنة أو على الأقل قريب إلا ولديه بعثة خارجية.

ونظر "الحبيب" لمخرجات برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي وقال: لا بد أن نؤكد حتمية وتعزيز التعاون المشترك بين وزارات التعليم والمالية والخدمة المدنية والعمل وصندوق الموارد البشرية والغرف التجارية ورجال الأعمال، في تهيئة وتخصيص وظائف لهم، كما ينبغي الاستفادة منهم في العمل في سفارات المملكة وخاصة الملحقيات الثقافية؛ لأنهم أقدر من غيرهم .

واقترح من منبر "سبق" إنشاء مدينتي تهيئة وابتعاث داخلي في الرياض وجدة، حيث ينخرط فيها الطالب الذي انطبقت عليه شروط قبول الابتعاث كمرحلة تحضيرية تتراوح ما بين 6 شهور إلى سنة كاملة، وتخضع لاختبارات مستوى يدرس فيها الطالب اللغة الإنجليزية بشكل مكثف وبإقامة كاملة، حيث يتم تهيئة المدينة المقترحة بشكل مقارب جداً للبيئة الموجودة في مدينة الغربة، من حيث جنسية المدرسين وطبيعة المناهج والوسائل التعليمية، كما أنها فرصة لتخفيف

الصدمة الحضارية وفرصة لتعويد الطالب على الغربة بشكل تدريجي، وكذلك هي فرصة لدراسة الطالب عادات وتقاليد وأنظمة وقوانين البلد الذي سيُبتعث له.

تطوير الابتعاث

وأضاف أن السعودية خلال العشر سنوات الأخيرة قطعت خطوات إيجابية ورائدة، ولافتة للنظر، حيث سعت إلى الاستثمار الحقيقي في العقل البشري، ولا شك أن الدعم اللامحدود لحكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز -حفظه الله- ومن قبله الملك عبدالله بن عبدالعزيز -رحمه الله- للتعليم آتت أكلها، حيث كان عدد الجامعات قبل أقل من عشر سنوات فقط ثماني جامعات، وأما الآن تضاعف العدد إلى 28 جامعة، بالإضافة إلى عشر جامعات أهلية و32 كلية تعليم عالٍ أهلي مستقلة، وها هي الآن شركات وادي الرياض وجدة والظهران ومكة الذراع الأيمن للجامعات الكبيرة في بلادنا تسعى إلى تحويل اقتصاد المملكة من اقتصاد نفطي إلى اقتصاد يعتمد على المعرفة، وتبني ثقافة الابتكار وريادة الأعمال والاستثمار المتعدد.

وتابع قائلاً: لست مع الابتعاث إلى الدول العربية؛ لأن المملكة الآن تجاوزت بمراحل كبيرة كثيراً من الدول العربية، وخاصة في مجال أعضاء هيئة التدريس السعوديين الذين تجد معظمهم من خريجي الجامعات الأمريكية والأوروبية، وكذلك في مجال توفر مصادر البحث والكتب والمعلومات والمكتبات الإلكترونية واستخدام الوسائل التعليمية المتقدمة، وتوفر المعامل ومراكز البحث المتقدمة فضلاً عن المباني الجامعية الضخمة وخدماتها ومرافقها المتعددة .

استثمار المواطن

وعن تقييم المحلل السياسي والكاتب الصحفي الدكتور على الخشيبان لمشروع الابتعاث، رأى أنه من أكثر المشروعات التنموية نجاحاً على المستوى الوطني، وخاصة أنه يستهدف الإنسان السعودي وتعليمه، وقال: الابتعاث برنامج تنموي بهدف تعليمي ثقافي فكري متطور لتقديم فرص أكبر للطلاب والطالبات السعوديين للتعلم في أرقى الجامعات العالمية والاطلاع على ثقافات مختلفة.

وأوضح أن برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث يُعتبر أعظم فكرة مستقبلية للاستثمار في الإنسان السعودي، لافتاً إلى أنه حقق خلال السنوات الماضية نجاحات كبرى ونتائج مبهرة، ويمكن مشاهدة ذلك من خلال تلك الأعداد الهائلة من أبنائنا الطلاب والطالبات السعوديين الذين يتلقون تعليمهم في كل دول العالم، كما أن الإقبال الكبير على البرنامج من قبل الطلاب والطالبات، يعكس تقييماً إيجابياً لبرنامج الابتعاث، بل ويدعو للاستمرار فيه وتوسيع دائرته.

الظروف السياسية

ورداً على أسباب منع الابتعاث للدول العربية، أجاب "الخشيبان": من المؤكد أن تجربة الكثير من الدول العربية في مجال التعليم رائدة وخاصة الدول العريقة منها، بيد أن معظم دول العالم العربي الرائدة في المجالات التعليمية تعرضت للكثير من الظروف السياسية التي هي بالتأكيد لها أثر على البيئات التعليمية خاصة الجامعات، متوقعاً أن يكون هذا أحد الأسباب التي تم النظر إليها في قضية تقليص الأعداد المبتعثة إلى جامعات بعض الدول العربية، لافتاً إلى أن الجامعات العربية المرموقة في كثير من الدول العربية أصبحت مزدحمة بالطلاب والطالبات من المملكة، وهو ما يتطلب التأني ولو قليلاً لحين تخرج نسبة أكبر من هؤلاء الطلاب والطالبات ومن ثم يتم ابتعاث مجموعات جديدة مستقبلاً.

وأوضح لـ"سبق" أنه ليس هناك خلل في عملية الابتعاث ومن يقول غير ذلك فهو خاطئ، مؤكداً أن التنظيمات والإجراءات التي تتم من خلالها عملية الابتعاث أثبتت نجاحها خلال السنوات الماضية، وهو ما يوجب الدفاع عن البرنامج من الجميع، وقال: طرح التأثيرات السببية حول هذا البرنامج من قبل الكثيرين في المجتمع ووصم البرنامج بأنه تسبب في مؤثرات سلوكية وأخلاقية سلبية أو غيرها على الطلاب، يدل على تسلط فئات تستثمر دورها الأيديولوجي في المجتمع؛ لكسر عجلة التطور والتغيير تحت فرضية التأثير من تلك الفئات على المجتمع.

وتابع المحلل السياسي معتبراً الابتعاث هو المشروع التنموي الأكبر في المملكة والمشروع الأهم؛ لكونه يمس بناء الإنسان السعودي، وقال: الذين يحاربون برنامج الابتعاث إنما يركزون على السلبيات فقط، فمعظم المحاربين لبرنامج الابتعاث إنما يستخدمون العاطفة لترهيب الناس من الابتعاث، وهذا أسلوب خاطئ .

وأفاد بأن هناك فوائد للابتعاث، ولولا إدراك الحكومة السعودية لهذه الفائدة لما أوجدت برنامج الابتعاث، موضحاً أن ظاهرة ابتعاث الطلاب من أقدم الظواهر التربوية ومستخدمة في جميع مجتمعات العالم قديماً وحديثاً، فعلى سبيل المثال يقول لنا التاريخ إن الشيخ المجدد محمد بن عبدالوهاب نفسه ذهب لطلب العلم في بلدان كثيرة، وهذا يدل على أن الابتعاث يدخل في منظومة طلب العالم النافع للوطن.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

من خلال تشكيل لجنة "حماية السوق" المكونة من التجار وأعضاء المجلس التنفيذي للجمعية

"غرفة الرياض" و"حماية المستهلك" تنفذان برامج مشتركة لتوعية المستهلكين وحماية الأسواق

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/27/article_952882.html

«الاقتصادية» من الرياض

اتفقت غرفة الرياض وجمعية حماية المستهلك على إقامة فعاليات مشتركة تستهدف توعية المستهلكين بحقوقهم والتصدي لظاهرة المبالغة في أسعار الأدوية وإيجارات العقارات وأنظمة المصارف وبطاقة الائتمان وتشكيل لجنة مشتركة تحت اسم "حماية السوق" من التجار وأعضاء المجلس التنفيذي للجمعية.

وكان أعضاء اللجنة التجارية في غرفة الرياض وجمعية حماية المستهلك قد بحثوا خلال لقائهم المشترك الأول بعد إعادة تشكيل الجمعية الذي عقد في مقر الغرفة يوم الإثنين الماضي، أوجه التعاون بين الطرفين لحماية المستهلكين بعد النمو الكبير في عدد الأسواق في المملكة وانتشار أعداد من الدخلاء الذين يشوهون صورة التجار فيها.

وأوضح محمد العجلان عضو مجلس الإدارة رئيس اللجنة التجارية في غرفة الرياض خلال مخاطبته الاجتماع أن الهدف هو التعارف بعد إعادة تشكيل الجمعية وبحث أوجه التعاون المثمر بين الغرفة ممثلة في اللجنة التجارية والجمعية، مؤكدا أهمية وجود مثل هذه الجمعيات لحماية الأسواق والمستهلكين من الدخلاء.

وأضاف العجلان:"إن الجمعية تحمي الجميع حيث إن التاجر هو مواطن مستهلك يحتاج أيضا إلى الحماية، مشيرا إلى ضرورة التعاون بين كل أجهزة الغرفة وتجاوبها مع توجهات وأهداف الجمعية مرحباً بأعضاء جمعية حماية المستهلك مقدما لهم التهنئة على إعادة تشكيلها وبدء ممارسة نشاطها من جديد.

وتحدث الدكتور سليمان السماحي رئيس المجلس التنفيذي للجمعية وقدم نبذة مختصرة عن الجمعية وأهدافها موضحا أنها تعد إحدى مؤسسات المجتمع المدني وتقدم خدماتها مجاناً للمستهلكين في كل مناطق المملكة وتوفير الحماية لهم عن طريق توعيتهم بحقوقهم وتلقي شكاواهم والتحقق منها ومتابعتها لدى الجهات المختصة.

وأضاف السماحي أن دور الجمعية يشمل أيضا تبني قضايا المستهلكين لدى الجهات العامة والخاصة وحمايتهم من جميع أنواع الغش والتقليد والاحتيال والخداع والتدليس في جميع السلع والخدمات والمبالغة في رفع أسعارها، إضافة إلى سعيها لنشر الوعي الاستهلاكي وسطهم وتبصيرهم بسبل ترشيد الاستهلاك، مضيفاً أن الجمعية تضم ثلاث لجان هي لجنة التوعية والنشر ولجنة الرصد والمتابعة ولجنة الدراسات والبحوث.

من جانبه أكد الدكتور محمد الكثيري أمين عام غرفة الرياض خلال اللقاء على ضرورة التعاون المشترك بين الغرفة والجمعية وإقامة الفعاليات التوعوية من محاضرات وندوات وورش عمل، والعمل على مد جسور التعاون بين الجمعية ورجال الأعمال تحت مظلة الغرفة لتحقيق المزيد من الفائدة للجميع. وتحدث عبدالعزيز الخضيري مدير إدارة خدمة المجتمع في الغرفة، وقدم عرضا موجزا عن مركز توعية المستهلك والهدف من إنشائه وأهم إنجازاته.

الاقتصادية الإلكترونية
www.aleqt.com

عقوبات بتجميد الحسابات ومسح التعليقات المسيئة

تشديد الخناق على المعنفين عبر "تويتر"

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/27/article_952905.html

«الاقتصادية» من الرياض
علن موقع التواصل الاجتماعي الشهير "تويتر"، أنه لن يتسامح مع الرسائل التي تحمل أي شكل من أشكال التهديد بالعنف ضد الآخرين.
وقال موقع "تويتر" للتدوينات متناهية الصغر، إنه قرر توسيع نطاق سياسة منع التهديد بالعنف؛ حيث أصبح يحظر بصورة صريحة "التهديد بالعنف ضد الآخرين أو الترويج للعنف ضد الآخرين"، في حين كانت سياسة الموقع في السابق تقصر الحظر على "التهديدات المباشرة والمحددة بالعنف ضد الآخرين".
ونقل موقع "بي.سي ماجازين" المتخصص في موضوعات التكنولوجيا عن شرياس دوشي مدير المنتجات في "تويتر"، القول: "سياستنا السابقة كانت تُضيِّق وتحد بشكل غير ملائم من قدرتنا على التصرف في مواجهة أنواع محددة من السلوكيات الخطيرة.. اللغة المطورة والمحدثة (للقواعد) تصف بشكل أفضل نطاق المحتوى المحظور واعتزامنا التصرف عندما يتجاوز أي مستخدم الخطوط المحددة لينتهك القواعد".
كما عزز موقع "تويتر" جهوده لفرض القواعد الجديدة وتطبيقها؛ حيث سيكون في مقدور فريق الدعم الفني للموقع منع المستخدمين من الوصول إلى حساباتهم على "تويتر" لفترة من الوقت في حالة مخالفة القواعد. ويمكن أن تتم مطالبة المستخدمين الذين يتم غلق حساباتهم مؤقتا بالقيام بمهام إضافية حتى يستأنفوا استخدام حساباتهم، مثل: إرسال رقم هاتفهم المحمول، أو إزالة التدوينات المسيئة التي نشرها آخرون.

اليوم

"المعاقين" تضع الحلول لمناقشة قضايا الإعاقة الحركية

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://www.alyaum.com/article/4063194

لطيفة الملحم ـ الاحساء
عقد مجلس إدارة جمعية المعاقين بالأحساء مساء أمس الأول, في مقر الجمعية لقاء خاصًا مع أعضاء لجنة الإعاقة الحركية بالجمعية، تناول اللقاء عددًا من القضايا التي تخص الأشخاص ذوي الإعاقة الحركية ووضع الحلول المثلى للتغلب عليها, وكان من أبرزها النظر في آليات الوصول الشامل وآليات النقل والسبل الكفيلة بأن يؤدي الأشخاص ذوو الإعاقة دورًا مباشرًا في خدمة قضاياهم.
وأوضح رئيس مجلس الجمعية رئيس اللقاء د. سعدون السعدون أن الجمعية تضع المستفيدين «الأشخاص ذوي الإعاقة» في المقام الأول مؤكدًا على ضرورة استمرارية هذه اللقاءات بشكل دوري وتعميم فكرته على مختلف فئات الإعاقة, مبديًا تقديره لأعضاء اللجنة الحركية بالجمعية ومدى قدرتها على الإسهام والمشاركة في تنفيذ الإجراءات التي من شأنها تحقيق أهداف الجمعية, وقد وجه بتوزيع الأدوار المنوطة بأعضاء اللجنة في إشارة إلى الشروع عمليًا كي تخرج تلك الأفكار والحلول إلى أرض الواقع بتضافر الجهود بين إدارة الجمعية واللجنة.

بدوره، أشار عضو المجلس ياسر السليم من ذوي الإعاقة الحركية إلى أن الناظر في واقع الأشخاص ذوي الإعاقة يدرك تمامًا مدى التطور والتحسن في الخدمات التي يلقاها ذوو الإعاقة اليوم مقارنة بالسابق, مؤكدًا على أن هذا لا يعني التوقف عن الآليات والإجراءات المتخذة لتحسين ظروفهم وسبل تعاطيهم مع الحياة بشكل أكبر, لكنه أيضًا لا يعني مصادرة النجاحات التي حققتها الجمعية على مدى سنوات.

أما مدير عام الجمعية عبداللطيف الجعفري، فقد نوه إلى أن أبواب الجمعية مفتوحة للجميع دون استثناء مشيرًا إلى أن الجمعية ترحب بالمقترحات التي من شأنها الارتقاء بالخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة لاسيما من أصحاب الشأن أنفسهم, مثمنًا في الوقت نفسه الدور الذي يضطلع به مجلس إدارة الجمعية ومتابعته الدائبة والمستمرة للخطط التي تشرف إدارة الجمعية على تنفيذها.

وقد حضر اللقاء لفيف من أعضاء اللجنة الحركية, كان من أبرزهم سعود العواد ومحمد العرب وصالح الملحم وعبدالعزيز الملحم ومحمد النعيم ونايف الظفر وسلطان العميري وعمر الصويغ وعبدالرحمن الخليفة ومحمد الخليفة ومهند السهلي.

كما شهد اللقاء تكريم محمد العرب من ذوي الإعاقة الحركية نظير جهوده التطوعية التي قدمها خلال الفترة الماضية, ونظير تماثله للشفاء وعودته لمزاولة جهوده التطوعية في الجمعية.

الشورى".. عضوان يشكّكان في نوايا زملائهما.. ومطالبات بـ"حظر" الكتابة بـ"تويتر"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م

اضغط هنا

الرياض - خالد العمري

أثارت مداخلتا عضوي مجلس الشورى إبراهيم أبوعباة وعبدالرحمن الهيجان استياء أعضاء وكتّاب رأي خارج المجلس، معتبرين أنهما تضمّنتا تشكيكاً في النوايا لمجرد عدم الاتفاق على الرأي، فيما اعتبروا أن فحوى المداخلتين تطالب بتكميم أفواههم بحجّة أنهم «يؤلبون الرأي العام على صانع القرار عبر التجييش الإعلامي أو الكتابة في مواقع التواصل الاجتماعي».

ووصف الأعضاء المستاؤون ما قاله العضوان بـ«المعيب وغير اللائق»، مشيرين إلى أن مقارنة توصية ثلاثة أعضاء لضم المعاهد العلمية إلى وزارة التعليم بمطالبة أحد الوجوه التلفزيونية المصرية «السخيفة» - بحسب وصفهم - بضم المعاهد الأزهرية إلى وزارة التربية والتعليم المصرية أمر غير مقبول، وأضاف أحدهم: «كيف لعضو مجلس شورى أن يتماهى فكرياً مع ذلك الشخص الذي عُرف بُسخف أطروحاته التلفزيونية؟».

واستغرب أكثر من 10 أعضاء في حديث لـ«الحياة» (فضلوا عدم ذكر أسمائهم) عقب جلسة أمس (الإثنين)، أن يتحدث أبوعباة عن توصية المعاهد العلمية أثناء نقاشات الشأن العام السرية، على رغم سقوطها الأسبوع الماضي، وقال أحدهم: «أمر معيب وغير لائق حين نسمع صوتاً بين الفينة والأخرى من تحت القبة يربط من زاوية تشكيكية مرفوضة اجتهادات بعض الأعضاء الصادرة عن رؤية تربوية ووطنية بآراء ناشزة من خارج الحدود».

وانقسمت مداخلة أبوعباة إلى ثلاثة أجزاء، تضمّنت انتقاد المقالات، وما اعتبره «تجييشاً إعلامياً وتأليباً للرأي العام على صانع القرار»، مستشهداً بمضمون مقالات لكاتبات سعوديات لم يصرح بأسمائهن، وقال: «إن ما ورد فيها من معلومات غير دقيقة ومتحاملة على المعاهد العلمية»، مستنكراً مطالبة إحداهن إغلاق المعاهد.

وتركّز الجزء الثاني من مداخلة أبوعباة على المطالبة بألا يسمح بالحديث أو الكتابة عبر وسائل الإعلام، أو مواقع التواصل الاجتماعي عن التوصيات المقدمة في المجلس، معتبراً ذلك تصعيداً إعلامياً، متمنياً من الكتّاب والإعلام أن يتحرى الصدق في معلوماته.

وقدم أبوعباة في الجزء الأخير من مداخلته معلومات تضمّنت أن المعاهد العلمية متطورة، وأن خريجيها يُقبلون في التخصصات العلمية، مستشهداً باثنين من أبناء أحد وكلاء جامعة الإمام محمد بن سعود ممن تم قبولهما في إحدى كليات الطب.

ولم يتوقف الأمر عند مداخلة أبوعباة، بل شارك زميله عبدالرحمن الهيجان بمداخلة مكتوبة قرأها رئيس الجلسة الدكتور عبدالله آل الشيخ يتساءل فيها عن مزامنة تقديم التوصية مع مطالبة أحد المذيعين المصريين في ما يخص المعاهد الأزهرية، الأمر الذي استهجنه عدد من الأعضاء في حديثهم لـ«الحياة»، معتبرين أن هذه المداخلة غير موفقة وغير لائقة، في الوقت الذي أشار فيه بعضهم إلى أنهم لا يعرفون ذلك المذيع ولا المقصود من إيراد اسمه.

وتشابهت ردود الأعضاء عن رأيهم في ما قاله أبوعباة والهيجان، منها عدم السماح بالتشكيك أو التخوين في ما يقدمه بقية الأعضاء من توصيات أو مقترحات، وأن نظام عمل المجلس هو الفيصل في نجاح التوصية أو سقوطها، وأن حرية التعبير عن الرأي أمر مكفول بالنظام، وليس من المنطق أن يطالب عضو بتكميم أفواه الأعضاء أو حتى الإعلام عن مناقشة أمر طُرح تحت قبة المجلس.

واستهجن أعضاء أن يطالب أبوعباة بمنع كتّاب الرأي والمغردين من تناول توصيات المجلس فقط، لأنه ضد هذه التوصيات ولا يريد مناقشتها، وأضاف أحدهم: «المجلس في الأصل لا يملك الحق ولا السلطة أن يكمّم الأفواه، وهذه المطالبة العبثية تنم عن جهل بالنظام، ناهيك عن ضرورة أن يكون باعتباره عضو شورى مدافعاً عن تأصيل ثقافة الاختلاف وحرية الصحافة، وليس العكس، وهو المطالبة بتكميم الأفواه».

كاتبتان ترفضان قيود أبوعباة وتكميم الأفواه

< لم يختلف رأي الكاتبتين الدكتورة عزيزة المانع وناهد باشطح كثيراً عن رأي أعضاء الشورى في مطالبة العضو إبراهيم أبوعباة عدم مناقشة توصيات المجلس في الإعلام، رافضين وضع القيود على الإعلام وتكميم الأفواه. ورصدت «الحياة» ثلاث مقالات كتبت عن سقوط توصية ضم المعاهد العلمية إلى وزارة التعليم، كتبتها الدكتورة عزيزة المانع وناهد باشطح والدكتورة هيا المنيع (عضو في الشورى).

وعلى رغم أن المانع رفضت التعليق لـ«الحياة» على ما قاله أبوعباة قبل أن تسمعه شخصياً، إلا أنها عبّرت عن رفضها بشكل عام لوضع القيود على الكتابة والكتّاب في مناقشة شأن عام، مشيرة إلى أن معظم الكتّاب من الطبقة المثقفة وحملة الشهادات، وهم مؤهلون للحديث عن أي موضوع بعلمية.

من جهتها، قالت باشطح لـ«الحياة»: «إن حصول المواطن على المعلومات حق كفلته المواثيق الدولية، وبحكم أن جلسات الشورى تُغطى إعلامياً، فلا يمكن منع أي من الكتّاب أو الصحافيين من نشر المعلومات الصحيحة أو تحليلها، وإذا كان كتّاب الرأي يقدمون للجمهور ما هو أبعد من المعلومة فهو محصلة طبيعية، والاطلاع على مختلف الرؤى المطروحة يصب في المصلحة العامة وصانع القرار».

وعلقت حول مسألة أن الكتّاب يؤلّبون الرأي العام على صاحب القرار، بالقول: «علينا أن نتحدث عن تطوير وسائل الرأي العام وصدقيتها أفضل من التقهقر إلى الوراء وتكميم أفواه كتّاب الرأي أو أي من وسائل الإعلام الأخرى»، مضيفة: «ليس ذنب الإعلام أن ينقل صورة تعاطي بعض أعضاء المجلس مع القضايا بسطحية، من دون وجود منهجية علمية للطرح أو التصويت، فهو لم ينشر معلومات خاطئة، والتأليب ليس من مهمة كتّاب الرأي إلا في حال جُرّدوا من الوطنية والإحساس بمسؤولية وأمانة الكلمة، ولا أظن بيننا مثل هؤلاء الكتّاب»

مشاهدات

} أثار اتفاق مقدّم من منظمة الصحة العالمية عن حظر الاتجار غير المشروع بالتبغ شكوك أعضاء في المجلس عن ماهية التبغ المشروع!

} شكّك عضو المجلس الدكتور نواف الفغم بوجود «لوبي» حال دون خروج نظام مكافحة التدخين لأكثر من 14 عاماً.

} اعتذر الفغم عن مفردة «اللوبي»، وأعاد صياغة حديثه بطرح تساؤل مفاده: «لماذا تأخر صدور هذا النظام؟ هذه أطول فترة حمل!».

} عضوا اللجنة الصحية الدكتور سطام لنجاوي والدكتور عبدالرحمن السويلم أوضحا أن الاتفاق يحدّ من التدخين، ويصبّ في مصلحة المجتمع صحياً واقتصادياً، وأن 60 دولة وافقت عليه، كما أن التبغ المغشوش أضر بالصحة.

} سجّل الدكتور سعد الحريقي تفاعلاً واضحاً في المشاركات من بين الأعضاء الجدد.

"الداخلية": ٥٩٣ موقوفاً خلال 6 أشهر... 84 في المئة منهم سعوديون

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
اضغط هنا

الدمام – منيرة الهديب
كشفت وزارة الداخلية عن توقيف ٥٩٣ سعودياً مطلوباً ومشتبه به أمنياً، خلال الأشهر الستة الأولى من العام الهجري الحالي، يخضعون للتحقيق حالياً. ويمثل الموقوفون في سجون المباحث السعودية خلال النصف الأول من العام الهجري الحالي ١٩ في المئة من إجمالي عدد الموقوفين السعوديين البالغ عددهم ٣٠٩٩ موقوفاً، صدر في حق بعضهم أحكام قضائية، ومُيزت هذه الأحكام، وهم يقضون فترة محكوميتهم التي حددها القضاء. وشمل إحصاء الموقوفين في سجون المباحث، من خلال موقع الوزارة الإلكتروني «نافذة تواصل» المحدث، محكومين لم تميز أحكامهم بعد، وموقوفين رهن التحقيق حالياً، وموقوفين آخرين أوراق قضاياهم لدى هيئة التحقيق والادعاء العام. وآخرين يجري استكمال إجراءات إحالتهم إلى الادعاء العام وتنفيذ ما صدر في حقهم من توجيه.
وتصدر شهر جمادى الأولى في معدل الموقوفين خلال العام الحالي، واستحوذ على ٢٢ في المئة من إجمالي عددهم، بواقع ١٣٥موقوفاً. وبلغ عددهم في مطلع العام وتحديداً في محرم ١٢٨موقوفاً، و ٨٧ في صفر، و ٧٤ في ربيع الأول، و٨٤ في ربيع الثاني، و ٧١ موقوفاً في جمادى الثاني، كما تم توقيف ١٤ في مطلع رجب الجاري.
ويستحوذ السعوديون على نحو 84 في المئة من إجمالي الموقوفين في سجون المباحث السعودية، التي تحوي موقوفين من جنسيات أخرى، خليجية وعربية وأجنبية، بلغ عددهم أخيراً ٥٩٢ موقوفاً أجنبياً صدرت في حقهم أحكام قضائية نهائية. بينما تخضع أحكام آخرين للاستئناف، وآخرين ما زالوا في مرحلة التحقيق.
وأحصت «الحياة» ١٢٦٨ موقوفاً من إجمالي الموقوفين السعوديين البالغ عددهم ٣٠٩٩، لا يزالون رهن التحقيق. فيما يخضع حكم ٨٨٨ موقوفاً للاستئناف. وصدرت أحكام نهائية بحق ٤٨٧ منهم. وتنظر هيئة التحقيق والادعاء العام في أوراق ٧٧ موقوفاً. كما ينظر القضاء السعودي المتخصص في قضايا ١١٧. فيما يجري استكمال إجراءات ٢٤٤ موقوفاً وتنفيذ ما صدر في حقهم من توجيه، إضافة إلى موقوف واحد يحاكم وهو مطلق السراح.
وكانت الوزارة أطلقت نافذة «تواصل» بهدف إتاحة الخدمة الإلكترونية لجميع المهتمين بقضايا الموقوفين، من جهات حكومية أو حقوقية أو أفراد، للاطلاع على قوائم الموقوفين في السجون التي تشرف عليها «المباحث»، ومتابعة سير إجراءات التحقيق والادعاء والمحاكمة والمناصحة والتأهيل، إضافة إلى تولي النافذة ربط الموقوفين بذويهم.
كما وجهت وزارة الداخلية السعودية ممثلة بالمديرية العامة للمباحث بتوفير محام لمن يتم إيقافهم في قضايا أمنية تمس الأمن الوطني وقضايا الإرهاب، على نفقة الوزارة في حال عجز الموقوف عن تحمل كلفة محاميه، وذلك «تحقيقاً للعدالة وحفظاً لحقوق الموقوف» بحسب ما أعلنته الوزارة أخيراً. وأكدت من خلال النافذة أنه «يمكن لأسرة الموقوف أن تنسق لزيارات المحامين والمنظمات الحقوقية في المملكة، لتحقيق مبدأ العدالة والشفافية المعتمد في وزارة الداخلية مع الموقوفين لدى سجون المباحث». فيما توفر وزارة العدل منذ انطلاق محاكمة المتورطين في قضايا الإرهاب والقضايا الأمنية التي تمس الأمن الوطني، محامين للمتهمين للدفاع عنهم والتكفل بدفع أتعابهم عند عجز المتهم عن دفع كلفة المحاماة، «تحقيقاً للعدالة وحفظاً لحقوق كل متهم».

الهدلاء: ملف الموقوفين «شائك»... ومتاجرون يستغلونه للتأليب

< اعتبر باحث في الشؤون الأمنية والقضايا الفكرية ومكافحة الإرهاب والأمن الإلكتروني، ملفّ الموقوفين في الداخل «ملفاً معقداً وشائكاً»، وذا اتجاهات متعددة، منها ما هو مرتبط بالإرهاب، ومنها ما هو سياسي»، مشيراً إلى كون الاتجاهين «ملفاً بات يبتزّ به ويسوّق له المعارضون».

وقال الباحث الدكتور محمد الهدلاء لـ«الحياة»: «إن قضية السجون والسجناء من القضايا التي يحاول أعداء الوطن المتربصون في الداخل والخارج إثارتها بين الحين والآخر، وتأليب أهالي الموقوفين وإثارة الرأي العام، بعيداً عن الصالح العام من أجل مصالحهم الشخصية الدنيوية، مُتاجرين ومسترزقين بهذه القضية الوطنية. وهؤلاء المستغلون لهذا الملف الأمني الذي يهدد أمن واستقرار البلد تدفعهم أهواء شخصية ومصالح دنيوية ومواقف سياسية، وجعلوا هذا الملف مطية لتحقيق أهدافهم الدنيئة يحاولون من خلالها شق صف المجتمع وتماسك وحدته في هذا الظرف الدقيق، الذي يوجب على الجميع الوقوف صفاً واحداً في وجه كثير من تحديات العصر».

وذكر الهدلاء أن «البعض ربما يجهل أن من الأسباب البسيطة أن المقبوض عليه ربما يكون مرتبطاً بشبكة معينة، ولم تحصل وزارة الداخلية على بقية العناصر، فكيف تحاكمه وهي لم توقف بقية أفراد شبكته»، لافتاً إلى أن التأخير «معقول ومقبول. وبدأت بالفعل محاكمة الكثير منهم، وهم ليسوا كثيرين، وعددهم محدود وبسيط جداً، وغالبيتهم شارك في عمليات إرهابية». ودعا أهالي الموقوفين إلى «عدم استعجال محاكمتهم، لأن ذلك من مصلحتهم، ثم ليس هناك أعدل من هذه الحكومة، إذ يأتي أقارب الموقوفين وعلى حساب الداخلية لزيارتهم. كما أن الأشخاص غير الخطرين يسجنون في مناطقهم»، مشيراً إلى أن بيانات وزارة الداخلية السابقة «حددت بشكل واضح دور الوزارة، بأن قضايا الموقوفين في تهم ذات صلة بجرائم الفئة الضالة، تخضع حالياً للإجراءات العدلية لدى «التحقيق والادعاء العام» والمحكمة الجزائية المتخصصة. والجميع يعلم بمن فيهم الحقوقيون وأهالي الموقوفين بل ونحن أيضاً كأفراد المجتمع، بأن القضاء الشرعي سيفصل في هؤلاء، إن حكم على المتهم بالحبس فسيطبق عليه الحكم، وإن كان بريئاً فسيتم الإفراج عنه فوراً، وتعويض هذا المتهم المظلوم».

وعما يتردد من أن هناك أفراداً أنهوا محكومياتهم لا يزالون في السجن، ذكر أن هذه «حالات استثنائية، تخضع لقرار لجنة شرعية تم تشكيلها بموجب أمر سامٍ من ثلاثة أعضاء، برئاسة قاض للنظر في اتخاذ التدابير الاحترازية اللازمة لكل من يتبين أن الإفراج عنه يسبب خطراً على الأمن، لتمسكه بأفكاره المنحرفة»، لافتاً إلى أن هؤلاء «موقوفون تم استكمال التحقيق معهم، وتصديق اعترافاتهم شرعاً. وتقوم الهيئة حالياً بمراجعة نتائج التحقيق، لتحديد الخطوات الإجرائية ذات العلاقة بكل منهم، إذ إن المدعي العام لا يقوم برفع الدعوى ضد أي متهم يرى عدم كفاية الأدلة ضده».

وأكد أن الأجهزة الأمنية «حريصة على الالتزام بالأنظمة الإجرائية لهذه لحالات، وكل مهماتها تخضع لنظام الإجراءات الجزائية والقرارات النظامية المكملة له، وبخاصة القرار الذي أجاز لجهة التحقيق في قضايا جرائم الإرهاب تمديد التوقيف لمدة أقصاها عام، إذا تطلبت مصلحة التحقيق ذلك»، موضحاً أن هذا الإجراء «لا يتم تطبيقه على كل الموقوفين، ولكن على من تقتضي طبيعة الجرائم المسندة لهم عرضهم على المحكمة وهم موقوفون، وذلك بعد استكمال إجراءات التحقيق معهم».

•العدل" تتحفظ على إحالة •الداخلية" نساء يطلبن •صكوك ولاية" على أنفسهن

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس

كشفت مصادر لـ «الحياة» عن إصدار وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور وليد الصمعاني، أمراً لمحاكم الأحوال الشخصية بالرفع لوزارة الداخلية، للتحقيق في إحالة الجهات التنفيذية والإدارية التابعة للوزارة النساء المطالبات بأمور تتعلق بطلب الصكوك، التي تتضمن حق النساء في الولاية الإدارية على أنفسهن، أو نقلها إلى الأخ أو الابن، أو السفر لخارج المملكة لغرض العلاج، أو طلب استثناء في ما يتعلق بموافقة الولي على التحاقهن بالدراسة أو العمل أو السفر للعلاج، للمحاكم، ورفع خطاب آخر لمجلس القضاء للدراسة، وإجراء ما يلزم.

وجاء أمر وزير العدل بعد تقدم قضاة بخطاب للوزير يطلبون فيه، إصدار أمر بعدم النظر في طلبات النساء المكلفات الراشدات الخاص بطلب الصكوك، التي تتضمن حق النساء في الولاية الإدارية على أنفسهن، أو نقلها إلى الأخ أو الابن.
وأوضحوا أن نساء يتقدمن إلى المحكمة بطلب هذه الصكوك، ويذكرن أن جهات إدارية وتنفيذية هي من طلبت منهن مراجعة المحكمة في هذا الشأن، منها الجوازات والشرطة وغيرهما.
وذكر القضاة أن «الأصل فيما تنظره المحاكم هو ما يتعلق بالولاية على القاصر، سناً وعقلاً ، أو ما يتعلق بولاية الزواج على المرأة من العضل ونقل الولاية ونحوه، وما له علاقة في القاصر، مثل الحضانة للصغير وما يتعلق بسفره، وما له ارتباط في ذلك كله أو ناشئ عنه. أما عدا ذلك من أمور، فإن ولي الأمر أناطها في جهات إدارية وتنفيذية معينة. وحدد جهات للنظر في التظلم ضد قراراتها في لجان وهيئات تخضع أحكامها للقضاء الإداري في ديوان المظالم، أو يتقدم المتظلم إلى الديوان مباشرة للتظلم من طريق أي طرف، بعد رفض الاستئناء من النظام، أو إجراء عام أو نقل للولاية الإداري أو غير ذلك أو قبوله».
\وطالب القضاة بالكتابة لوزارة الداخلية «لتعمم على الجهات التابعة لها، بعدم إرسال النساء إلى المحاكم في مثل هذه الحالات، واتخاذ الإجراءات الكفيلة بحفظ الحقوق لدى الجهات، ومراعاة الظروف الخاصة، وحفظ حق المتظلم من اتخاذ أي قرار أو رفض اتخاذه بالتظلم أمام الجهة المختصة بذلك، والذي يعتبر مرجعه أخيراً القضاء الإداري».
بدوره، طلب وزير العدل من القضاة «الرفع أولاً لوزارة الداخلية للتحقيق في الأمر، وإجراء ما يلزم والرفع للمجلس للدرس، واتخاذ ما يلزم في هذا الشأن».

قانونيون لـ"الحياة": "هيئة المحامين" ستوحّد قراراتنا.. ويجب أن تحظى بالصلاحيات اللازمة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - فداء البديوي
أجمع عدد من المحامين السعوديين على أهمية قرار مجلس الوزراء الصادر في جلسته المنعقدة أمس، والمتمثّل في إنشاء هيئة وطنية للمحامين، معتبرين أنها خطوة تفتح الباب أمامهم للتفاؤل بتحقيق آمالهم في إطار العمل العدلي والقانوني، واصفين إياها بأنه تمثّل «عربون ثقة».

وأوضح المستشار القانوني الدكتور أحمد الصقيه، أن هذا القرار يأتي في سياق الخطوات الأخيرة المتقاربة التي تهدف لتطوير منظومة العمل العدلي بشكل عام، مشيراً إلى أنه يعدّ إضافة مهمّة من شأنها الإسهام في تطوير مهنة المحاماة، ورفع مستوى ممارسة المحامين لمهنتهم، وضمان حسن أدائهم لها، والعمل على زيادة وعيهم بواجباتهم المهنية، ما يعود بأثره الإيجابي في هذا المرفق المهم، مبيّناً أن أبرز ما يترقبه المحامون من هذه الهيئة هو تقديم العون الحقوقي للمستحقين والمشورة الفنية في مجال اختصاصها. وأكد الصقيه في حديثه لـ«الحياة»: «أن مشاركة خمسة من المحامين في مجلس إدارة الهيئة عبر الانتخاب سيمنح فرصة لتمثيل المحامين داخل هذه الهيئة بشكل جيد ويحقق الأهداف المنشودة في تشكيل هذه الهيئة، وما يبرز في ملامح إنشاء هذه الهيئة الإرادة الكريمة لإعطاء مجلسها كل الصلاحيات اللازمة لتحقيق أهدافها النبيلة، ما سيعالج أية سلبيات قائمة أو متوقعة». من جانبه، شدّد المستشار القانوني المحامي خالد الشهراني على أهمية منح هيئة المحامين استقلاليتها المالية، وتحملها للصفة الاعتبارية، متمنياً عدم خضوعها مستقبلاً لسلطة وزارة العدل، وتفعيل استقلاليتها في كل شيء، من خلال منحها سُلطة منع غير المحامين من الترافع ما عدا الفئة المستثناة الواردة في نظام المحاماة.

وقال الشهراني: «إن للهيئة دوراً كبيراً بصفتها مرجعاً استشارياً مسانداً للقضاة، ومن المتوقع لهذه الهيئة أن ينضوي تحتها كل أعمال الإدارة العامة للمحاماة في وزارة العدل سابقاً، مع أهمية أن تكون رئاستها بالانتخاب من المحامين أنفسهم».

ونوّه الباحث والمستشار القانوني علي الغامدي، بأنه في الوقت الذي طال انتظاره وزملاؤه لقرار إنشاء هيئة مهنية للمحاماة، إلا أن صدور هذا القرار سيجعل من الهيئة النواة الأولى لجمع كلمة المحامين ووحدة قراراتهم في خدمة مرفق العدالة، لافتاً إلى أن المحامين بحسهم الوطني وولائهم لقيادتهم سيحملون هم المهنة السامية، لتكون حارسة للعدالة ومرآة للقضاء، وخادمة للمنظومة القضائية، واصفاً القرار بأنه استشعار من القيادة بدور المحاماة، واضطلاعها بمهامها، ودورها الريادي في ميدان العدل وساحات القضاء.

واقترحت المستشارة القانونية بيان زهران، منح الهيئة صلاحيات بموجب تشريع واضح ومنظم، بحيث تتمكن من ممارسة أنشطتها وأهدافها على خطى ثابتة، مع جعل عضوية الهيئة بالانتخاب، بحيث يحق أن يمتلك المحامي والمحامية حق الاختيار في التصويت لمن هو أكفأ، ومن يجيد تحقيق الأفعال الإيجابية قبل الحديث عنها، إضافة إلى أهمية اعتمادها على علم شرعي وقانوني وتطبيقي قوي يمكّنها من أداء عملها على أكمل وجه.

وقالت زهران: «صدور هذا القرار حلم انتظرناه طويلاً بوصفنا محامين ومحاميات لهذا الوطن، ونأمل أن تسير الهيئة وفق منهجية مدروسة لتحقيق أهداف تحقق مصالح وطنية وعدلية تعود بالنفع على المجتمع والكيان القانوني».

وذكر المحامي عبدالله الناصري أن فكرة هيئة المحامين ثمرة جهود طويلة، ومحاولات عدة بدأت منذ أعوام، لافتاً إلى تعثرها في فترة معيّنة حتى بدأ بعض المحامين بفقد الأول بوجودها.

وأضاف: «اليوم أصبحت الهيئة حقيقة أمامنا، وخطوة أولى نحو العمل النقابي المنضبط الذي يعود بالنفع على أصحاب المهن والوطن، وفي الوقت الذي نعبّر فيه عن سعادتنا بهذا القرار فإن طموحنا يمتد إلى استقلال هذه الهيئة واتصالها بمجلس الوزراء مباشرة، وانتخاب مجلس إدارتها، وعلينا أن نشكر القيادة لإقرارها إنشاء هذه الهيئة تعبيراً عن دولة الحقوق».

"العمل" توقف خدماتها عن إحدى المنشآت بسبب تأخر "أجور العمال"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م

اضغط هنا

الرياض - «الحياة»

أوقفت وزارة العمل خدمات الاستقدام وتغير المهن ونقل الخدمة عن إحدى منشآت القطاع الخاص، التي تأخرت في صرف أجور 274 عاملًا لديها، لفترة تزيد عن أربعة أشهر، وألزمت الوزارة المنشأة بالإقرار والتعهد على صرف كامل الأجور المتأخرة لعمالتها، خلال فترة 10 أيام.

وقالت «وكالة الأنباء السعودية» (واس) إن وكالة وزارة العمل لـ «التفتيش وتطوير بيئة العمل» تولت عملية تلقي شكاوى العاملين، واستدعاء ممثلي المنشأة للتأكد من الدعوى وتدقيق المستندات الخاصة بصرف الأجور، وبعد الوقوف على أبعاد القضية تم مناقشة صاحب المنشأة حول استعداده لحل المشكلة، وضمان عدم تكرار ذلك مستقبلاً لضمان عدم إلحاق الضرر بالعاملين جراء تأخر صرف مرتباتهم ومستحقاتهم.

وأوضح مدير المركز الإعلامي والمناطق باسم وزارة العمل تيسير المفرج، أن «إحدى منشآت القطاع الخاص والعاملة على مشروع بين الرياض والمدينة المنورة امتنعت عن دفع أجور 274 عاملاً لديها، وبعد التحقيق في شكوى العمالة والاستماع إلى مبررات ممثلي المنشأة، ثبتت مخالفة المنشأة للمادة (90) من نظام العمل وأُقر بحقها إيقاف خدمات الاستقدام وتغير المهن ونقل الكفالة، ما عدا الرخص منعاً لتضرر العمالة من تجديد إقاماتهم وزيادة معاناتهم».

وقال المفرج «تمت إحالة مخالفة المنشأة إلى الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية في منطقة المدينة المنورة، ومخاطبة إمارة منطقة الرياض، حيث يقع المركز الرئيس للمنشأة لاتخاذ الإجراءات النظامية في حق المنشأة من قبل لجنة تسوية الأجور في إمارة منطقة الرياض، وتم كذلك إلزام المنشأة بالتعهد بتصحيح أوضاعها وصرف مستحقات العمالة خلال مدة محددة، وعدم تكرار ذلك».

وأشار إلى أن «التأخر في صرف أجور العمالة يعد مخالفة لنظام العمل، ويخل بالالتزامات التعاقدية بين المنشأة والعمالة، ويوجب محاسبة المنشأة، وإيقاع العقوبات المنصوص عليها في النظام بحق المنشأة، وأن له أيضاً آثاراً وانعكاسات تضر بالعمل، والقطاع الخاص والمصلحة الوطنية».

وأكد الناطق الرسمي أن «برنامج حماية الأجور في القطاع الخاص، ساهم في الحد من الخلافات بين أصحاب العمل والعمال نتيجة تأخر صرف الأجور في بعض الحالات، ومكّن الوزارة من التحقق من دفع المنشآت لأجور موظفيها في الوقت المحدد والمتفق عليه بين الطرفين، وتوفير قاعدة بيانات لعملية دفع أجور العاملين»، موضحاً أن «البرنامج الذي بدأ تنفيذه في شوال 1434 هجري على مراحل وفق عدد العمالة في المنشأة، يقوم برصد عمليات صرف الأجور لجميع العاملين والعاملات في منشآت القطاع الخاص من السعوديين والوافدين»، ويهدف إلى «إنشاء قاعدة بيانات تحوي معلومات محدّثة عن عمليات دفع أجور العاملين في القطاع الخاص، وقياس مدى التزام المنشآت دفع الأجور في الوقت وبالقيمة المتفق عليهما، وتقليص خلافات الأجور بين المنشآت والعمالة في القطاع الخاص».

وشدّد المفرج على التزام الوزارة تطبيق البرنامج على كل منشآت القطاع الخاص باعتباره أحد أدوات الوزارة لمتابعة أداء سوق العمل، والتأكد من صرف مستحقات العمالة في وقتها، وتحديد مستويات الأجور في كل المهن، إذ وصل البرنامج إلى المرحلة السادسة بتطبيقه على المنشآت التي يعمل لديها أكثر من 240 عاملاً، وانطلق في مرحلته الأولى من المنشآت التي يعمل لديها أكثر من ثلاثة آلاف عامل ومن ثم التدرج تنازلياً ليتم تطبيقه على منشآت القطاع الخاص كافة في حلول العام 2016 تقريباً.

أطلقها الأمير خالد الفيصل عام1434هـ

تصحيح أوضاع 249 ألف برماوي خلال عامين.. وإدماجهم في المجتمع

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1043173

جدة صالح الرويس

تم تصحيح أوضاع 249 ألف برماوي تقدموا بأوراقهم إلى اللجنة، قدموا من 9 مناطق وذلك منذ أن سلم مستشار خادم الحرمين الشريفين، أمير منطقة مكة المكرمة، صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل أول إقامة قبل نحو عامين.

وأوضح مدير عام العلاقات والإعلام في إمارة منطقة مكة المكرمة سلطان الدوسري أن أعمال تصحيح أوضاع الجالية البرماوية جاء استناداً إلى ما رفعه الأمير خالد الفيصل إلى مقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز – رحمه الله – عام 1434هـ، ضمن مشروع تطوير الأحياء العشوائية الذي رفعه سموه حينها إلى المقام السامي، إذ اقترح أمير منطقة مكة المكرمة أن يتم تصحيح أوضاع الفارين بدينهم ممن قبلت بهم المملكة، قاصدا أبناء الجالية البرماوية.

قراش: إعداد دراسة عن وضع الجالية المينمارية

من جهته بيّن رئيس لجنة تصحيح أوضاع الجالية البرماوية عبدالله قراش أن عملية التصحيح بدأت بإشراف مباشر من إمارة المنطقة ومشاركة تفاعلية من عدة جهات حكومية، وبأسلوب احترافي يحمل في طياته الحضارية والإنسانية، وتتناول

عملية التصحيح الأوضاع: النظامية المهنية والتعليمية والصحية والاجتماعية للجالية، وقطعت عملية التصحيح شوطاً كبيراً في مسيرة العمل.
وأضاف رئيس لجنة التصحيح: انه انطلاقا من استراتيجية إمارة منطقة مكة المكرمة في بناء الإنسان وتنمية المكان؛ وجه الأمير خالد الفيصل حينها بإعداد دراسة متكاملة عن وضع الجالية المينمارية، فعُقدت عدة اجتماعات مع مديري الإدارات الحكومية ذات العلاقة بالمنطقة وتمت دراسة وضع الجالية من النواحي النظامية والأمنية والتعليمية والصحية والمهنية والاجتماعية.
وذكر قراش أنه إكمالاً لمسيرة العمل في دراسة وضع الجالية المينمارية وجه أمير منطقة مكة المكرمة بتشكيل فريق عمل لدراسة وضع الجالية وتوحيداً للجهود والدراسات التي تعنى بتصحيح وضع الجالية المينمارية والتي تقوم بها العديد من الجهات الحكومية صدر الأمر السامي الكريم بتشكيل لجنة دائمة تختص بدراسة جميع ما يتصل بهذه الفئة، وتضم في عضويتها كلا من وزارة الداخلية ووزارة الخارجية ووزارة العمل ووزارة المالية وإمارة منطقة مكة المكرمة والمديرية العامة للجوازات وغيرها من القطاعات الحكومية ذات العلاقة على أن تكون اللجنة الدائمة برئاسة وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة ومقرها الدائم إمارة المنطقة.
وأوضح أن جوانب التصحيح القائم حالياً يتضمن الآتي: منح إقامات مجانية لمدة أربع سنوات لمن تتوفر فيه الشروط النظامية. والإعفاء من الغرامات المتراكمة. ورفع بعض الملاحظات التي تقف عائقاً دون تصحيح الوضع.
ويتضمن تصحيح الوضع المهني: الاستفادة من الجالية المينمارية كقوة عاملة في الشركات والمؤسسات بتفعيل قرار وزارة العمل باحتساب العامل المينماري الواحد بربع عامل وافد في برنامج تحفيز المنشآت (نطاقات). والاستفادة من قاعدة بيانات المهن والحرف التي يجيدها أبناء الجالية المينمارية والتي رصدت من خلال المسح الميداني المنوه عنه أعلاه. ونقل كفالات الجالية المينمارية إلى الشركات المؤهلة. وإبقاء العاملات المينماريات على كفالة عائلهن واستثنائهن من نقل كفالاتهن إلى المنشآت التي يرغبن العمل فيها.
وبالنسبة لتصحيح الوضع الصحي، يتضمن: تحصين أفراد الجالية المينمارية ضد الأمراض الوبائية المعدية أثناء مراجعتهم لمقر التصحيح. ومعالجة بعض الحالات الإيجابية للأمراض المعدية. واستقبال الحالات المرضية الطارئة المحالة من مقر التصحيح إلى مستشفيات العاصمة المقدسة. وتأمين حافلة وسيارة إسعاف للفريق الطبي المكلف بالعمل في مقر التصحيح.
وتصحيح الوضع التعليمي يتضمن الآتي: تحديد مستويات الطلاب والطالبات في المرحلتين المتوسطة والثانوية بالمدارس الخيرية ومن ثم تحويلهم إلى المدارس الحكومية حسب المستويات. تحديد مستويات المعلمين والمعلمات بالمدارس الخيرية ومن ثم تحديد المرحلة الدراسية المناسبة تربوياً للتدريس حسب مؤهلاتهم ومستوياتهم. والاستفادة من المدارس الحكومية في الفترة المسائية لاستيعاب الطلاب والطالبات المحولين من المدارس الخيرية. وتخصيص مكتب إشراف تربوي لمدارس الجاليات، بنين وبنات.
وتصحيح جوانب تنظيم إصدار تبليغ الولادة لمواليد الجالية. وتنظيم إصدار شهادات الميلاد لمواليد الجالية. وتنظيم فتح حسابات بنكية للجالية.

انخفاض إصابات "كورونا" بنسبة 98٪

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1043235

الرياض - محمد الحيدر
كشفت وزارة الصحة عن انخفاض إصابات "كورونا" بنسبة 98%، مؤكدة استمرار انخفاض تسجيل حالات الإصابة للأسبوع الخامس على التوالي.
وأوضحت "الصحة" في بيانها الأسبوعي أنه لم يتم تسجيل سوى حالتين مؤكدتين في الرياض والهفوف خلال الفترة من 30 جمادى الآخرة إلى 6 رجب ١٤٣٦ه (الأسبوع الدولي 17)، مقارنة بالتبليغ عن 102 حالة عن نفس الفترة من العام الماضي أي بانخفاض قدره 98% عن العام الماضي.

وقال د. عبدالعزيز بن سعيد وكيل وزارة الصحة للصحة العامة رئيس مركز القيادة والتحكم، إنه على الرغم من الانخفاض الملحوظ في عدد الحالات إلا أن الوزارة تنبه إلى أنه لانزال في الموسم، وأنها ستبقي الاستعدادات كما هي، وأن الجهود لابد أن تستمر بتعاون جميع ا لأطراف وعلى رأسها التعاون المجتمعي والعاملون الصحيون الذين هم ا لأساس، ويمثلون الركيزة الأساسية في مواجهة المرض.
وأضاف أنه تم فحص 1008 عينات لفيروس كورونا في مختبرات وزارة الصحة خلال نفس الفترة، وبلغ عدد زيارات فرق الاستجابة السريعة لمكافحة عدوى المنشآت الصحية (7) زيارات، فيما بلغ عدد زيارات فرق الصحة العامة للمخالطين للحالات الإيجابية زيارتين، وسجل عدد المخالطين الذ ين تم حصرهم بالمنزل للحالات الإيجابية (21) حالة، وبلغ عدد زيارات وزارة الزراعة زيارة واحدة، فيما استمرت جهود الوزارة في التوعية الصحية لشرائح المجتمع من خلال الحملة التوعوية بفيروس كورونا (نقدر نوقفها).
وأكد د. بن سعيد شفاء (550) حالة مصابة بفيروس كورونا بنسبة بلغت 56.1% وذلك من إجمالي العدد الكلي للحالات المؤكدة البالغ عددها (981) حالة.

وأشار إلى أن مركز القيادة يواصل جهوده على مدار الساعة من خلال القيام بأعمال الترصد الوبائي والتأكد من التزام كافة المنشآت الصحية الحكومية والخاصة بتطبيق إجراءات مكافحة العدوى، وكذلك التنسيق مع القطاعات الحكومية المعنية والمنظمات الصحية الدولية بما في ذلك م نظمة الصحة العالمية وبيوت الخبرة لمتابعة كافة ما يستجد بخصوص فيروس كورونا.
وشدد د. بن سعيد على أن "الصحة" تواصل جهودها وتنسيقها مع وزارة الزراعة؛ لتنفيذ الحملات التوعوية بفيروس كورونا في أماكن تجمع الإبل والمخالطين لها من الملاك والمربين؛ لتوخي الحذر والأخذ بأسباب الوقاية عند التعامل مع الإبل.

جمعية خيرية لعلاج المرضى.. في الرياض

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1043206

الرياض - صالح الحميدي
صدرت موافقة وزير الشؤون الاجتماعية على تأسيس جمعية خيرية جديدة بمنطقة الرياض لتقديم الخدمات الاجتماعية والصحية للمواطنين في نطاق خدمات الجمعية مسهمة مع عدد من الجمعيات الخيرية المنتشرة في مناطق المملكة في تقديم الخدمات المعنية بها.
أوضح ذلك خالد بن دخيل الله الثبيتي مدير عام العلاقات والإعلام الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية، مشيرا إلى أن هذه الجمعية هي "الجمعية الخيرية لعلاج المرضى" وقد تم تسجيلها بالسجل الخاص بالجمعيات والمؤسسات الخيرية، كما تم منحها إعانة تأسيسية.
وذكر الثبيتي أن تلك الموافقة تأتي مؤكدة حرص الوزارة على دعم الأعمال الخيرية والحرص على انتشارها وتنوع خدماتها بما يواكب احتياجات المناطق.

نظام مقترح بحبس وتغريم الخارجين على الإجماع الوطني

مصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
اضغط هنا

جابر المالكي – الرياض
طالب عضو الشورى محمد رضا نصرالله المجلس بالمسارعة نحو إصدار نظام المحافظة على الوحدة الوطنية الذي سبق وأن تقدم به قبل عدة أشهر مع 5 أعضاء وهم الدكتور يحيى الصمعان ود. ثريا عبيد والشيخ الدكتور ناصر الداود والدكتور عبدالله الفيفي، والدكتور زهير الحارثي. وهم كما ترون ممثلون لكافة مكونات المجتمع السعودي وتعدديته .
ويهدف النظام المقترح الى صيانة تماسك النسيج الاجتماعي من مخاطر النعرات العرقية والقبلية والمناطقية والطائفية والتصنيفات الفكرية المهددة للسلم الأهلي والوحدة الوطنية، وتجريم التحريض على الكراهية أو التمييز أو التعصب ضد الأشخاص بسبب انتمائهم العرقي أو القبلي أو المناطقي أو المذهبي أو الفكري .
ومن بين مواد مشروع هذا النظام وضع برامج دورية وخطط لترسيخ مفهوم المواطنة ومكافحة النعرات والطائفية والفكرية العرقية والقبلية المناطقية والمذهبية المؤدية إلى التمييز العنصري والعمل على تعزيز التفاهم والتعايش والإخاء بين المواطنين وبينهم وبين المقيمين في المملكة العربية السعودية، استناداً إلى مقاصد الشريعة الإسلامية ومبادئها التي تدعو إلى الإخاء والمساواة والعدل والتعايش ونبذ العنف، والتنابز بالألقاب .
وتضمنت مواد النظام عقوبات جزائية وغرامات مالية لكل خارج على الإجماع الوطني منها الحبس مدة لا تقل 6 أشهر ولا تزيد على 5 سنوات وبغرامة مالية لا تزيد على 500 ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، وان يحكم بمصادرة الوسائل والأموال والصحف والمطبوعات التي استعملت في ارتكاب الأفعال المحظورة في هذا النظام .
وتحدث عضو المجلس عن المادة التاسعة في الأحوال التي يرتكب فيها أي فعل من الأفعال المحظورة في هذا النظام من قبل شخص اعتباري ودون الإخلال بالمسؤولية الجزائية للشخص الطبيعي، يعاقب الشخص الاعتباري بالغرامة التي لا تزيد على مليون ريال، إذا ارتكبت الجريمة باسمه أو لحسابه . ويجوز الحكم بإلغاء الترخيص بمزاولة النشاط.

الخطوط السعودية تعتمد لغة "برايل" للمكفوفين على رحلاتها

مصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
اضغط هنا

واس – جدة
تبدأ الخطوط الجوية العربية السعودية الأسبوع المقبل توفير خدمة جديدة لمسافريها من ذوي الاحتياجات الخاصة "المكفوفين" يتمثل في طباعة دليل خاص بلغة "برايل" لإرشادهم إلى كافة المواقع داخل مقصورة الطائرة ، الذي يمكنهم من التعرف على مقصورة القيادة، والدرجة الأولى، ودرجة الأعمال، والضيافة، ومنطقة المطبخ، والممرات، ودورات المياه، وموقع المصلى، ومخارج الطوارئ ، وسيتم توفير الدليل على كافة رحلات "السعودية" الداخلية والدولية لتكون بذلك من أوائل شركات الطيران في العالم التي توفر هذه الخدمة .
أوضح ذلك مساعد مدير عام الخطوط السعودية للعلاقات العامة عبدالرحمن بن حمد الفهد، مبيناً أن نموذج دليل المكفوفين تم تصميمه على جميع طائرات أسطول "السعودية"، مشيراً إلى أن الخدمة الجديدة جاءت بهدف إيجاد حلول لجميع العقبات التي قد تواجه المسافرين من ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال باقة من الخدمات المتكاملة التي تعينهم على إتمام رحلة

سفرهم بأكبر قدر من الراحة، بدءاً من الحجز والخدمات الأرضية، ثم على متن طائراتها من خلال الوجبات الخاصة، والخدمات المميزة، وانتهاءً بسلامة الوصول ومغادرتهم الطائرة.
وأكد الفهد أن "السعودية" تعد من أوائل شركات الطيران في العالم اهتماماً بفئة ذوي الاحتياجات الخاصة وحصلت على عدد من الجوائز في هذا المجال، كما تحرص دائماً على مواكبة ومتابعة كل ما هو جديد من خدمات لتقدمه وتوفره لهم، بما في ذلك توفير منصات خاصة لخدمتهم بواسطة فرق عمل مؤهلة وعلى دراية كاملة بمتطلباتهم، بالإضافة إلى توفير المصاعد المتحركة إلى جانب الخدمات على الطائرة التي تشمل تقديم وجبات خاصة وتوزيع نماذج وكتيبات بلغة برايل تشمل قوائم الطعام، قوائم السلامة، ومجلة الفجر .
مما يذكر أن مطبعة الخطوط الجوية العربية السعودية قد قامت مؤخراً بتوريد طابعة حديثة متخصصة في الطباعة بلغة (برايل) من شركة (إبسون) الأمريكية ، حيث تتيح لـ"السعودية" تحويل وطباعة كافة النماذج والقوائم التي توزع على متن الطائرة للمسافرين إلى لغة (برايل) المعتمدة عالمياً ، كما أن الجهاز الجديد يعد من الطابعات المتطورة ، نظراً لما يتميز به من أنظمة فعّالة وموثوق بها في مواقع إنتاج المطبوعات المخصصة للمكفوفين، كما تم تدريب عدد من منسوبي مطبعة "السعودية" على كيفية تشغيلها وصيانتها في مقر وكيل الشركة المصنعة .

4آلاف مريض إيدز في مهب الريح بعد إغلاق مستشفى الملك سعود

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150428/Con20150428767930.htm

حسين هزازي (جدة)
علمت (عكاظ) أن 4 آلاف مواطن مصابين بفيروس الإيدز ملفاتهم لا تزال ورقية ولم تسجل إلكترونيا، ويتساءلون عن المستشفى المختص بعلاجهم عقب نقلهم من مستشفى الملك سعود بعد تأكيدات صحة جدة بإغلاق المستشفى خلال أسبوع أو أسبوعين.
وكشفت لـ(عكاظ) مصادر مطلعة أن ملفات المرضى لم يتم نقلها أو تسجيلها أو الاحتفاظ بها إلكترونيا، ويتساءل المرضى عن مصير هذه الملفات، وأشارت المصادر نفسها إلى أن هناك مرضى إيدز لا يزالون منومين في المستشفى رغم ظروف النقل، وهناك مرضى أجانب يجري إنهاء إجراءات ترحيلهم، مضيفة أن إدارة مستشفى الملك سعود خاطبت جميع المستشفيات الحكومية بجدة، لاستقبال مرضى الإيدز ومتابعة علاجهم والسماح باستقبال حالات جديدة، إلا أنها اعتذرت لعد وجود الإمكانيات أو غرف العزل المخصصة لذلك، مرجعة الأمر إلى الشؤون الصحية بجدة.
وبينت المصادر أن إدارة المستشفى طلبت تأجيل قرارات النقل للموظفين للنظر في أوضاع المرضى، خصوصا المنومين منهم، حيث يتطلب نقلهم واستقبالهم وتنويمهم إجراءات معينة يجب التقيد بها كون الحالات المنومة خطيرة جدا.
وتساءلت المصادر: ما هي الآلية الجديدة التي لم تقرها الشؤون الصحية حتى الآن بخصوص متابعة 4 آلاف مريض مسجلين بملفات ورقية غير إلكترونية؟ وكيف سيتم التعامل مع المرضى الجدد والمرضى الوافدين، خصوصا أن بعضهم يحتاجون إلى غرف عزل قبل ترحيلهم وتركهم داخل التوقيف، ما يشكل خطورة كبيرة للبقية.
وعن نقل الموظفين قالت المصادر: «الموظفون أجبروا على اختيارات حددتها صحة جدة، ولم تكن رغبات خاصة بهم، حيث أجبروا على الاختيار بين مستشفى شرق جدة ومركز المختبرات والسموم، والبعض منهم فضل الحصول على استثناء ولكن بدون نتيجة».
من جهته أكد لـ(عكاظ) مساعد مدير الشؤون الصحية بجدة للشؤون العلاجية رئيس اللجان الخاصة بإغلاق المستشفى ونقل المرضى والكوادر العاملة الدكتور أحمد فادن، أن الإغلاق النهائي للمستشفى سيكون في غضون أسبوع إلى أسبوعين من

الآن، مشيرا إلى أنه تم تشكيل أربع لجان فنية وإدارية متخصصة لإنهاء موضوع الإغلاق والنقل، مؤكدا أن اللجان أنهت عملية نقل المرضى السعوديين إلى مستشفى شرق جدة، وتم نقل وتوزيع معظم العاملين من أطباء وفنيين وإداريين على مستشفيات ومراكز صحة جدة بحسب الحاجة لهم.
وأوضح أنه لم يتبق في مستشفى الملك سعود بجدة إلا المرضى من غير السعوديين الذين تم خروجهم طبيا ولديهم قضايا أمنية مع الجوازات والشرطة ويوجدون في قسم خاص لحجزهم ريثما تتم إجراءات ترحيلهم، علما بأنه يجري العمل حثيثا مع الجهات الأمنية والرسمية الحكومية لترحيلهم إلى بلدانهم بحسب اللوائح والأنظمة المحددة لذلك، وهذا هو أحد أهم أسباب التأخير في اكتمال عملية الإغلاق للمستشفى، مضيفا: يجب بقاء بعض الكوادر الطبية والفنية في المستشفى لتقديم الخدمات الطبية والعلاجية للمرضى، إلى أن تتم مغادرتهم جميعا، ومن ثم سيتم إجراء جرد لبقية الأجهزة والمعدات بالمستشفى ونقلها للمخازن الخاصة بصحة جدة لكي يتم الإغلاق النهائي للمستشفى بنهاية الأسبوع المقبل.

لجنتان لنقل معلمي ومعلمات الظروف الخاصة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150428/Con20150428767931.htm

عبدالله الغامدي (الرياض)
أعلن وزير التعليم الدكتور عزام الدخيل عن تشكيل لجنتين طبية واجتماعية للنظر في حالات نقل المعلمات والمعلمين ذوي الظروف الخاصة، وتشكيل فريقي عمل لدراسة المعايير، وذلك تسهيلا عليهم، وتسريعا للبت في طلباتهم. وكان وكيل الوزارة للشؤون المدرسية المكلف الدكتور عبدالرحمن بن عمر البراك قد أكد قبل أيام أن وزارة التعليم بصدد الإعلان عن تنظيم جديد لنقل المعلمين والمعلمات ذوي الظروف الخاصة، خلال الأسابيع المقبلة، مشيرا إلى القيام بدراسة معايير وضوابط اللجنة وأتمتة العمل بهدف تقديم خدمة أفضل للمستفيدين من المعلمين والمعلمات، مبينا أن تنظيم نقل ذوي الظروف الخاصة صدر قبل عدة سنوات للنظر في النقل الاستثنائي لمن لديهم ظروف خاصة كمرض المعلم أو المعلمة أو مرض أحد أولادهما أو مرض الزوج أو الزوجة أو الظروف الاجتماعية للنساء كالطلاق وموت الزوج وغيرها.

336ممرضة يتحفظن على نظام الـ12 ساعة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150428/Con20150428767956.htm

فاطمة الغامدي (الدمام)
أبدت 336 ممرضة بالبرج الطبي في الدمام تحفظهن على قرار نظام دوام الـ 12 ساعة ابتداء من الأسبوع المقبل بعد أن كان 9 ساعات، موضحات أن القرار يأتي بسبب نقص الكادر التمريضي في البرج وأنه يضر بمصالحهن الأسرية. وقالت إحداهن إنها وزميلاتها سبق أن تقدمن بمقترح إلى إدارة التمريض لتقليص ساعات العمل إلى 6 غير أنه قوبل بالرفض.
وأجمعت الممرضات أن قرار زيادة ساعات العمل سيؤثر على أدائهن خاصة أن مهنة التمريض إنسانية فضلا عن التأثير على أسرهن لأن بعضهن متزوجات، مختتمات مطالبهن بإعادة النظر في هذا القرار ومشيرات إلى أن هناك شهور تتزايد فيها ضغوط العمل منها شهر رمضان وعيد الأضحى حيث إنه تزيد تكليفات العمل وفوق هذا لا يتم تعويضنا.

من جهته، أوضح الناطق الإعلامي بصحة الشرقية بالإنابة أسعد سعود أن فترة دوام الـ 12 ساعة في قسمي العناية المركزة والإسعاف بمثابة فترة تجريبية ولم يتم تطبيقها بشكل نهائي وقد جاءت بناء على ما تقتضيه مصلحة العمل مشيرا إلى أن ذلك في حدود عدد الساعات المعتمدة والتي تنصب في مصلحة المرضى وتهدف لتطوير الخدمات الطبية والعلاجية للمريض وعلى ضوئه يتم دراسته ومخرجاته النهائية واتخاذ القرار النهائي حياله.
وأضاف أن نظام ساعات العمل مطبق في مستشفيات أخرى.

قانون خليجي موحد لحماية المال العام بدول التعاون

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150428/Con20150428767921.htm

ياسر المطيري (الرياض)
تدرس لجنة رؤساء الأجهزة المسؤولة عن حماية النزاهة ومكافحة الفساد بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية غدا الأربعاء، مقترح إعداد قانون موحد استرشادي لحماية المال العام لدول مجلس التعاون.
ويناقش الاجتماع انضمام مجلس التعاون بصفته منظمة إقليمية إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتشارك الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد نزاهة في الاجتماع الثاني للجنة بدولة قطر، بوفد برئاسة رئيس الهيئة الدكتور خالد بن عبدالمحسن المحيسن.
يذكر أن الاجتماع الأول انعقد العام الماضي في دولة الكويت الشقيقة، وصدرت عنه عدة قرارات من أهمها دراسة توقيع اتفاقية معنية بمكافحة الفساد بين دول مجلس التعاون، ودراسة مسوّدتها بين جميع الدول الأطراف، ووضع نظام متكامل يكفل تبادل التجارب والخبرات بين هيئات وأجهزة مكافحة الفساد بدول المجلس وإنشاء لجنة تنسيقية دائمة بين تلك الهيئات والأجهزة.

مفصولو بلديات عسير لـ الوطن : القاضي انتصر لنا.. وأعادنا لأعمالنا

رئيس بلدية خميس مشيط: سنعيد الموظفين إلى أعمالهم حال وصول القرار

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 مارس 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=222045&CategoryID=5

خميس مشيط، بيشة: محمد آل ماطر، مسعود آل معيض، سلطان آل فاهدة

بعد مرور 3 سنوات على تعليق مصير العشرات من موظفي البلديات الرئيسة وفروعها في بعض محافظات منطقة عسير، الذين تم الاستغناء عنهم بعد مباشرتهم في وظائف قبل سنوات عدة، إلا أنه على الرغم من مرور أيام على تكليف صالح عبدالله القاضي أمينا لمنطقة عسير، حتى أضاء لأصحاب الملفات المماثلة في بلديات أخرى بالمنطقة النور أمام مستقبلهم وبارقة أمل لفتح ملفاتهم وإعادتهم لإعمالهم، بعد قراره الذي أصدره أول من أمس بإعادة نحو 39 موظفا من بلديتي الفرشة والبقيع بمنطقة عسير.

في السياق ذاته، استبشر عدد من موظفي بلدية خميس مشيط المفصولين أمس، بقرار القاضي أمس، وعدوه نصرا للجميع وحسما لمعاناتهم التي امتدت لسنوات دون أن يكون هناك قرار نهائي لمعاناتهم بالرغم من ملاحقتهم ومطالباتهم لحقوقهم الضائعة لدى الجهات الحكومية والحقوقية الرسمية منذ إبعادهم عن وظائفهم التي تعينوا عليها بشكل نظامي.

الموظف المفصول "م. أ. الشهراني" أكد أن قضيتهم تمتد لسنوات وأنهم اضطروا إلى تكليف محام لرفع معاناتهم والتخفيف عنهم في ملاحقتها لدى الجهات الحكومية، مشيراً إلى أنهم لجأوا لذلك بعد أن لمسوا عدم رغبة أمانة عسير في تلك السنوات في إنهاء معاناتهم وإعادتهم إلى أعمالهم بالرغم من صدور توجيهات وزارية في هذا الشأن.

وقال عامر الزهيان أحد الموظفين المفصول من بلدية محافظة خميس مشيط قبل سنوات عدة، التحقت بوظيفتي على بند الأجور وتفاجأت بعد نحو 15 يوما بإيقافي عن العمل من قبل رئيسي المباشر، ما قتل فرحة الوظيفة التي استبشرت بها كوني أعيل أسرة ولدي كثير من الالتزامات العائلية التي تتطلب أن انتظم في وظيفة حكومية، بعد معاناتي مع القطاع الخاص، مشيرا إلى أنه اضطر إلى العودة لعمله بالقطاع الخاص وبراتب متواضع أملا في أن تكون مرحلة وقتية ويعود بعدها هو وزملاؤه إلى وظائفهم. وبين الزهيان أنهم طرقوا جميع الأبواب الرسمية لإعادتهم إلى أعمالهم وقال: "ورغم صدور قرار من مكتب العمل بإعادتنا، إلا أن أمين منطقة عسير السابق كان معارضا لعودتنا رغم القرارات وجهود محامي القضية القانونية"، مضيفاً أنه وزملاءه كانوا متأملين في أمين المنطقة الجديد أن يفتح قضيتهم ويغلقها بتنفيذ القرارات النظامية الصادرة عن لجنة الخلافات العمالية بمكتب العمل بالمنطقة، المتضمنة أحقيتهم بالبقاء في أعمالهم.

إلى ذلك، أوضح رئيس بلدية خميس مشيط المكلف جبران مبارك القحطاني في تصريح إلى "الوطن" أنه لم يصل البلدية أي قرار حيال إعادة الموظفين المفصولين حتى الآن. وقال: نحن نرحب بإعادتهم وقرار الأمين الجديد يصب في مصلحة الموظفين كون البلدية من أكبر بلديات المنطقة وبحاجة إلى زيادة موظفيها.

من جهته، قال الوكيل الشرعي للموظفين المفصولين محمد سعيد آل شاهر: "بعد معاناة دامت ما يقارب ثلاث سنوات مع أمانة منطقة عسير ممثلة في أمينها السابق وما لحق بهم من ضرر في فصلهم من أعمالهم وإيقافهم عن العمل فقد تمت المرافعة عنهم وانتهت بالحكم الصادر لهم من الهيئة العمالية العليا، وذلك بإعادتهم إلى وظائفهم وصرف جميع مستحقاتهم واعتبار خدماتهم متصلة.

وأشار آل شاهر إلى أنه مع وصول الأمين الجديد صالح القاضي، انتهت المعاناة مباشرة، وتم إعادة موظفي بلدية الفرشة والنقيع، ولم يبق سوى موظفي بلدية خميس مشيط الموقوفين عن العمل.

من جانب آخر، غمرت الفرحة موظفي بلدية الفرشة وبلدية النقيع البالغ عددهم 39 موظفا بقرار إعادتهم إلى وظائفهم بعد أن تم فصلهم وإيقافهم عن العمل أكثر من ثلاث سنوات.

وقال كل من علي سالم القحطاني، مهدي حسين آل عمر: غمرتنا الفرحة عندما سمعنا خبر إعادتنا كوننا بحاجة إلى العمل وقد انتظرنا قرابة ثلاث سنوات في أمل أن نعود إلى العمل، وقد سعدنا بقرار أمين منطقة عسير صالح القاضي الذي وجه بإعادتنا إلى العمل وسنقدم كل ما في وسعنا لخدمة هذا البلد الغالي.

من جهته، قال الوكيل الشرعي للموظفين المفصولين في بلدية النقيع ناصر الحكيم: توقفنا قبل 26 شهرا بتاريخ 1434/6/10 بلا ذنب وتم توكيلي من قبل زملائي لرفع تظلم والمطالبة بعودتنا إلى العمل وصدر لنا أمر بإعادتنا إلى العمل في 1435/5/26 ولم يتم تنفيذه بأمر من الأمين السابق حتى وصل الفرج بعد الله على يد الأمين الجديد صالح القاضي.

وأضاف: "عانينا الكثير والكثير في السنتين الماضيتين فلدينا زملاء لا يملكون ما يسدون به حوائجهم بل إن البعض تمر عليه أيام وأسابيع وبيته بلا كهرباء ما أدى بنا إلى أن نعمل "جمعية" لزميلنا علما منا بحالته التي تشتكي إلى الله".

طلاب يطعنون زميلهم بخنجر وجامعية تشوه أخرى بسكين

عنف المدارس والكليات يعود باعتداءين في خميس مشيط وسكاكا

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 مارس 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=222060&CategoryID=3

أبها، الجوف: سعيد آل ميلس، عبدالرحمن البراهيم

حقق الجهات الأمنية بمنطقة عسير في قضية اعتداء ثلاثة طلاب من الثانوية الأولى بخميس مشيط على زميل لهم بعد نهاية دوام الثلاثاء الماضي خارج سور المدرسة.

وقالت والدة الطالب المعتدى عليه مشعل العنزي "18 عاما" لـ"الوطن" أمس "تعرض ابني الثلاثاء الماضي للطعن بخنجر من قبل زملائه وتم نقله إلى المستشفى وهو في حالة حرجه وتم إيقاف المتسبب الرئيس وآمل من الجهات المختصة عدم الإفراج عنه، وأن يتم كشف أسباب الاعتداء، وتحويل القضية للشرع لإنصاف ابني من المعتدين عليه"، رافضة في الوقت ذاته أي تنازل عن حق ابنها الوحيد.

وحول نوع إصابته، قالت: "طعن ابني بخنجر بعمق 14 سنتيمترا وصلت أضراره إلى الرئة حيث أصيبت بتهتك بعمق ثلاثة سنتيمترات وظل في مستشفى الخميس يومين ثم حول إلى مستشفى عسير المركزي لخطورة إصابته، ورغم شدة الإصابة وحاجته إلى مكان معقم من الفيروسات، فقد تم تنويمه في قسم الجراحة العامة بعد أن تعللت إدارة المستشفى بعدم توفر سرير في العناية المركزة".

وأكدت الأم أن ابنها من المتفوقين دراسيا، والمتميزين سلوكيا بشهادة مدير مدرسته، ومعلميه الذين زاروه في المستشفى بعد الحادثة"، مضيفة أنها لا تعرف سبب الاعتداء.

من جانبه، أكد المتحدث الرسمي لشرطة منطقة عسير العقيد عبدالله آل ظفران لـ"الوطن" أن "الشرطة الشمالية بخميس مشيط تلقت بلاغا مساء الثلاثاء الماضي عن تعرض طالب للطعن من قبل ثلاثة من زملائه بعد نهاية اليوم الدراسي، وعلى الفور انتقلت الفرق الأمنية إلى الموقع، وتم حصر الأدلة الجنائية وتسجيل أسماء وأوصاف المعتدين". وأضاف "بحمد الله تم القبض على أحد المعتدين وإحالته إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، ولا زال البحث جاريا عن معاونيه الاثنين"، مشيرا إلى أنه سيتم توقيفهم قريبا إن لم يبادروا بتسليم أنفسهم.

وفي الجوف، سددت طالبة بجامعة الجوف طعنات بسكين لإحدى زميلاتها بمجمع كليات البنات بسكاكا صباح أمس.

وكشف عدد من طالبات الجامعة لـ"الوطن" أن "الطالبة المعتدية اقتحمت بوابة دخول الطالبات بالمجمع مدعية أنها على عجلة من أمرها للحاق باختبار لها بإحدى القاعات، تاركةً حقيبتها لدى مشرفات الأمن، وتوجهت للطالبة المجني عليها وطعنتها في وجهها طعنات عدة، فسارعت الإداريات ومشرفات الأمن بالسيطرة عليها وتسليمها إلى الأمن الجامعي".

وقال المتحدث الرسمي لجامعة الجوف جميل بن فرحان اليوسف إن "طالبة تعرضت للاعتداء، وتم ضبط الجانية وهي طالبة أيضا، وتسليمها إلى الجهات الأمنية، وجرى إسعاف المعتدى عليها إلى مستشفى الأمير متعب بن عبدالعزيز، وحالتها الصحية مستقرة".

في الوقت ذاته، كشفت إحدى الطالبات لـ"الوطن" أن "الطالبة التي تعرضت للطعن مسالمة، ذات شخصية هادئة، محدودة الصديقات، وتعاني من شبه إعاقة في إحدى قدميها وكتفها".

وتأتي هذه الحادثة بعد أكثر من عام من فصل الجامعة مجموعة من الطالبات بسبب مشاجرة وقعت بينهن، تم على إثرها دعم كليات البنات بـ50 مشرفة أمن إضافية لضبط الأمن.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

بعد أن كان إصدارها مقصورا على مكاتب العمل

"العمل" تتيح لمكاتب الاستقدام إصدار تأشيرات العمالة المنزلية لذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 مارس 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/28/article_953129.html

أيمن الرشيدان من الرياض

علمت "الاقتصادية" من مصدر مطلع، أن وزارة العمل السعودية، أتاحت لجميع مكاتب الاستقدام الموجودة في السوق والمرخصة والمعتمدة لدى موقع "مساند" الإلكتروني، استقبال طلبات إصدار تأشيرات العمالة لذوي الاحتياجات الخاصة (التأهيل الشامل)، وذلك في خطوة تهدف إلى تسهيل إجراء إصدار التأشيرات لذوي الاحتياجات الخاصة.

وأشار المصدر إلى أن، مكاتب الاستقدام النظامية تملك في الوقت الحالي الصلاحية، لإصدار تأشيرات العمالة لذوي الاحتياجات الخاصة، بعد أن كان إصدار التأشيرة مقصورا في وقت سابق على مكاتب العمل المنتشرة في مناطق السعودية كافة، مبينا أن الوزارة تصدر تأشيرة ذوي الاحتياجات الخاصة دون رسوم، بشرط أن يكون المتقدم حاملا لبيانات وخطاب التأهيل الشامل التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية.

وأبان أن إجراء الوزارة سيمكن مكاتب الاستقدام من إصدار التأشيرات والتقديم بها إلى الدولة المراد استقدام العمالة منها بشكل مباشر بعد أن يتفق الطرفان على الأمور كافة المتعلقة بعملية الاستقدام سواء من التكاليف أم المدة المتعلقة بالاستقدام. وسيتعين على مكتب الاستقدام التقديم على طلب التأشيرة لذوي الاحتياجات الخاصة من خلال موقع "مساند" الإلكتروني الذي أطلقته وزارة العمل أخيرا.

وأخرجت وزارة العمل بإنشائها وتطويرها للموقع الإلكتروني لبرنامج العمالة المنزلية "مُساند"، الموقع الإلكتروني من مفهومه السائد إلى خصوصية يتميز بها سوق استقدام العمالة المنزلية، بحيث أصبح منظومة خدمية تثقيفية متكاملة، تسعى من خلالها إلى ضبط السوق من حيث التنويع والكفاءة والتنظيم، حفاظا على مصلحة المواطن من جانب، والعامل الوافد من جانب آخر، ليدخل سوق الاستقدام المنزلي مرحلة جديدة، يشهدها جميع من يزور الموقع، الذي أكمل عامه الأول .

ويمكن الموقع وزارة العمل من متابعة نشاط مقدمي الخدمة من مكاتب وشركات للتأكد من تنظيم نشاط التوسط في استقدام العمالة وتقديم الخدمات العمالية للغير من أفراد أو قطاع عام أو قطاع خاص، وتوفير خدمات احترافية وفعّالة في نشاطي التوسط في استقدام العمالة وتقديم الخدمات العمالية للغير، مما يؤدي إلى تقديم خدمات أفضل في مجال استقدام العمالة المنزلية.

وفي ظل ما تحقق من نتائج إيجابية لـ"مساند" في آخر مرحلة من مراحل تطويره، بنشر 306 شركات ومكتب استقدام لتكاليف الاستقدام على الموقع، استجابة لدعوة الوزارة لها بالإفصاح عن التكاليف، الأمر الذي يحقق المنافسة العادلة بين مختلف الشركات والمكاتب ويتيح خيارات سعرية متنوعة أمام المواطنين، تعمل الوزارة على تطويره باستمرار، حيث من المقرر أن يتوسع موقع "مساند" ليقدم خدمة إمكانية تقييم مكاتب وشركات الاستقدام الأهلية وفقا لرأي العملاء المتعاملين مع هذه المكاتب أو الشركات.

وإلى جانب ما يقدمه الموقع من معلومات توعوية وتثقيفية للتعريف بالحقوق والواجبات لصاحب العمل والعامل، يتيح أيضا لطالبي الخدمة التعرف على مكاتب وشركات الاستقدام المرخص لها في مناطق ومدن المملكة كافة وما تقدمه من خدمات وتكاليف استقدام، عبر اختيار نوع مقدم الخدمة (مكتب/شركة) والمنطقة التي يقع بها، لتظهر بعدها قائمة مزودي الخدمة حسب الاسم والموقع الإلكتروني ووسائل التواصل.

وتسعى وزارة العمل من إلزام الشركات والمكاتب بالإفصاح عن تكاليف الاستقدام عبر موقع "مساند"، إلى تأسيس سوق أكثر انتظاما لكسب رضا العملاء من خلال تقديم أفضل الخدمات والحلول، ما سينعكس إيجابا على تحقيق مصلحة جميع أطراف عملية الاستقدام.
ومن ناحية أخرى أوقفت وزارة العمل خدمات الاستقدام وتغير المهن ونقل الخدمة عن إحدى منشآت القطاع الخاص، التي تأخرت في صرف أجور 274 عاملا لديها، لفترة تزيد على أربعة أشهر، وألزمت الوزارة المنشأة بالإقرار والتعهد على صرف كامل الأجور المتأخرة لعمالتها، خلال فترة عشرة أيام، حيث تولت وكالة وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل تلقي شكاوى العاملين، واستدعاء ممثلي المنشأة للتأكد من الدعوى وتدقيق المستندات الخاصة بصرف الأجور. وبعد الوقوف على أبعاد القضية تمت مناقشة صاحب المنشأة حول استعداده لحل المشكلة، وضمان عدم تكرار ذلك مستقبلا لضمان عدم إلحاق الضرر بالعاملين جراء تأخر صرف مرتباتهم ومستحقاتهم.

الحياة
AL HAYAT

• هيئة المحامين" بعضوية المحاميات... ونظامها يصدر قريبا

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس
كشفت مصادر «الحياة» في وزارة العدل، أن «الهيئة السعودية للمحامين» المزمع إنشاؤها، ستكون بعضوية المحاميات السعوديات ممن تتوافر فيهن الشروط التي ستتضمنها نصوص النظام الخاص بالهيئة، والمتوقع صدوره قريباً. وعبر محامون عن «آمال عريضة»، تمنوا أن تسهم الهيئة في تحقيقها، أبرزها تطوير أداء المحامين، والمحاميات على وجه الخصوص، ومعالجة المشكلات التي تعترض طريقهم، وأبرزها تأخير التقييد والتجديد للمحامين، والمتابعة مع اللجان التأديبية.
وقالت المحامية المستشارة القانونية بيان زهران لـ «الحياة»: «إن من الخطط المتوقع تبنيها وتحقيقها من الهيئة إزالة العوائق العملية لتدريب المحامين والمحاميات، وتمكينهم مهنياً من خلال مشروع تأهيلي وتدريبي»، مؤكدة أن خريجات القانون «يعانين من صعوبات في عملية التدريب، نظراً لقلة عدد المحاميات الممارسات، فضلاً عن وجود عائق نظامي، لا يخول المحامية الممارسة للمهنة تسجيل متدربة إلا بعد مرور خمسة أعوام من افتتاح المكتب»، لافتة إلى أن غالبية مكاتب المحامين الذكور «مكتفية بتوظيف المتدربين من الذكور».
وأضافت زهران: «إن سير الهيئة وفق منهجية مدروسة سيحقق أهدافاً ومصالح وطنية وعدلية، تعود بالنفع على المجتمع والكيان القانوني»، مبيّنة أن «الهدف الأساسي أن تكون الهيئة كياناً يملك صلاحيات بموجب تشريع واضح ومنظم، لتتمكن من ممارسة نشاطاتها وأهدافها وتسير على خطى ثابتة»، داعية إلى اختيار أعضاء الهيئة بـ «الانتخاب إذ يحق للمحامي والمحامية امتلاك حق الاختيار في التصويت لمن هو أكفأ، ومن يجيد تحقيق الأفعال الإيجابية قبل الحديث عنها»، مؤكدة أن «استقلالية أية جهة لا تتحقق إلا من خلال اعتمادها على علم شرعي وقانوني وتطبيقي قوي، يمكنها من أداء عملها على أكمل وجه».
بدوره، أكد القاضي السابق عبدالعزيز الشبرمي أن من واجبات الهيئة «إعداد وتدريب المحاميات والمحاميين الجدد، كون التدريب يُعد من رفع مستوى الأداء. وهذا من أولى مهمات الهيئة». وقال لـ «الحياة»: «جاء قرار مجلس الوزراء بإنشاء الهيئة السعودية للمحامين لتكون منظومة مستقلة، يتفيأ ظلالها المحامون، وتكون مشرفة على المهنة وأخلاقياتها، ومعالجة العوائق والصعوبات التي تعترض أرباب مهنة المحاماة في أعمالهم، سواءً داخل أروقة المحاكم والجهات الحقوقية أم بشكل عام». وأضاف الشبرمي: «منح قرار مجلس الوزراء صلاحيات ومهمات للهيئة، ومنها رفع مستوى ممارسة المحامين لمهنتهم، وضمان حسن أدائهم لها، والعمل على زيادة وعيهم بواجباتهم المهنية. وكذلك وضع أسس ومعايير مزاولة مهنة المحاماة، والعمل على رعاية مصالح أعضائها المتعلقة بممارسة مهنتهم، وفقاً لما هو مُقر نظاماً، وتقديم العون الحقوقي للمستحقين والمشورة الفنية في مجال اختصاصها».

وقال الشبرمي: «إن «الهيئة السعودية للمحامين» تتمتع بشخصية اعتبارية، وذمة مالية مستقلة، وتعمل تحت إشراف وزارة العدل. ويكون للهيئة مجلس إدارة يترأسه وزير العدل، ويضم في عضويته ممثلين من عدد من الجهات الحكومية والعدلية، واثنين من أعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات، وخمسة من أعضاء الهيئة تنتخبهم جمعيتها العمومية، ويكون للهيئة مجلس إدارة يترأسه وزير العدل، ويضم في عضويته ممثلين من عدد من الجهات الحكومية والعدلية، واثنين من أعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات، وخمسة من أعضاء الهيئة تنتخبهم جمعيتها العمومية».

ولفت إلى أن الهيئة «مظلة قانونية لجميع من يحمل رخصة المحاماة من دون غيرهم من المستشارين القانونيين في القطاعين الخاص والعام، ولكن أعضاء مجلس الإدارة فيها يتكون من ما جاء في قرار مجلس الوزراء الصادر بهذا الشأن، ويكون اختيار المحامين منهم بعدد خمسة محامين، وبطريق الانتخاب والترشيح من طريق المحامين السعوديين كافة، وفق تنظيم بهذا الشأن».

بدوره، توقع المحامي الدكتور منصور الخنيزان أن «تنهي الهيئة مشكلات المحامين، وأبرزها تأخير التقييد والتجديد للمحامين، والمتابعة مع اللجان التأديبية». وفرّق الخنيزان بين النقابة والهيئة، مؤكداً أن «الهيئة والنقابة أجهزة مستقلة، إلا أن النقابات في جميع دول العالم انشغلت بالأمور السياسية عن تطوير مهنة المحاماة»، لافتاً إلى أنه «ضد فكرة «النقابة» التي غلبت عليها الصراعات، ومع إنشاء الهيئة التي ستعمل على تطوير القضاء والرقي بمهنة المحاماة، وستكون ضمان للأداء ومساعد أساس لأداء القضاء في المحاكم».

•الإسكان": الشراكة مع القطاع الخاص ستشمل جميع مناطق المملكة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م

اضغط هنا

الرياض - عمر الضبيبان

عزّزت وزارة الإسكان خطوات الشراكة مع القطاع الخاص للإسهام في ضخ المزيد من الوحدات السكنية في جميع مناطق المملكة، إذ اقتربت من الاتفاق مع مزيد من المطوّرين العقاريين لتقديم تصاميم نموذجية للمستحقين للدعم السكني، ممن تقدّموا على البوابة السكنية، وتم الإعلان عنهم في وقت سابق.

وأعلنت الوزارة عقدها شراكة عمل مع خمسة مطوّرين عقاريين وطنيين، للعمل على تصميم وحدات سكنية بمساحات لا تقل عن 180 متراً مربعاً ضمن مشروع إسكان مدينة الرياض، تراعي المواصفات والاشتراطات التي حدّدتها الوزارة، وتراعي معايير كود البناء السعودي، إذ قدّمت الشركات خمسة نماذج للمستحقين خلال معرض مصغّر أقيم في مقر الوزارة الشهر الماضي، فيما يتم الاستعداد لتقديم نماذج تصميمية أخرى تستهدف مشروع إسكان محافظة جدة، ومشروع إسكان الدمام خطوة أولى، قبل أن يتم تعميمها على المناطق الأخرى.

وأوضحت «الإسكان» أن قلّة المعروض من الأراضي السكنية في كل من الرياض وجدة والدمام في الوقت الحالي، تدفع إلى ضرورة بناء وحدات سكنية ضمن إطار الامتداد العمودي، مرجعة ذلك إلى إسهام هذا الشكل من البناء في توفير المزيد من الوحدات السكنية خلال مدة زمنية مناسبة، منوّهة بسعيها إلى ضخّ المزيد من الأراضي خلال الفترة المقبلة ضمن الأراضي التي ستخصص لها بعد الأمر السامي بتحويل أراضي المنح من وزارة الشؤون البلدية والقروية إلى وزارة الإسكان، والعمل على تطوير بنيتها التحتية وتوزيعها على المواطنين المستحقين مع قروض للبناء عليها.

وأفادت بأن الشراكة مع القطاع الخاص لا تقتصر فقط على بناء الشقق، وإنما تمتد لبناء الفلل في حال رغبة المواطنين المستحقين في التعامل مع الشركات التي وقّعت اتفاقات مع الوزارة، تتضمّن البناء للمواطنين بجودة عالية، وبتصاميم متنوعة، وبسعر يتناسب مع قيمة القرض العقاري البالغ 500 ألف ريال، مبيّنة أن هذه الخطوة تهدف إلى التسهيل على المواطنين، ومساعدتهم في بناء وحداتهم السكنية.

يذكر أن وزارة الإسكان أكدت عدم إلزام المواطنين المستحقين للدعم السكني بمنتجات سكنية لم يقوموا باختيارها عند تقديمهم على البوابة الإلكترونية، مبيّنة أن أسبقية التقديم لا تعني سرعة الحصول على المنتج، ومذكّرةً بأن توزيع المنتجات يرتبط بتوافرها وبعدد نقاط المتقدمين.

"الشورى" يقر المعاش التقاعدي لـ120 ألف موظف في "المجاهدين" !

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 ابريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري

أقر مجلس الشورى السعودي أمس (الثلثاء) أن تدفع وزارة المالية إلى المؤسسة العامة للتقاعد 734 مليون ريال لمرة واحدة، في مقابل الكلفة المترتبة على المعاش التقاعدي لـ2544 من منسوبي «الإدارة العامة للمجاهدين» على مدى 47 عاماً. وطالب العضو عطا السبيتي بدرس وقف هذا الجهاز، أو ضم العاملين فيه إلى إحدى الجهات العسكرية الأخرى. (للمزيد).

وأوضح السبيتي في جلسة الشورى أمس أنه لم يجد معلومات عن إدارة المجاهدين وتنظيمها في «مركز أبحاث مجلس الشورى»، مطالباً بدرس جدوى استمرار هذا الجهاز الذي يعمل به 120 ألف مواطن، يتقاضون أموالاً من الموازنة العامة للدولة من دون وضوح المرجعية النظامية له.

واقترح وقف التوظيف في «المجاهدين»، والوصول إلى ترتيب معين لإنهاء خدمات المتبقين منهم بشكل مشرِّف، والخروج بحلول ممكنة ونظامية لحل هذا الموضوع. وأشار العضوان الدكتور خالد آل سعود والدكتور سامي زيدان إلى أن هناك عدداً من «المجاهدين» قد يستفيدون من معاشات التقاعد، ولم يدخلوا في قرار الشورى المشار إليه، ويبلغ عددهم 22 ألف مواطن، وتقدر الكلفة الإضافية لهم على نظام التقاعد بما يراوح بين 4.9 و5.7 بليون ريال. وطالب العضوان بأن تتضمن التوصيات هؤلاء، إلا أن المجلس مضى في التصويت من دون الرد على مطالباتهما.

ووافق مجلس الشورى في نهاية الجلسة على أن تحتسب خدمات «المجاهدين» من 1-7-1388هـ إلى 1-7-1435هـ لأغراض التقاعد بشرط توافر خدمة على مرتبة ثابتة، وأن تبدأ المؤسسة العامة للتقاعد، صرف الاستحقاق التقاعدي المترتب عليها وفقاً لآلية السداد التي تتفق عليها مع وزارة المالية، بعد تسلّمها 734 مليون ريال من الأخيرة.

وفي سياق مختلف، وافق مجلس الشورى على تطبيق نظام المؤسسات الصحية الخاصة على الجمعيات الخيرية التي ترغب الترخيص لها بتملك مؤسسات صحية خاصة تحقق أهدافها واستثنائها من شرط توافر الطبيب السعودي المتفرغ.

"الشورى" يقر 734 مليون ريال لـ"المجاهدين" المتقاعدين

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 أبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري

فيما أقر مجلس الشورى أن تدفع وزارة المالية إلى المؤسسة العامة للتقاعد مبلغ 734 مليون ريال لمرة واحدة، في مقابل الكلفة المترتبة للمعاش التقاعدي لـ 2544 من منسوبي الإدارة العامة للمجاهدين طوال 47 عاماً، طالب العضو عطا السبيتي بدرس وقف هذا الجهاز، أو ضم العاملين فيه إلى إحدى الجهات العسكرية الأخرى لكيلا يلحق بهم ضرر.
وأوضح السبيتي في جلسة الشورى أمس (الثلثاء)، أنه لم يجد معلومات عن إدارة المجاهدين وتنظيمها في (مركز أبحاث الشورى)، مطالباً بدراسة جدوى استمرار هذا الجهاز الذي يعمل به 120 ألف مواطن يتقاضون أموالاً من الموازنة العامة للدولة من دون وضوح المرجعية النظامية. واقترح وقف التوظيف في المجاهدين والوصول إلى ترتيب معين لإنهاء خدمات المتبقين منهم بشكل مشرف كيلا يلحق به ضرر، وللخروج بحلول ممكنة ونظامية تكفل حل هذا الموضوع بصورة مشرفة للجميع.
وأشار العضوان الدكتور خالد آل سعود والدكتور سامي زيدان إلى أن هناك عدداً من المجاهدين قد يستفيدون من معاشات التقاعد ولم يدخلوا في قرار الشورى المشار إليه أعلاه، ويبلغ عددهم 22 ألف مواطن، وتقدر الكلفة الإضافية على نظام التقاعد بـ4 بلايين و867 مليون ريال و5 بلايين و747 مليون ريال. وطالب العضوان بأن تتضمن التوصيات هؤلاء، إلا أن المجلس مضى في التصويت من دون الرد على مطالباتهما.
ووافق مجلس الشورى في نهاية الجلسة على أن تحتسب خدمات «المجاهدين» الواقعة من 1-7-1388هـ إلى 1-7-1435هـ لأغراض التقاعد بشرط توافر خدمة على مرتبة ثابتة، وأن تبدأ المؤسسة العامة للتقاعد في صرف الاستحقاق التقاعدي المترتب عليها وفقاً لآلية السداد التي تتفق عليها مع وزارة المالية بعد تسلّم مبلغ 734 مليون ريال من الأخيرة. كما دعا المجلس لوضع ضوابط للحالات التي تقع بعد شهر رجب العام الماضي.
وفي سياق مختلف، وافق مجلس الشورى على تطبيق نظام المؤسسات الصحية الخاصة على الجمعيات الخيرية التي ترغب الترخيص لها بتملك مؤسسات صحية خاصة تحقق أهدافها واستثنائها من شرط توافر الطبيب السعودي المتفرغ.
وواصل المجلس التصويت على توصيات الرئاسة العامة لرعاية الشباب وأقر بعضها منها المطالبة بتضمين تقاريرها المقبلة نتائج مؤشرات قياس أداء إستراتيجية وتنفيذية وأخرى لرضا المستفيدين وربطها بأهداف الإستراتيجية الوطنية للشباب وأهداف التنمية العامة.
وسقطت توصية إضافية تقدم بها العضوان سعود الشمري والدكتور منصور الكريديس يطالبان فيها بتحويل الرئاسة لعامة لرعاية الشباب إلى وزارة، وبرر رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية عبدالعزيز الهدلق رفض التوصية بلقاء اللجنة مع الرئيس العام لرعاية الشباب الذي عقد أخيراً في المجلس، واتضح فيه أن الرئاسة لديها خطط ورؤى جار العمل عليها، مطالباً بتأجيل التوصية حتى العام المقبل حتى تدرس تلك الرؤية وتعرف إيجابيات وسلبيات تحول الرئاسة العامة لرعاية الشباب إلى وزارة أو إلى هيئة عامة ترتبط بالملك مباشرة.

حجج تحت القبة تدور

بين «النملة» و«النحلة»

< تختلف أساليب الإقناع لدى أعضاء مجلس الشورى، ويبين أثرها كثيراً عندما يستطيع أحدهم انتزاع ضحكة جماعية حتى من رئيس المجلس، وحظيت الجلسة بوقفات باسمة كسرت جمود النقاش في بعض البنود، أبرزها بلاغ مستقبلي للعضو الدكتور سلطان السلطان عن كوارث مستقبلية إن لم يؤخذ بكلامه، وإصرار العضو الدكتور على تقديم توصية مستشهداً بالنملة والنحلة.
وجاء تشبيه بن زقر مجازاً للنملة والنحلة، بعد سماعه أصواتاً محبطة من حوله، وقال إن هاذين المخلوقين لا يكلان ولا يملان من العمل الذي يعرف بالأداء الممنهج المرتبط بأهداف سامية في العطاء والبناء، ونجح إصرار بن زقر في اقناع غالبية المجلس بتوصيته التي اعتاد الأعضاء سماعها منه على معظم التقارير الحكومية وهي مؤشرات قياس أداء وقياس رضا المستفيدين. ولا تكاد تمر جلسة من دون أن يكون للعضو سلطان السلطان حضور لافت يرسم الابتسامة تحت القبة لاستخدامه لغة بيضاء بسيطة وأمثالاً شعبية، مثل قوله حينما لم تنجح توصيته التي دعا فيها الهيئة العامة للمساحة لإنشاء شبكة جوديسية وطنية موحدة: «أطالب بتسجيل اسمي ومنصبي الوظيفي، وتاريخ مداخلتي في محضر الجلسة، واسم رئيس لجنة الحج والإسكان والخدمات محمد المطيري الذي رفض توصيتي كي يشهد التاريخ عليه بأنه رفضها».
ونجح ابن زقر بحجة النملة والنحلة في تمرير توصيته، فيما سقطت توصية السلطان إلا أنه لم يستسلم واعداً باستخدام البند 23 من نظام عمل المجلس لتقديم مقترح إنشاء مركز للمعلومات «الجيومكانية» يتبع لمجلس الاقتصاد والتنمية، لأن الوضع خطر ويحتاج إلى جراحة.

خلال اجتماعه الـ14.. اليوم

المجلس الأعلى للقضاء يبحث إنشاء دوائر قضائية متخصصة في المحاكم

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 أبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1043505

يعقد المجلس الأعلى للقضاء اجتماعه الرابع عشر صباح اليوم (الأربعاء) برئاسة رئيس المجلس المكلف الشيخ د. وليد بن محمد الصمعاني، وحضور أعضاء المجلس وذلك بناءً على المادة السابعة من نظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (م/78) والتاريخ 1428/09/19هـ، التي تنص على انعقاد المجلس الأعلى للقضاء برئاسة رئيسه مرةً كل شهرين على الأقل، وكلما دعت الحاجة لذلك.

وأوضح الأمين العام والمتحدث الرسمي للمجلس سلمان النشوان أن الاجتماع سيناقش في جدول أعماله الموضوعات التي سبق عرضها على المجلس ووردت بعد استكمال التوجيه، والتقارير، والملحوظات الواردة من الإدارة العامة للتفتيش القضائي، والدراسات، والترقيات، وتقارير الكفاية للقضاة، ومناقشة الشؤون الوظيفية للقضاة من الترقية والنقل والتعيين والندب، كما سيتم دراسة الخطة التدريبية للقضاة للعام 1436-1437هـ وتقرير ما يلزم حيالها.

وقال: إن المجلس سيتناول دراسة إنشاء دوائر قضائية متخصصة في بعض المحاكم بعد تقدير الاحتياج وفق حجم العمل ونوعه والنظر في تعيين المرشحين للعمل في السلك القضائي من خريجي الجامعات بعد إجراء المقابلات اللازمة وفق المحضر المعد من لجنة المقابلات وبعد استكمال مسوغات التعيين والنظر في اعتماد حركة نقل قضاة محاكم الدرجة الأولى والنظر في اعتماد حركة توجيه القضاة المعينين حديثاً إضافة إلى عددٍ من الموضوعات الأخرى المدرجة على جدول الأعمال.

نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية يعاقب بالسجن سنة وبغرامة500 ألف ريال

قانوني يحذر من التشهير بأسماء عائلات المطلوبين أمنياً

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1043569

الخبر - إبراهيم الشيبان

حذر حمود الخالدي المحامي والمستشار القانوني من التشهير عبر وسائل التواصل الاجتماعي بأسر وعوائل المطلوبين أمنياً، حيث كثر الاستنقاص والازدراء والتعليق وعمل (الهاشتاقات) على الأسر المحسوب عليها ذلك الفرد المطلوب أمنياً، فيما يكون باعث المسيئين هو التشهير بتلك الأسر والعوائل، وهز صورتها أمام الآخرين، انطلاقا من حقد أو من ثأر لهذه الأسرة أو العائلة خلال الوسائل التواصلية، محاولاً بذلك ضرب النسيج الاجتماعي المتماسك بعضه ببعض، والذي -ولله الحمد- يسعى ولاة أمرنا للمحافظة عليه، والأخذ على يد المخطئ وحده دون سواه إعمالاً للمبدأ القرآني (ولا تزر وازرة وزر أخرى).

وأكد الخالدي أن التشهير بالآخرين يُعد جريمة يعاقب عليها نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية بموجب مادته الثالثة: (يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على خمس مئة ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل شخص يرتكب أيا من الجرائم المعلوماتية الآتية والتي منها: التشهير بالآخرين، وإلحاق الضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة).

ونوه الخالدي في الوقت نفسه على أن الاسم المستعار أو الحسابات والمعرفات الوهمية التي تستخدم في الإساءة للآخرين لن تكون بمعزل عن الملاحقة النظامية، ولن يُحمى أو يعفى أصحابها من العقوبة النظامية في الحقين العام والخاص والذي سيتم تحريك ذلك الحق العام من قبل هيئة التحقيق والادعاء العام والتي تباشره بدورها وتدعي به أمام المحكمة ذات الاختصاص، وذلك بعد أن يتم معرفة معرفات أصحاب تلك الإساءات، من خلال إسناد مهمة معرفتها فنياً لهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وفقاً لاختصاصاتها في تقديم الدعم والمساندة التقنية للجهات الأمنية المختصة وجهات التحقيق، وذلك خلال مراحل ضبط الجرائم والتحقيق فيها وأثناء المحاكمة.

وثمن الخالدي دور الجهات ذات الاختصاص في المملكة بتقدير أهمية مواكبة تطورات التقنية الحديثة في تحقيق الأمن المعلوماتي للفرد والمجتمع وللحد من إساءة استخدام النظم المعلوماتية وسد الفراغ النظامي في هذا الجانب لإعطاء كل ذي حق حقه.

السجن شهراً لضابط صفع طالبا داخل ابتدائية بأبها

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م

اضغط هنا

عبدالرحمن القرني - عسير

أصدرت المحكمة الجزائية في منطقة عسير أمس الثلاثاء، حكما شرعيا على ضابط بالسجن لمدة شهر وأخذ التعهد عليه بعدم العودة، وذلك بعد إدانته بصفع طالب داخل مدرسة ابتدائية بأبها. وقد أعطاه قاضي المحكمة حق الاعتراض على الحكم ومهلة شهرا لنقضه وبعدها يصبح قطعيا ونافذا. وتعود تفاصيل القضية إلى تعرض الطالب « ع ، ع ، الغانمي » بمدرسة عبدالله بن مسعود الابتدائية بحي الموظفين، للضرب على يد ضابط عندما دخل على الطالب بالصف الثاني الابتدائي بزيه العسكري وصفعه في الفصل أمام المعلمين وزملائه الطلاب، بحجة اعتدائه على ابنه، وأثبتت الواقعة في حينها من قبل إدارة المدرسة بمحضر ورفعت كامل الأوراق للمتابعة بالإدارة العامة للتعليم بمنطقة عسير وأحيلت إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، ثم أحيلت إلى المحكمة الجزائية بأبها والتي عقدت عدة جلسات وطلب القاضي شهادة الشهود التي أثبتت الواقعة. من ناحيته قال والد الطفل المعتدى عليه « ع ، الغانمي » أن اعتداء الضباط على ابنه البالغ من العمر ثماني سنوات نتجت عنه آثار نفسية سيئة عليه، وأضاف: برغم ما قام به أهل الخير من مساعي للصلح إلا أن الضابط رفض. وأوضح الغانمي أنه يتابع هذه القضية منذ عامين ونصف وقال إنه تكبد فيها عناء المراجعات في الدوائر الحكومية وعدة جلسات في المحكمة، وأضاف أن الواقعة حدثت لابنه عندما كان يدرس في الصف الثاني الابتدائي، مشيرا إلى أنه الآن في الصف الرابع.

الشمراني: لم تسجل حالات إيذاء للأطفال بمدارس الطائف هذا العام

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م
اضغط هنا

عبدالرحمن المنصوري – الطائف
يواصل ملتقى الحماية من الإيذاء، الذي تنظمة إدارة التعليم بالطائف ممثلة في إدارة التوجية والإرشاد فعالياته، حيث تقام اليوم (الأربعاء) ضمن الجلسة الأولى ندوة بعنوان (الاكتشاف والتدخل المبكر للأطفال المعرضين للإساءة) ويلقيها الدكتور شاكر الحكير، وأخرى بعنوان (نظام الحماية للشؤون الاجتماعية ودور إدارة التعليم) وسيلقيها المشرف على القضايا عبدالرحمن العوفي.
وتضم الجلسة الثانية ندوتين الأولى سيتحدث فيها محمد القطب عن دراسات وأبحاث في العنف المدرسي، بينما ختام الملتقى سيكون بورشة عمل عن دور المدارس في حماية الطلاب من الإيذاء وسيشارك فيها الحضور من المرشدين.
فيما قال المدير العام للتعليم بالمحافظة، محمد الشمراني، بأن الطائف لم تسجل أي حالة إيذاء هذا العام، حيث سجلت العام الماضي ثماني حالات والعام الذي قبله 600 حالة، وشدد الشمراني على جعل المدرسة بيئة آمنة لطلابنا، وخاصة الصفوف الأولية، فالمدرسة هي الحقل الذي يتم فيه رعاية المواهب واكتشافها وإبراز كل مبدع فيها.

القصبي يرعى حفل اليومالعالمي للتوحد بالرياض

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م
اضغط هنا

سلوى حمدي - الرياض
بحضور وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي يقيم الإشراف الاجتماعي النسائي التابع لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة الرياض اليوم حفلاً بمناسبة اليوم العالمي للتوحد تحت شعار (لنضيء عالمهم) برعاية بنك ساب بمركز الملك سلمان الاجتماعي.
ويهدف هذا الحفل إلى مشاركة أطفال التوحد هذا اليوم الذي خُصص لهم ولفت انتباه المجتمع إلى مرض اضطراب التوحد وكيفية التعامل معه إضافة لتفعيل الدور التوعوي والثقافي المتعلق بحالتي التوحد وطيف التوحد من خلال عدد من الفعاليات الثقافية والترفيهية بمشاركة الأسر والمهتمين بقضايا التوحد.
وأوضح المتحدث الرسمي لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة الرياض مشيعل القرني أن وزارة الشؤون الاجتماعية تولي جل اهتمامها ورعايتها بالمصابين بهذا المرض حيث يوجد بالرياض وحدة مستقلة للتوحد بمؤسسة الأطفال المشلولين بعليشة إضافة لوحدتين أخريين في كل من الدرعية والملز للتدخل المبكر للأطفال الذين تتراوح أعمارهم من سنتين حتى ست سنوات يتم بعدها إلحاقهم بالوحدة التدريبية للتوحد وتعدد العوق بمركز التأهيل الشامل للإناث بالملز.

وأشار إلى أن الوزارة تقوم بدفع الرسوم للملتحقين بوحدات التوحد والمدارس الخاصة التي تقوم على رعاية وتأهيل وتعليم المصابين بالمرض، منوها بالدور الرائد الذي يقوم به بنك ساب في مجال المسؤولية الاجتماعية من خلال دعمه ورعايته لعدد من البرامج والفعاليات في عدد من الفروع.

العمل: لائحة تنظيم العمالة المنزلية تحفظ الحقوق وتغرم المخالف

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م
اضغط هنا

نايف القرني – الدمام
أوضح رئيس لجنة العمالة المنزلية بالإنابة بوزارة العمل، إبراهيم عبدالحميد القاضي بأن لائحة تنظيم العمالة المنزلية هي آلية تضبط الخلافات لأحكامها، وقد وضعت عددا من المواد للعقوبات بحق من يخالف اللائحة، التي تمثل وجهة نظر المملكة في العلاقة بين العمالة المنزلية وأصحاب العمل.
وأشار القاضي إلى أن اللائحة تؤكد على ضرورة أن يكون عقد بين العامل وصاحب العمل، يتم مباشرة من الطرفين، ولا علاقة للوزارة بأي عقد يبرمه صاحب العمل مع مكتب الاستقدام دون حضور العامل، ولا عقد يأتي به العامل من سفارة بلاده، فلا بد أن يكون هناك عقد محرر بين العامل وصاحب العمل تحت مرأى ومسمع مكتب استقدام الذي ينبغي أن يحتفظ بنسخة منه، تكون حاضرا في فترة الـ90 يوما الذي نصت اللائحة على أن تكون تلك فترة تجربة للعمالة المنزلية، يحق لصاحب العمل أن يرفض هذا العامل، بدون أية التزامات. مؤكدا بأن وزارة العمل هي المعنية بكافة القضايا ذات العلاقة بشؤون العمال.
جاء ذلك خلال اللقاء الموسع لقطاع الاستقدام الذي نظمته غرفة الشرقية يوم أمس عن لائحة عمالة الخدمة المنزلية التي صدرت من مجلس الوزراء والتي تنظم العلاقة بين أصحاب العمل والعمالة المنزلية ومن في حكمهم.

ضبط أسعار أتعاب المحامين بسقف يراعي التخصصات
ميثاق شرف لملاحقة المتسببين في تأخير إطلاق السجناء

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150429/Con20150429768227.htm

عدنان الشبراوي (جدة)
كشفت مصادر مطلعة أن الهيئة السعودية للمحامين التي وافق عليها مجلس الوزراء أمس الأول، ستتولى مهام عدة أهمها التنسيق مع المحاكم في الدفاع عن السجناء غير القادرين ماديا، تحسين البيئة العدلية والقضائية، التأكيد على سلوكيات المحامين، تعزيز التعاون والمكانة والحصانة اللازمة للمحامين في تعاملهم مع جهات التحقيق والجهات القضائية، إضافة

لإطلاق ميثاق الشرف يتولى الملاحقة القضائية لأية جهة تتأخر عن إطلاق سراح أي سجين عن موعد خروجه في نفس اليوم المقرر والمطالبة بتعويضات عادلة له.
وعلمت «عكاظ» أن تنظيم الهيئة يتضمن الصلاحيات اللازمة لتحقيق أهدافها، بما في ذلك وضع أسس ومعايير مزاولة مهنة المحاماة، العمل على رعاية مصالح أعضائها المتعلقة بممارسة مهنتهم وفقا لما هو مقر نظاما، تقديم العون الحقوقي للمستحقين والمشورة الفنية في مجال اختصاصها.
وطبقا لمصادر عدلية فإن من الأهداف التي تسعى الهيئة لتحقيقها العمل على تطوير مهنة المحاماة بما يكفل تقديم خدمات رفيعة المستوى والدفاع عن حقوق الأعضاء وتحقيق العدالة، ومعاونة القضاة والسلطات على إحقاق الحق، وتسريع الحكم والوفاء بالحقوق، وإبراء الذمم، وتنظيم المؤتمرات والندوات والمحاضرات التثقيفية، والمشاركة في الندوات الإقليمية والدولية ذات الصلة بمهنة المحاماة، وتضمن مشروع النظام تقديم المساعدة القضائية المجانية لغير القادرين عليها والدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة وفق ما جاءت به أحكام الشريعة الإسلامية.
وأوضحت مصادر قانونية أن تنظيم هيئة المحامين يؤسس للمساعدة القضائية بحيث يقترح مجلس الهيئة بالتشاور مع الإدارة المختصة، تشكيل لجنة المساعدة القضائية من عدد من المحامين، من كل منطقة ممارسين من أعضاء الهيئة، وتختص اللجنة بالمساعدة القضائية وذلك بتكليف أحد المحامين الممارسين بالحضور والمرافعة، إذا كان أحد أطراف الدعوى معسرا عاجزا عن دفع أتعاب المحاماة، ورأت اللجنة أن يكون ندب المحامين للمساعدة القضائية تسلسليا وفقا للكشف المعد لهذا الغرض.
إلى ذلك، قال لـ«عكاظ» عضو مجلس المحاماة بوزارة العدل المحامي الدكتور ماجد قاروب «إن تنظيم الهيئة يعد خطوة مهمة في الاتجاه الصحيح، وأقترح أن تكون المعونة القضائية المجانية للمحتاجين شرطا لتجديد ترخيص المحامين والمحاميات»، مؤكدا أن بعض المحامين والمحاميات يجدون صعوبات في بعض المحاكم وفي أقسام الشرط وهيئة التحقيق والادعاء العام، فيما تعطي الهيئة ضمانات لإيجاد محام مع المتهم منذ لحظة توقيفه مرورا بالتحقيق معه حتى إحالته للقضاء ومن ثم تنفيذ الحكم، مضيفا من شأن هيئة المحامين أن تعالج أخطاء المحامين وتجاوزاتهم العملية إذا وجدت، مقترحا تعليق رخصة المحاماة من قبل الهيئة وليس من قبل وزارة العدل متى ما تجاوز الأنظمة والتعليمات أو أساء لشرف المهنة.
وأكد قاروب أن الهيئة يجب أن تعمل على إيجاد ميثاق شرف للمهنة يضبط أسعار أتعاب المحامين وفق سقف معين يراعي تخصص المحامي وخبرته وما إذا كان محاميا مساعدا أو شريكا في مكتب أو متعاون، إضافة لتقدير أتعاب الجهاز الإداري المعاون للمحامي.
وبين أن عدد المحامين المرخص لهم من وزارة العدل حاليا يقدر بـ 2500 محام وتوقع انضمام ألفي محام يواصلون حاليا دراستهم العليا في القانون في الخارج ببرنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي، يضاف إليهم ما يقارب 400 خريج سنويا من جامعات المملكة.
وأكد رئيس اللجنة الوطنية للمحامين بمجلس الغرف السعودية المحامي والمستشار القانوني عبدالله بن عبدالعزيز الفلاج، أن تنظيم «الهيئة السعودية للمحامين» تعد داعما ومحفزا للمحامين السعوديين على مواصلة التقدم والرقي بمهنة المحاماة في المملكة مما يعود بالنفع على الوطن.
وقال: إن هذا القرار يعكس حرص قيادتنا الحكيمة ويجسد اهتمامها بمهنة المحاماة التي تعد في أدائها مكملة لدور نزاهة واستقلالية القضاء، والحرص على تحقيق العدالة، معربا عن تقديره لوزارة العدل لما توليه من اهتمام بهذا الجانب والدور الذي تقوم به في ذلك المجال، مشيرا إلى أن القرار سيحقق للهيئة السعودية للمحامين شخصية اعتبارية وكينونة في ساحة العدل، وسيدعم أعمالها في أن تكون - بإذن الله - عند حسن ظن ولاة الأمر، متطلعا إلى أن تقوم الهيئة بدورها على الوجه الأكمل تحقيقا لطموحات قطاع المحاماة والقائمين عليه في المملكة، ترسيخا لمنظومة النزاهة والشفافية باتباع الأنظمة التي تكفل حقوق المواطنين والمقيمين وفق ما تحرص عليه حكومتنا الرشيدة.
ودعا الفلاج في ختام تصريحه الله تعالى أن يوفق خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وسمو ولي عهده الأمين، وسمو ولي ولي العهد لما يحبه ويرضاه، وأن يحفظ بلادنا من كل مكروه، ويديم عليها نعم الأمن والأمان والاستقرار.

بقاء 3 حالات في مستشفى الملك سعود بانتظار ترحيلها

إفادات متضاربة عن تحويل ملفات4 آلاف مريض إيدز لـ" شرق جدة"

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150429/Con20150429768230.htm

حسين هزازي (جدة)

أكد لـ(عكاظ) مساعد مدير الشؤون الصحية بمحافظة جدة للشؤون العلاجية رئيس اللجان الخاصة بإغلاق مستشفى الملك سعود ونقل المرضى والكوادر العاملة فيه، الدكتور أحمد فادن، أن أربع لجان فنية وإدارية متخصصة أشرفت على نقل ملفات 4 آلاف مريض إيدز إلى مستشفى شرق جدة، موضحا أنه لم يبق في المستشفى سوى ثلاث حالات إيدز لمرضى غير سعوديين بانتظار ترحيلهم إلى بلدانهم. إلا أن مصادر مطلعة من داخل مستشفى شرق جدة أفادت بأن المستشفى لم يتلق أي توجيهات بشأن ملفات أو علاج 4 آلاف مريض إيدز حتى الآن.

وقال الدكتور أحمد فادن: الإغلاق المقرر لمستشفى الملك سعود في غضون أسبوع، جاء بعد تشكيل أربع لجان متخصصة لإنهاء موضوع نقل المرضى والموظفين قبل إغلاقه، مؤكدا أن اللجان أنهت فعليا عملية نقل المرضى السعوديين إلى مستشفى شرق جدة، وتم نقل وتوزيع معظم العاملين من أطباء وفنيين وإداريين على مستشفيات ومراكز صحة جدة بحسب الحاجة لهم.

وأوضح فادن أنه لم يتبق في المستشفى إلا المرضى غير السعوديين، الذين تم خروجهم طبياً ولديهم قضايا أمنية مع الجوازات والشرطة وهم متواجدون في قسم خاص لحجزهم ريثما تتم إجراءات ترحيلهم، لافتاً إلى أنه يجري العمل حثيثاً مع الجهات الأمنية والرسمية الحكومية لترحيلهم إلى بلدانهم بحسب اللوائح والأنظمة المحددة لذلك، وهذا هو أحد أهم أسباب التأخير في اكتمال عملية إغلاق المستشفى.

مضيفا أنه يتوجب بقاء بعض الكوادر الطبية والفنية في المستشفى لتقديم الخدمات الطبية والعلاجية لهؤلاء المرضى إلى أن تتم مغادرتهم، ومن ثم سيتم عمل جرد لباقي الأجهزة والمعدات ونقلها إلى المخازن الخاصة بصحة جدة ليتم إغلاق المستشفى تماما بنهاية الأسبوع المقبل بمشيئة الله تعالى.

من جهته قال مدير مستشفى شرق جدة حامد النفيعي: المستشفى تم تجهيزه بأحدث المعدات الطبية على مستوى العالم في جميع أقسامه العامة والأقسام المساعدة والمساندة، وأن مشكلة نقص الكوادر الطبية والفنية التي يعاني منها المستشفى يجري حالياً وضع حلول لها، ومنها استقدام 34 طبيبا من الاردن في جميع التخصصات، والتعاقد مع 200 ممرض وممرضة من الفلبين ليكتمل العدد خلال ثلاثة أشهر، كما أن المستشفى لديه عدة حلول بالتعاقد الداخلي من خلال برنامج الطبيب الزائر (اللوكم) وهو التفرغ الجزئي والتعاقد الداخلي مع القطاعات الصحية.

وأوضح أن هناك عدة مراحل سبقت التشغيل الفعلي، منها افتتاح العيادات الخارجية للمستشفى، حيث وصل عدد ملفات المراجعين إلى (2734) ملفا في عيادات التخصصات الطبية، حيث تعمل بالمستشفى حالياً أقسام (الباطنة، العظام، الجراحة العامة، الأطفال، والعيون)، مشيرا إلى أن هناك خطة تشغيلية واضحة نعمل عليها حالياً وفق برنامج زمني ومرحلي متكامل، حيث تم توظيف (425) موظفا على الكادر الإداري والطبي.

وبين أن قسم الأشعة توجد فيه أربعة أجهزة أشعة متطورة هي جهاز الرنين المغناطيسي وجهاز الأشعة المقطعية وجهاز تصوير الثدي وأجهزة الموجات الصوتية، وتم العمل على 100 مريض في هذا القسم حتى الآن، ويضم المستشفى 8 غرف عمليات متطورة مجهزة بطريقة كبيرة للقضاء على البكتيريا والعدوى.

وفي قسم الإفاقة بعد العمليات يوجد 13 سريرا، إضافة إلى 27 سريرا للعناية المركزة مجهزة بأحدث الأجهزة الطبية، منها سريران للعزل، ويمكن التوسع في عددها.

كما توجد غرف عزل حديثة ووحدة للحروق والعناية المركزة للأطفال والنساء والولادة تحت التجهيز، وتم تجهيز غرف التنويم بحيث يكون هناك مريضان فقط في الغرفة، وأخرى خاصة بمريض واحد فقط.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

المنطقة حققت المركز الأول في أعلى نسبة ضبط المخالفات خلال جمادى الأولى من هذا العام

العمل لـ "الاقتصادية": 50 ٪ من مخالفات أنظمة العمل في منطقة الرياض

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/29/article_953482.html

عبد الله الروقي من الرياض

علمت "الاقتصادية" من مصدر مطلع في وزارة العمل أن منطقة الرياض تشكل نسبة 50 في المائة من حالات الضبط للمخالفين والمخالفات، مشيرا إلى أنه يتم تنفيذ قرابة خمس حملات تفتيشية في المساء، إضافة إلى عدة حملات أخرى في الصباح بشكل يومي في منطقة الرياض.

وقال المصدر إن العاصمة حصلت على أكبر عدد من الحملات لكثرة أعداد المنشآت الصغيرة والكبيرة والأنشطة الأخرى في المدينة، التي تبلغ نحو 47 في المائة، مبينا أن كثرة تلك المنشآت والأنشطة لم تشكل عائقا أمام فرق العمل التفتيشية، التي استطاعت ضبط أكبر عدد من هذه المخالفات، مشيرا إلى أن المنطقة حققت المركز الأول في أعلى نسبة ضبط للمخالفات خلال جمادى الأولى من هذا العام. وأكد المصدر حرص فرق التفتيش على الوجود في جميع المنشآت والأنشطة التي كانت تقل فيها عمليات التفتيش سابقا، مثل المصانع وغيرها، حيث إن الفريق يقوم بالجولات التفتيشية بقصد الظهور والوجود المستمر في مثل هذه المنشآت سواء كانت بمرافقة الجهات الأمنية أو دونها.

وأفاد المصدر بأن رصد المخالفات ليس كالسابق، التي كانت عبر التسجيل في الورق، مؤكدا أن الحملات التفتيشية في المملكة أصبحت تقوم بتسجيل مخالفات عبر برنامج "تفتيش" الإلكتروني، الذي يقوم بتسجيل المخالفة مباشرة دون تدوينها في الورق.

يأتي ذلك بعد أن أصدرت وزارتا الداخلية والعمل بيانا إعلاميا مشتركا، يفيد بأن المخالفات تنوعت بين مخالفات لنظام العمل كتشغيل المخالفين أو ترك العمالة تعمل لحسابها الخاص، وضبط مخالفين تسللوا عبر الحدود البرية للمملكة، وعدم حمل بعض الوافدين رخصة الإقامة وانتهاء صلاحيات تأشيرة الدخول، كما ضبطت الحملة مخالفين قاموا بالنقل أو التستر والإيواء أو التشغيل لمخالفي نظامي الإقامة والعمل.

2300 منشأة تخالف قرار منع العمل تحت أشعة الشمس خلال العام الماضي

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/29/article_953483.html

عبد العزيز الفكي من الدمام
كشف مصدر مسؤول في وزارة العمل أن الوزارة رصدت خلال عام 2014م نحو 2300 مخالفة ضد منشآت خالفت قرار الوزارة بمنع تشغيل العمالة في الأعمال المكشوفة تحت أشعة الشمس خلال الفترة الزمنية المحظور تشغيل العمالة فيها.
وقال المصدر إن هناك حالات مخالفة للقرار تم تسجيلها بحق عمالة أجنبية تعمل لحسابها الخاص، مشيرا إلى أن ضبطهم بالدرجة الأولى يكون لمخالفتهم المادة (39) من نظام العمل الخاصة بالعمل لدى الغير أو عمل العمالة لحسابها الخاص
وقال لـ "الاقتصادية" تيسير المفرج مدير المركز الاعلامي لوزارة العمل أمس، إن الوزارة ستبدأ تطبيق قرار منع العمل تحت أشعة الشمس هذا العام 2015م من الساعة الـ 12 ظهرا إلى الساعة الثالثة مساء خلال الفترة الواقعة بين 16 يونيو و15 سبتمبر، حيث يستثنى القرار العمال الذين يعملون في شركات النفط والغاز، و كذلك عمال الصيانة للحالات الطارئة، على أن تتخذ الإجراءات اللازمة لحمايتهم من أضرار أشعة الشمس. وأوضح المفرج أنه في حال عدم التزام المنشأة بقرار منع العمل تحت أشعة الشمس خلال الفترة المذكورة يتم تغريم المنشأة بغرامة مالية تراوح بين ثلاثة إلى عشرة آلاف ريال عن كل مخالفة، وإغلاق المنشأة لمدة لا تزيد على 30 يوما أو إغلاقها نهائيا.

مطالب بإشراك مؤسسات المجتمع في تحقيق تطلعات "تعليم الكبار" و"محو الأمية"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 بريل 2015م
اضغط هنا

ينبع - عبدالله زويد
طالبت قيادات تعليمية من مختلف مناطق المملكة بإعداد خطط إجرائية، لاستقطاب الشركات المجتمعية ومتابعتها وتحسينها وتطويرها، وعقد ورش على مستوى وزارة التعليم في الشراكة المجتمعية لتحديد المبادرات المطلوبة في تفعيل برامج التعلّم مدى الحياة، وتنفيذ ورش - إلحاقاً بالورشة الحالية - في جميع المناطق للحصول على مبادرات من المستثمرين، تحقيقاً للشراكة المجتمعية. وأوصى المجتمعون في اللقاء التربوي الثالث لقيادات تعليم الكبار في المملكة لهذا العام، بشعار: «التعلم مدى الحياة» أمس، والذي استضافته محافظة ينبع، بمشاركة أكثر من 120 من قيادات تعليم الكبار من الجنسين من مديري عموم ومشرفي عموم ومديري ورؤساء تعليم الكبار في المملكة والمحافظات التعليمية، بضرورة إشراك مؤسسات المجتمع المختلفة، والتي تسعى لتحقيق الأهداف والتطلعات المرغوب الوصول إليها في مجال تعليم الكبار ومحو الأمية، والاهتمام بدور الأحياء من خلال المساجد وأندية الأحياء والمراكز في الوصول للمستهدفين، وإيجاد قنوات اتصال لنقل الخبرات والتجارب بين المناطق والمحافظات في الشراكة المجتمعية.

وأكد المجتمعون على ضرورة تكثيف الدورات واللقاءات الخاصة بإعداد مؤشرات قياس أداء عمل إدارات وأقسام تعليم الكبار والكبيرات، والعمل على تحقيقها، وعرضها على متخصصين لإعدادها في برنامج حاسوبي، وعقد ورش عمل مصغرة في عدد من إدارات التعليم لكيفية بناء المؤشرات الخاصة بتعليم الكبار، وتعميم مشروع «قوافل النور» على جميع المناطق والمحافظات بعد تنفيذ التجربة وتقويمها، وتنظيم زيارات ميدانية للمحافظات غير المطبقة للمشروع، دعماً ونقلاً للخبرة، والتأكيد على تطبيق نظام نور في عملية متابعة الانتظام بالمدارس الليلية المتوسطة والثانوية الحكومية والأهلية.

وشدد المجتمعون على أهمية إعادة دراسة اللائحة المنظمة للمدارس المتوسطة والثانوية الليلية، والتسريع في دراسة البدائل بالتعليم عن بعد، ووضع إجراءات تنسيقية في عملية المتابعة للمدارس الأهلية الليلية، وضوابط لفتح المدارس المتوسطة والثانوية الليلية في المدارس الأهلية، والتنسيق مع إدارة المناهج لخفض المناهج، بما يتوافق مع الخطة الدراسية، مع إشراك أعضاء من الميدان للمشاركة في عضوية اللجنة الإشرافية العليا، وعقد لقاءات وورش عمل للعاملين بالميدان. وتوالت التوصيات لتطالب بتخصيص موازنة للميدان لدعم تنفيذ برامج وأنشطة العقد العربي، وإصدار أنظمة وتعليمات يبلغ بها الميدان والقطاعات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني، وتكثيف الجانب الإعلامي لنشر أهداف البرامج والتنسيق مع الجامعات في تنفيذ البرامج التدريبية ومشاركة الطلاب الجامعيين للإسهام في محو الأمية، والطلب من مصلحة الإحصاءات العامة بيانات عن الأميين، وأماكن وجودهم، وفئاتهم السنية.

أما توصيات برامج تعليم الكبار «واقع وتطوير»، فأكدوا ضرورة تحديث الأنظمة والتعليمات لإجراءات العمل الحالية للبرامج القائمة، وتقويم البرامج الحالية وتطويرها، وتبنّي ما جاء في العقد العربي من توصيات من شأنها تطوير واقع تعليم الكبار في المملكة.

ولي العهد يتبرع بإنشاء مدارس لتعليم وتدريب الأطفال المصابين بـ "متلازمة داون"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 بريل 2015م

اضغط هنا

الرياض - واس

تبرع ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الرئيس الفخري لـ "جمعية صوت متلازمة داون" الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، بإنشاء مدارس لتعليم وتدريب أطفال ذوي "متلازمة داون" من الجنسين وفق أحدث المعايير العالمية تحت مظلة الجمعية في محافظة جدة على حسابه الخاص، وذلك على مساحة إجمالية تبلغ 12000 متر مربع.

وذكرت "وكالة الأنباء السعودية" (واس)، أن عضو شرف "جمعية صوت متلازمة داون" الأميرة ريما بنت سلطان بن عبدالعزيز أعربت عن امتنان الجمعية لهذا الدعم الذي يكفل العناية بفئة عزيزة من أبناء الوطن، قائلة إن "هذا التبرع ينبع من الاهتمام الخاص والرعاية الكريمة اللذين يوليهما ولي العهد الأمير محمد بن نايف لذوي الاحتياجات الخاصة، ومؤسسات العمل الخيري في مملكة الخير، التي تأتي مكملة لأهداف القيادة الرشيدة في توفير السبل الكفيلة لتحقيق العيش الكريم لكل أطياف المجتمع، بما فيه هذه الفئة الغالية من أبنائنا التي تستحق العون والاهتمام ليحظوا بحياة كريمة".

من جانبها، عبّرت رئيسة مجلس إدارة الجمعية نوال بابقي عن شكرها وامتنانها، وسائر أعضاء مجلس الإدارة، للأمير محمد بن نايف على هذه المساهمة السخية، داعيةً فاعلي الخير إلى اقتفاء أثره، كون "الجمعية" والمستفيدين من خدماتها في حاجة إلى مثل هذا الدعم الذي سينهي معاناة العديد من الأهالي، ويمنحهم الأمل في الحصول على رعاية متخصصة، وتعليم متميز لأبنائهم.

وأفادت رئيسة الجمعية أن "هذه الخطوة من شأنها ترجمة الخطة الاستراتيجية للجمعية إلى واقع ملموس، التي تسعى إلى إنشاء 5 مدارس نموذجية مماثلة ومختصة في مختلف مناطق المملكة وفق الحاجة، لتحقيق أهدافها في خدمة حوالى 45 في المئة من أطفال ذوي متلازمة داون في المملكة في حلول العام 2030، وذلك وفق البرنامج الزمني المحدد للعمل".
يذكر أن "جمعية صوت متلازمة داون" تنفرد بخدمة ودعم ذوي متلازمة داون وأسرهم في المملكة، من الميلاد وحتى التدريب المنتهي بالتوظيف، كما تطمح الجمعية بمستقبل يعيش فيه أفراد المتلازمة مستقلين منتجين ومقدَّرين في المجتمع، وتهدف إلى تمكينهم في المملكة من خلال التعليم ذي المستوى العالمي، والتدريب، والأبحاث والتوعية.
وتشير الدراسات إلى أن "متلازمة داون" هي أكثر حالات الاضطرابات الصبغية شيوعاً، وتحدث بنسبة طفل واحد لكل 691 ولادة طبيعية، ليتخطى عدد ذوي المتلازمة الذين لا يتلقون خدمات في المملكة، أكثر من 24 ألفاً، ما يشكل حاجة ملحة لتوسيع قاعدة الخدمات المقدمة لجميع الأعمار من أصحابها.

• تعليم الطائف" تشارك في تفعيل برنامج • الحماية من الإيذاء"

المصدر: جريدة الرياض الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1043840

الطائف - هلال الحارثي
أكد مدير تعليم الطائف الدكتور محمد بن حسن الشمراني، بالدور المحوري الذي يؤديه المرشد الطلابي في المدارس؛ لمتابعة حالات الإيذاء ومعالجتها في المدارس وإحالتها إلى الجهات التي ترعاها.
وقال بعد تدشينه الملتقى السادس للحماية من الإيذاء الذي تنظمه إدارة الإرشاد الطلابي بمشاركة القطاعات الحكومية: "المرشد الطلابي هو المسؤول عن تحقيق اهتمام الدولة في برنامج الحماية من الإيذاء، الذي يجد اهتمام من خلال الأوامر السامية التي جاءت لتعزز من دور لجان متابعة الحد من حالات الإيذاء"، مضيفا "إننا في التعليم جزء مهم في منظومة تحقيق هذا البرنامج".
وافتتح الدكتور الشمراني المعرض المصاحب للملتقى، الذي تضمن صوراً عن الإيذاء شاركت بها بعض مدارس البنين، ثم شهد عرضاً مرئي حول حقوق الأطفال، قبل أن تطلق جلسات الملتقى بثماني ورش عمل تتناول صور ومظاهر الإيذاء الجسدي والنفسي، وطرق الكشف عن الحالات والتعريف بنظام الحماية.

فيصل بن سلمان يطالب ويحض • تكافل" على تأهيل الأيتام لسوق العمل

المصدر: جريدة الرياض الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1043973

المدينة المنورة – سالم الأحمدي
رأس صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان بن عبدالعزيز أمير منطقة المدينة المنورة رئيس مجلس إدارة جمعية "تكافل" الخيرية لرعاية الأيتام بالمدينة أمس، اجتماع مجلس إدارة الجمعية بديوان الإمارة.

177 واستعرض الاجتماع الخدمات الجديدة والبرامج التي تقدمها، وفي مقدمتها برنامج تكافل للإسكان الذي استفاد منه يتمياً ويتيمة، إضافة إلى نادي تكافل الاجتماعي، وهو عبارة عن منشأة يستفيد منها اليتيم رياضياً وثقافياً واجتماعياً وترفيهياً ولبناء المهارات، علاوة على دراسة استثمار أوقاف الجمعية لتنفيذ الخطة المعتمدة سابقاً، لتحقيق الاستدامة المالية للجمعية.

وأكد الأمير فيصل بن سلمان، أهمية استمرار الجمعية في تنفيذ خطة العمل التطويرية لبرامج الجمعية وتعزيز برامج الرعاية الشاملة للأيتام في أجواء أسرية، ووفق منهجية علمية تتوافق مع ظروف الأيتام ومراحلهم العمرية، وتضمن لهم الاستقرار المعيشي في أجواء صحية جاذبة، موجهاً بتأهيل وتدريب الأيتام للانخراط في سوق العمل.

وقال أمين عام الجمعية عبدالمحسن الحربي، إن المجلس ناقش مبادرة جائزة المسؤولية الاجتماعية لخدمة اليتيم، واستعرض استعدادات الجمعية لشهر رمضان المبارك.

جدة تشهد فعاليات اليوم العالمي للسلامة والصحة المهنية

69 ألف حالة إصابة عمل سجلتها "التأمينات".. في عام

المصدر: جريدة الرياض الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1044004

جدة - ياسر الجاروشة

أكدت الإحصائيات الصادرة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في المملكة أن مجموع إصابات العمل خلال عام 1435هـ تقدر بـ69.241 حالة إصابة، احتلت منطقة مكة المكرمة المرتبة الأولى بعدد 11.706 حالات (شفاء بدون عجز 10.204 حالات، شفاء بعجز 1.447 حالة، وفاة 55 حالة) أي بنسبة 20.09 في المئة، تليها منطقة الرياض بنسبة 19.86 في المئة، ثم المنطقة الشرقية بنسبة 17.64 في المئة.

وأشارت الإحصاءات إلى أن عدد الوفيات الناتجة عن العمل في المملكة لعام 1435هـ 856 حالة وفاة بنسبة 1.5 في المئة، وعدد الإصابات بدون عجز 5105 حالات أي بنسبة 87.6 في المئة، أما الإصابات بعجز 6350 حالة أي بنسبة 10.9 في المئة.

وعلى صعيد متصل وبرعاية من مدير الشؤون الصحية بمحافظة جدة د. مبارك بن حسن ظافر تنطلق يوم الثلاثاء التاسع من شهر رجب 1436هـ ولمدة يومين فعاليات اليوم العالمي للسلامة والصحة المهنية 2015م بمدينة جدة، والتي ينظمها مستشفى الثغر العام، بمقر مركز التدريب والابتعاث بصحة جدة تحت شعار «شارك في بناء ثقافة الوقاية في الصحة والسلامة المهنية».

وتهدف الفعاليات إلى التصدي للعقبات وتحسين الوصول إلى خدمات وبرامج الرعاية الصحية وتقوية خدمات التأهيل وإعادة التأهيل وتوسيع نطاقها وتوفير بيئة عمل آمنة وصحية لتعزيز ثقافة السلامة والصحة والتي يمكن أن تساعد على تقليل عدد الوفيات والإصابات المرتبطة بالعمل، وستطرح الفعاليات العديد من المواضيع الهامة والتي ستناول خمسة محاور رئيسية يتحدث بها عدد من المتخصصين البارزين في مجال السلامة والصحة المهنية، كما تتضمن الفعاليات 16 محاضرة وأربع ورش عمل.

الانتخابات البلدية تنطلق في ذي القعدة بمشاركة المرأة لأول مرة

الدهمش: رفع نسبة الأعضاء المنتخبين إلى الثلثين بدلا من50 ٪

المصدر: جريدة المدينة الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م
اضغط هنا

سلوى حمدي – الرياض

أعلن عبدالرحمن الدهمش نائب رئيس اللجنة العامة لانتخابات أعضاء المجالس البلدية عن انطلاق الدورة الثالثة من انتخابات أعضاء المجالس البلدية في ذي القعدة المقبل، مبينًا أن هذه الدورة ستشهد عددًا من الخطوات التطويرية للعملية الانتخابية والتي تضمنها نظام المجالس البلدية الجديد.

وأكد أن الدورة الثالثة للانتخابات تتميزبمشاركة المرأة كناخبة ومرشحة، وسيتاح لها ولأول مرة ترشيح وانتخاب من ترى فيه المقدرة على النهوض بالخدمات البلدية، حيث أن آلية المشاركة النسائية والاستعداد لها تتم على مستوى المملكة وفق الضوابط الشرعية وبما يحفظ للمرأة السعودية خصوصيتها، وقد تم تكوين اللجان المحلية للانتخابات في جميع المناطق ومثلت المرأة ما نسبته 20% من هذه اللجان وذلك لمواكبة قرار السماح للنساء بالترشح والانتخاب.

جاء ذلك خلال رعايته نيابة عن وزير الشؤون البلدية والقروية لندوة المجالس البلدية الواقع والمأمول التي نظمها معهد الادارة العامة بالرياض صباح امس الاربعاء.

وقال في كلمة له خلال الندوة: «إننا في هذا اليوم الذي نلتقي فيه للحديث عن الواقع والآمال المعقودة على المجالس البلدية نترقب بتفاؤل كبير انطلاق الدورة الثالثة للانتخابات البلدية والتي ستبدأ اولى مراحلها في شهر ذي القعدة المقبل، إذ ستشهدهذه الدورة ولله الحمد جملة من التحديثات التطويرية للعملية الانتخابية والتي اقرها نظام المجالس البلدية الجديد الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/ 61) بتاريخ 1435/10/4هـ. وكلنا أمل بأن هذا النظام الجديد للمجالس سيكون أداة فاعلة لدخول مرحلة جديدة من التنمية البلدية بالمملكة في ظل تنامي الثقافة الانتخابية لدى افراد المجتمع السعودي.

وكشف عن ان من أبرز التحديثات التي ستشهدها الدورة الثالثة من الانتخابات البلدية رفع نسبة اعضاء المجالس البلدية المنتخبين إلى الثلثين بعد ما كان نصفهم من المنتخبين، بالإضافة إلى تخفيض سن التسجيل كناخب إلى 18 عامًا بدلًا من 21 عامًا مما سيعزز من مشاركة الشباب.

واوضح الدهمش أن نظام المجالس البلدية الجديد يمنح المجالس صلاحيات اوسع في مراقبة وتطوير الاداء البلدي؛ حيث حدد الفصل الثاني من النظام صلاحيات واختصاصات المجالس، فوفقًا للمادة الرابعة منه يتولى المجلس البلدي إقرار الخطط والبرامج البلدية ذات الصلة بتنفيذ مشروعات البلدية المعتمدة في الميزانية، ومشروعات التشغيل والصيانة، وأيضًا المشروعات التطويرية والاستثمارية إلى جانب برامج الخدمات البلدية ومشروعاتها، فيما أعطت المادة الخامسة والسادسة من النظام للمجلس البلدي الحق في اقرار مشروع ميزانية البلدية وكذلك حسابها الختامي.

جدير بالذكر أن مركز إعداد وتطوير القادة بمعهد الإدارة العامة نظم ندوة «المجالس البلدية: الواقع والمأمول» بهدف تشخيص واقع المجالس البلدية في المملكة وتحديد أهم المشكلات والتحديات التي تواجهها وسبل تطويرها، وتم تناول هذا الموضوع عبر ثلاث محاور رئيسة هي: واقع المجالس البلدية في تحسين الخدمات المقدمة للمواطنين، ومعوقات أداء المجالس البلدية لدورها، والرؤى التطويرية للمجالس البلدية في المملكة.

المفوض الدائم لحقوق الإنسان: المملكة سباقة في الحفاظ على الحقوق الشرعية

المصدر: جريدة المدينة الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م
اضغط هنا

المدينة – جدة
رفع المفوض الدائم لمجلس الوحدة العربية والتعاون الدولي ومنظمة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، في المملكة العربية السعودية معالي السفير الدكتور طارق أمين عبدالغفار محي الدين، التبريكات للقيادة الرشيدة على القرارات والأوامر الملكية الصادرة من لدن مقام خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز حفظه الله، ومؤكدًا أنها ستكون بإذن الله تعالى قرارات مباركة تدل على الرعاية التامة من ولي الأمر لمصلحة المواطن وحفاظًا على حقوقه الشرعية والتي هي من أساسيات حقوق الإنسان، مبينا أن المملكة سباقة في تطبيق كل معايير احترام حقوق الإنسان.وأضاف: أتقدم بخالص الشكر لحكومة خادم الحرمين الشريفين لما تقوم به من جهود لمصلحة المواطن وحفظًا ورعاية لحقوق الإنسان، كما قال: إننا نجدد البيعة لخادم الحرمين الشريفين ولولي عهده صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف، ولولي ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان، ونسأل الله أن يحفظ لبلدنا نعمة الأمن الأمان.

معبرا عن اعتزازه بالثقة الملكية .. وزير العمل لـ"عكاظ":

مستمرون في توطين الوظائف وتطوير بيئة العمل

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150430/Con20150430768384.htm

عدنان الشبراوي (جدة)
رفع وزير العمل الدكتور مفرج بن سعد الحقباني شكره وتقديره وامتنانه لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز على الثقة الغالية بتعيينه وزيرا للعمل.
وعبر، في تصريح لـ«عكاظ»، عن خالص الولاء للقيادة الحكيمة، مبايعا سمو ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وسمو ولي ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، داعيا الله ـ عز وجل ـ لهما التوفيق والسداد.
وقال الوزير الحقباني، في اتصال هاتفي صباح أمس مع «عكاظ»: إن «الثقة الملكية الغالية التي أولاني إياها خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز ـ يحفظه الله ـ بتعييني وزيرا للعمل تعد دافعا لبذل المزيد من الجهد والعطاء لتحقيق تطلعات القيادة وخدمة الوطن»، مضيفا «كافة الملفات التي تتابعها وتباشرها الوزارة، سواء توطين الوظائف ومعالجة قضايا البطالة أو تطوير وتحسين بيئة العمل وإجازة اليومين في القطاع الخاص أو ملف توظيف النساء

وتأنيث المحلات، جميعها ستكون محل العناية والمتابعة، وستظل محل الاهتمام»، مشددا على أن أعمال وملفات وزارة العمل لا ترتبط بأشخاص، بل بمنهج وفق عمل مؤسساتي، معربا عن شكره وامتنانه لوزير العمل السابق المهندس عادل فقيه الذي قدم عملا كبيرا وأسس للعمل المؤسساتي. وعبر الحقباني عن شكره وتقديره لفريق العمل في وزارته، واعدا بمواصلة الجهد والتعاون البناء مع كافة الجهات ذات العلاقة بما يخدم مصلحة أبناء وبنات الوطن.
وأكد أن وزارة العمل ستظل يدها ممتدة للجميع للتعاون وتنسيق الجهود، سواء مع الوزارات ذات العلاقة أو مع القطاع الخاص، واصفا التعاون بين الوزارة والقطاع الخاص بالعمل المتكامل والمتناغم.

طالبوا برفع رواتب القطاع الخاص.. اقتصاديون لـ "عكاظ":
السعودة الوهمية وزيادة الوظائف وإجازة اليومين تحديات "العمل"

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150430/Con20150430768389.htm

صالح الزهراني (جدة)
اعتبر اقتصاديون ان وزير العمل الجديد مفرج الحقباني يواجه تحديات كبيرة في قطاع التوظيف، من ابرزها رفع مستوى الوظائف والتصدى للسعودة الوهمية ورفع جاذبية السعوديين في القطاع الخاص.
في البداية، قال أمين عام غرفة جدة عدنان مندورة: إن الدكتور مفرج الحقباني ليس غريبا على وزارة العمل، وإنما هو أحد أبنائها التنفيذيين الأكثر خبرة بهموم الوزارة، التي تتصدى لواحدة من أكثر التحديات التي تواجهها وهي قضية البطالة التي بلغت أكثر من 12 % في المتوسط.
وأشار إلى شكاوى الكثيرين من طبيعة الوظائف التي يتم توفيرها للسعوديين، وأغلبها من وجهة نظرهم هامشية، لاتواكب التطلعات، معربا عن أمله في أن يواصل الوزير الجديد خطط سلفه لرفع مستويات الوظائف المقدمة للسعوديين بعد زيادة مستوى تأهيلهم على كافة المستويات. وطالب في هذا الشأن بضرورة الارتقاء بمناهج التعليم والحد من التخصصات النظرية واعداد البرامج اللازمة للتعرف على توجهات المواهب منذ سنوات عمرهم المبكرة.
وشاركنا الرأى الاقتصادي الدكتور عبدالله المغلوث، مشيرا إلى أن القطاع الخاص يعاني من السعودة الوهمية التي تمارسها غالبية الشركات من أجل الحصول على التأشيرات لاستقدام العمالة الوافدة فقط، مشددا على أهمية تشديد العقوبات لتصل إلى السجن والغرامة ضد المخالفين بتعدد أنواع المخالفات. وطالب بمواجهة صريحة وواضحة لملف العمالة السائبة التي تعج بها الشوارع، مشيرا الى ان هذه الظاهرة احدى تبعات تجارة التأشيرات التي ارتفعت الى 20 ألف ريال بحسب نوع المهنة.
وقال رئيس لجنة النقل في غرفة جدة رجل الأعمال سعيد بن علي البسامي، إن قضية البطالة في المملكة هيكلية، ويمكن التغلب عليها سريعا لو صدقت النوايا في القطاع الخاص الذي استفاد من دعم الدولة سواء بالأراضي أو القروض الميسرة. وأشار إلى وجود أكثر من 8 ملايين عامل وافد في القطاع الخاص حاليا، بينما لا يزيد عدد العاطلين السعوديين على أقصى تقدير عن 1.7 مليون إذا أخذنا بعين الاعتبار المنضمين إلى حافز وغيرهم. ورأى أن من أكثر القطاعات التي يمكنها استيعاب العمالة السعودية بدون تدريب كبير هو قطاع التجزئة، الذي يستوعب حاليا اكثر من مليوني وظيفة، مشيرا في السياق ذاته الى ان التوسع في السعودة لا يمكن ان يؤثر على رفع الاسعار كما يزعم البعض.
ودعا إلى ضرورة رفع مستويات الرواتب وحسم موضوع إجازة اليومين بعد أن كثر الجدل بشأنهما مؤخرا.

تقدم بشكوى للإدارة مطالباً بفتح تحقيق ومحاسبة المتسبب بالخطأ الطبي

مواطن: زوجتي دخلت المستشفى بزائدة وغادرته وأمعاؤها خارج جسدها!!

المصدر: جريدة سبق الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م
http://sabq.org/kv5gde

قاسم الخبراني- سبق- الرياض:
اتهم مواطن مستشفى الأمير محمد بن عبدالعزيز بـ"الرياض" بارتكاب خطأ طبي فادح - كما ذكر - أثناء إجراء عملية استئصال الزائدة الدودية لزوجته، تسبب في قطع الأمعاء، ونقلها إلى العناية المركزة؛ فتقدم بشكوى رسمية إلى إدارة المستشفى يطالب فيها بفتح تحقيق، حصلت "سبق" على نسخة منها.
وتفصيلاً، قال المواطن يحيى هادي معشي لـ"سبق": إن القصة بدأت فصولها عندما أحضرتُ زوجتي إلى قسم الطوارئ بمستشفى الأمير محمد بن عبدالعزيز، واتضح بعد إجراء الكشف الطبي أنها تعاني الزائدة؛ وتحتاج إلى عملية فورية لاستئصالها.
وأوضح أنه تم بالفعل إجراء عملية الاستئصال بالمنظار، وفي اليوم نفسه حدث تقيؤ عن طريق الفم وإفراز مادة خضراء اللون من مكان العملية، مشيراً إلى أنه تم إحضار الطبيب للكشف عليها مجدداً لمعرفة الأسباب، مؤكداً أنه أخبره بحدوث قطع في الأمعاء أثناء إجراء العملية، تسبب في المشكلة.
وأضاف "معشي": قال لي الطبيب إنها تحتاج إلى عملية أخرى، وهو ما حدث؛ إذ أُخرجت على ضوئها الأمعاء خارج جسدها؛ حتى يتم التعرف على موقع القطع، وأُدخلت بعدها قسم العناية المركزة لمدة أربعة أيام.
ولفت إلى أنه بعد أيام من العملية الثانية قرر الأطباء إجراء عملية ثالثة لإعادة الأمعاء إلى بطنها من جديد، وهو ما تسبب في إحداث شق كبير بالبطن.
وقال: أيعقل أن يتم إجراء ثلاث عمليات وعناية مركزة وإخراج أمعاء في عملية تعتبر الأسهل من بين العمليات، وتجرى في أقل المستشفيات إمكانات؟! موضحاً أنه تقدم بشكوى إلى إدارة المستشفى، يطالب فيها بفتح تحقيق ومحاسبة المتسبب في الخطأ الطبي الذي تعرضت له زوجته.
"سبق" بدورها، وإيماناً منها بإشراك جميع الأطراف في القضية، وذلك بإعطائهم حق الرد، تواصلت مع مستشفى الأمير محمد بن عبدالعزيز، ممثلاً بقسم العلاقات العامة، ووعدوا بالرد، وبعد أسبوع من الانتظار طلبوا إرسال الاستفسار مرة أخرى عن طريق إيميل الصحيفة؛ فتم إرساله الاثنين الماضي، إلا أنه لم يصل ردهم حتى ساعة إعداد هذا التقرير.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

البلاغات إلى وزارة التجارة تحمي المستهلك

المصدر: جريدة الاقتصادية السبت 6 رجب 1436هـ - 25 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/25/article_952464.html

كلمة الاقتصادية

استطاعت وزارة التجارة والصناعة أن تشرك المستهلك في حماية نفسه، فبعد أن كان المستهلك يطالب بتوفير الحماية له، أصبح له دور فاعل ورئيس في ذلك من خلال مركز البلاغات، وقد تلقى المركز منذ إنشائه قبل سنتين تقريبا أكثر من مليون مكالمة تضمنت شكاوى وبلاغات واستفسارات المستهلكين، وأكدت وزارة التجارة حرصها واهتمامها بالنظر في جميع البلاغات الواردة والعمل على معالجتها واتخاذ الإجراءات اللازمة في زمن قياسي، وأنها تعمل بعزيمة وإصرار على مضاعفة جهودها في سبيل توفير بيئة تجارية منظمة تحفظ حقوق المستهلكين، وتحميهم من أي ممارسات غير قانونية يقوم بها التجار في السوق أيا كانت صفتهم أو حجمهم التجاري.

لقد أظهرت إحصائيات مركز البلاغات معدلا مرتفعا لرضا المستهلكين عند مستوى 76 في المائة، في حين بلغ عدد المكالمات الواردة للمركز أكثر من ألف مكالمة، كما بينت الإحصائية، تصدر قضايا الغش والتموين والتستر والبيع على الخريطة وعدم الالتزام بشروط الضمان والتلاعب بالأسعار وعدم توفير قطع الغيار وعدم وجود بطاقة السعر، وقد دعت وزارة التجارة والصناعة العموم والمهتمين للتواصل للإبلاغ عن شكاواهم عبر تطبيق "بلاغ تجاري"، الذي يمكن المستهلك من تقديم البلاغات عن المخالفات التجارية مع إمكانية إرفاق صور وموقع المخالفة بشكل مباشر ليسهل التعامل مع المخالفة.

إن المستهلك هو خط الدفاع الأول في حماية السوق من الأفعال الضارة التي يمارسها بعض التجار من شركات ومؤسسات وأفراد بعيدا عن أعين الرقابة، التي مهما بذلت من جهد فلن تستطيع الحضور في كل مكان لتقف على المخالفات. وهنا يأتي دور المستهلكين الذين يقع عليهم ضرر مادي وصحي من جراء المخالفات التجارية وأهمها الغش التجاري، حيث هناك أيضا معاناة للتجار فهم يخسرون، لأن من يسوق منهم للسلع والبضائع ذات الجودة يخسر بسبب المنافسة غير المشروعة، ولذا فإن دور التجار مساعدة وزارة التجارة والصناعة في الإبلاغ عن المنافسين غير النظاميين ممن يروجون للعلامات التجارية المقلدة أو المزيفة، وليس غريبا أن تصل الخسائر الناجمة عن الغش التجاري، طبقا للتقديرات غير الرسمية في دولة بحجم السعودية، إلى 40 مليار ريال سنويا. وإن كان هناك من يقول، إن هذه الخسائر أكبر من ذلك بكثير. وتقول وزارة التجارة في المملكة إن عدد البلاغات الرسمية عن الغش التجاري يصل إلى 15 ألف بلاغ شهريا، وهي فعلا في تزايد مستمر، إذا لم تتوافر الأدوات الناجعة والمؤثرة.

أما الجولات التفتيشية القوية فيجب أن تكون دائمة ومستمرة على جميع مصانع الغذاء ومخازن المستوردين، مع تطبيق المعايير الصارمة في فسح تلك المنتجات المستوردة، فزيادة الطلب الذي يسرع من العملية الإنتاجية ترى فيه بعض مصانع الغذاء فرصة للتسويق السريع الذي يشوبه الاحتيال والإضرار بالمستهلك، وهو فعل يستوجب العقاب على الشركات المنتجة والقائمين عليها.

كما أن دور الغرف التجارية في حماية المستهلك يتجاوز الحقوق الخاصة للمستهلكين إلى حماية السوق ومنع الغش وفرض إلزامية القانون وإغلاق فرص التسويق الرديء للمنتجات وحماية المجتمع من تلك المنتجات السيئة، خصوصا ما له تأثير في السلامة أو تترتب على استعماله أخطار تمس صحة الإنسان وحياته، ويعلق المجتمع أملا على دور قادم للغرف التجارية بالتعاون مع الجهات الرسمية لتوفير ضمانات الجودة في السلع والبضائع والغذاء والدواء، من أجل حماية أفضل للمستهلك.

رشوة "العمل" للقطاع الخاص

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 7 رجب 1436هـ - 26 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150426/Con20150426767604.htm

سعيد السريحي

لم تكتف التعديلات التي اقترحتها وزارة العمل في مشروعها لتعديل نظام العمل أن أباحت لأصحاب القطاع الخاص ومؤسساته في تعديلها للمادة الثامنة والتسعين تشغيل العاملين تسع ساعات يوميا، بل أجازت لهم كذلك في تعديل المادة التاسعة والتسعين أن يبلغوا بساعات العمل عشر ساعات، وذلك لبعض فئات العمال وبعض الصناعات التي تم وصفها بالخطيرة والضارة، ووزارة العمل التي أشارت في تعديلها لهذه المادة إلى أن تحديد فئات العمال وكذلك تحديد تلك الصناعات يتم بقرار من الوزير، لم تشر في تعديلاتها لهذه المادة والمادة التي سبقتها إلى أن زيادة الساعة في المادة الثامنة والتسعين والساعتين في المادة التاسعة والتسعين تستدعي زيادة نسبة في الأجر ما دام الأصل الذي تنبني عليه أجور العمال والموظفين هو العمل ثماني ساعات يوميا، وهو المعمول به في القطاع الحكومي العام، والذي ينبغي أن تكون ساعات العمل فيه هي الأنموذج المتبع، والذي يشكل أي انحراف عنه تمييزا بين موظفي القطاعين العام والخاص.

غير أن الأكثر إثارة للاستغراب أن تكون زيادة ساعات العمل إلى عشر ساعات يوميا مرتبطة بالمهن التي أقرت وزارة العمل بأنها «خطيرة وضارة» دون أن تلحظ الوزارة أن زيادة ساعات العمل في هذه المهن الخطيرة والضارة تضاعف من تعرض العاملين فيها للخطر والضرر، خصوصا مع ما يتعرضون له من انهاك وعدم قدرة على التركيز بعد ساعات العمل الطويلة في اليوم الواحد، ولا يمكن الاعتداد في هذا المقام بالحديث عن أن زيادة تلك الساعات لفترة مؤقتة، فالضرر والتعرض للخطر أمر محتمل حتى لو كانت هذه الزيادة في الساعات لأسبوع واحد فقط.

وإذا كانت وزارة العمل قد قامت بهذه التعديلات على النظام في إطار سعيها لإقرار منح إجازة العاملين في القطاع الخاص إجازة يومين في الأسبوع، فإن زيادة ساعات العمل على هذا النحو المجحف لا يمكن فهمه إلا أنه محاولة لإرضاء القطاع الخاص كي يتقبل قرار منح العاملين فيه إجازة يومين، ورشوته بهذه الساعات الإضافية كي يتوقف عن معارضته لهذا القرار الذي يساوي بين موظفي القطاعين العام والخاص في التمتع بإجازة اليومين.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

التقاعد القانوني غير التقاعد حقيقة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/27/article_952867.html

د. صالح السلطان

أحيل الآلاف على التقاعد الحكومي من بداية هذا الشهر الهجري رجب، وأصبح اسمهم الوصفي أو القانوني متقاعدين. أما الحكم بأنه، أي المتقاعد، ما زال قادرا على الإنتاج أو انتهى عمره الإنتاجي فقضية أخرى، تقررها حالة وظروف المتقاعد وليس النظام. فقد تستمر القدرة الإنتاجية للمرء سنوات بعد التقاعد النظامي، بل قد تمتد إلى الثمانينيات من العمر، فضلا من الله.

وتأكيدا، يحث ديننا السمح على العلم من المهد إلى اللحد، وعلى العمل مدى الحياة؛ لأنها قصيرة جدا بالنسبة لحياة المؤمن في الدار الآخرة، ثم إنها مزرعة للآخرة. ينبغي أن تكون حياة المؤمن كلها عطاء، وكلما طال العمر ازدادت الخبرة، والإحالة على التقاعد القانوني لا تعني إحالة على التقاعد حقيقة. ولعل التفكك من قيود الرسميات مساعد على الفكر وشحذ الهمم وعلى توفير وقت لأداء أعمال نافعة للمجتمع، لا لأجل مصلحة دنيوية فقط، بل لعمل تبقى آثاره وينفع صاحبه في أخراه.

من المهم التذكير بأن العمر التقاعدي الحكومي " 60 سنة بالهجري"، يعادل نحو 58 سنة ميلادية، وفي هذه السن لا يزال المرء غالبا قادرا على العطاء وما زال يملك قوة إنتاجية، ولولا ذلك لما كان سن التقاعد "الحكومي" في عموم ما يسمى الدول المتقدمة، وفي مؤسسات القطاع الخاص "في المملكة وغير المملكة" يتجاوز 58 سنة بسنوات، قد تبلغ أو حتى تتجاوز خمس سنوات. ومن ثم يطالب البعض بزيادة العمر التقاعدي، خاصة مع شدة اعتمادنا على الغير، لكن هذه النقطة خارج نطاق المقال.

في المتقاعدين ثروة من المعرفة والخبرة، يمكن استثمارها في العمل التنموي وغير التنموي. ويبقى على المتقاعد تقييم وضعه والجد في البحث عن الفرص للاستفادة من وقته، بدلا من الكسل والملل، وقوعا تحت وهم فوات قطار الشغل.

لكن أهمية الحصول على عمل تتفاوت بين شخص وآخر، فهناك كثير من المتقاعدين من ذوي الدخل المنخفض، يقابله زيادة أعباء الحياة عليهم، وأن يساعدهم المجتمع على الحصول على عمل خير من بقائه مسكينا، وخير من إعطائه مالا على سبيل أو بما يشبه الصدقة. وهناك أشخاص لديهم خبرات كبيرة لا بد من الاستفادة منها، وبين هذين النوعين حالات وأنواع. وإذا كان الشخص المتقاعد يتمتع بتأهيل وخبرات متميزة أو مكلفا بتكوينها، فالمجتمع خاسر أكثر من الشخص عند عدم الاستفادة منه. ولذا أرى أنه ينبغي تطوير النظام القائم بما يتيح إمكان الاستفادة من المتقاعد نظاما عدة سنوات، براتب يشابه راتب موظف قبيل تقاعده، دون مساس براتبه التقاعدي. على أساس أن الجهة المستفيدة لا شأن ولا علاقة لها بصرف الراتب التقاعدي.

هل أدعو إلى تطبيق المقترح السابق على كل المتقاعدين؟ طبعا لا. التطبيق يتركز على المهن والوظائف التي يكثر فيها الاستعانة بغير سعوديين.

على سبيل المثال، أساتذة الجامعات السعوديون يمثلون نسبة ليست عالية من منسوبي الجامعات، لا سيما أن هناك جامعات حكومية جديدة وهناك كليات وجامعات أهلية أيضا، والأستاذ الجامعي يصبح في قمة نضجه الفكري في الخمسينيات والستينيات. وينطبق الكلام على مهن أخرى كالمهن الصحية والهندسية والمالية.

في نطاق الحديث السابق، سيثار سؤال: أيهما أولى بالعمل: العاطل أم المتقاعد؟ مبدئيا، العاطلون عن العمل أحق بالوظائف من المتقاعدين، لكن يجب أن نفرق بين المتقاعد، وهو في أوائل الستينيات وغير المتقاعد في السبعينيات، والمتقاعد من ذوي الدخل المنخفض غير المتقاعد من ذوي الدخل فوق المنخفض. والمتقاعد من ذوي الكفاءة والخبرة غير قليل المهارات. هناك كفاءات كثيرة متقاعدة ينبغي الاستعانة بها في مجالات عدة حكومية وغير حكومية. خاصة مع النقص الواضح في المؤهلين في تخصصات كثيرة.

ولكن نجاح الاستعانة بأولئك معتمد على عوامل من أهمها قدر ما يعطونه من مقابل. وأرى حاجة إلى تطوير النظام القائم في توظيفهم. وقد طرحت في المقال مقترحا في هذا التطوير.

الملك يتصدى للعنصرية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
اضغط هنا

عبدالرحمن اللاحم

خلال أسبوع واحد أرسلت القيادة السعودية ثلاث رسائل شديدة الوضوح، بشأن التعاطي مع ملف بالغ الحساسية، وهو الخطاب العنصري، سواء أكان طائفياً أم عرقياً، إذ كانت الرسائل حاسمة وحازمة؛ بأن الدولة ستقف بقوة ضد أية ممارسات عنصرية، تنال من لُحمة هذا البلد المؤسس على فسيفساء مختلفة من الأعراق والمذاهب، وحَّدها المؤسس - رحمه الله- تحت راية واحدة، فأصبح هذا الوطن سقفاً وأرضاً لكل من حمل هويته بغض النظر عن أية تفاصيل هامشية أخرى.

الرسالة الأشد وضوحاً وصرامةً جاءت من أعلى سلطة في الدولة، وهو خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز؛ حين أصدر أمره بمنع الأمير ممدوح بن عبدالرحمن من المشاركة في جميع الأنشطة الرياضية، وأيضاً من المشاركة في جميع وسائل الإعلام الحكومية المسموعة والمرئية والمقروءة؛ على إثر تلفظه بعبارة عنصرية ضد الأستاذ عدنان جستنية في برنامج تلفزيوني، وجاء الرد بشكل عاجل من الملك بهذا القرار الذي يؤكد أن اللحمة الوطنية خط أحمر، لا يمكن السماح بتجاوزه، بغض النظر عن أية اعتبارات أخرى، قد يظن بعضهم أنها تجعلهم في دائرة مميزة، يقولون ما يشاؤون بلا محاسبة.

وفي السياق ذاته و(الهدف) جاء قرار وزير الدفاع الأمير محمد بن سلمان بشأن تغريدة لأحد العسكريين، هدَّد فيها سكان القطيف بعبارات طائفية نتنة؛ بإحالة ذلك العسكري إلى التحقيق ومحاكمته محاكمة عسكرية في حال ثبوت تلك التغريدة ونسبتها إليه، فالقرار جاء بشكل سريع؛ لأن الوضع لا يسمح بالتراخي مع مثل تلك الممارسات التي قد تتزايد إذا لم تُواجَه بصرامة وحزم، ولاسيما في أجواء المواجهة مع مليشيا الحوثي الذي يريد بعضهم أن يستغلها؛ لتصفية حساباته الطائفية وتقيؤ هذا الهراء الذي ينال من وحدة الوطن وتماسكه.

الرسالة الأخرى جاءت من وزير التعليم الذي أمر بفتح تحقيق في واقعة نقل معلمة، يعتقد بأن سبب نقلها كان بسبب تحريض طائفي بغيض من إمام مسجد غرَّد عنها، ودعا إلى نقلها من مدرستها بسبب أنها لا تشبهه مذهبياً، ويبدو أن بعض البيروقراطيين الخانعين لتلك الفئة استجاب لهم، فنُقلت لهذا السبب، وننتظر نتائج التحقيق لنرى رد الفعل من الوزارة، التي يفترض ألا تكون أقل من رد فعل القيادة العليا للدولة المتمثلة بالملك سلمان بن عبدالعزيز. فمن لا يعي خطورة الخطاب الطائفي والعنصري على اللحمة الوطنية من القيادات الإدارية لا يستأمن على إصدار القرارات الإدارية المتعلقة بالموظفين المغايرين له في مذهبه أو قبيلته.

أتمنى أن تتوج تلك الخطوات بإصدار نظام الوحدة الوطنية الذي ينص صراحة على تجريم الممارسات العنصرية كافة، سواء أكانت على أساس طائفي أم مناطقي أم قبلي أم على أساس الجنس؛ حتى نؤسس لأرضية قانونية صلبة؛ لمواجهة هذا الداء الذي تراخينا كثيراً في مواجهته والتصدي له.. فمتى وُجدت القاعدة القانونية المجرمة لتلك الممارسات سيحسب العنصريون ألف حساب لكل كلمة أو تغريدة يكتبونها، فمن لم يتعلم من مدرسته أو بيته نبذ العنصرية واستهجانها فالقانون سيتطوع بتعليمه ذلك إذا ما طُبق القانون على الجميع بلا استثناء لأحد من أحكامه مهما علا شأنه أو كثرت ألقابه.

إلى متى تبقى المطلقة ضحية في أنظمتنا؟

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1043310

د. هتون أجواد الفاسي

تحفل قضايا الأحوال الشخصية التي لم يصدر لها قانون بعد، بالكثير من الفجوات القانونية التي تنوء بها كواهل النساء في بلادنا. وعندما أستخدم كلمة "تنوء" فإنني أختار أخف الألفاظ التي لا تكفي مفردات اللغة العربية للتعبير عن هذا الحمل العظيم الواقع على نسائنا بشكل مستمر ومطرد ونظامي وفق القوانين التي تحاصر المرأة أينما اتجهت إذا طرأت على حالتها الاجتماعية حالة أخرى غير الزواج السعيد.

وصحيح ان وزارة العدل تعمل على مراجعة كثير من لوائحها وقوانينها حتى تصبح أكثر تسامحاً مع المرأة ومراعاة لظروف المرأة. فنجد أن هناك أوامر صارمة بالتسريع في تحصيل النفقة للمطلقة وللحاضنة ولحصولها على الأوراق الثبوتية اللازمة لها ولأبنائها حتى لا تتعطل حياة أو تعليم أحد منهم وكل ما يترتب على هذه الأوراق، لكن الفجوات القانونية كثيرة ويحسن كثير من الرجال استغلالها.

ففي إحدى هذه الفجوات استغلال بعض الطلقاء لطليقاتهم المادي الذي تناوله الكثيرون والكثيرات ولم يعد خافياً على مسؤولين أو مشرعين أو نساء أو رجال. وفي ظل أن النساء في بلادنا، كما في معظم بلاد العالم، الأضعف مادياً لظروف تتعلق باختلاف الكادر الوظيفي وفي حالتنا الفرص الوظيفية المحدودة أمام المرأة حتى في الوظائف الموازية لوظائف الرجال والتي تسمح للرجال بكثير من الإضافة إلى رواتبهم وتحسين أوضاعهم المادية لا تتوفر للنساء، وظروف تتعلق بضعف نسبة النساء العاملات في السعودية واللاتي يمكن أن يعتمدن على أنفسهن مادياً، فعدد العاملات لا يصل إلى المليون في حين أن عدد الإناث يبلغ العشرة ملايين في التعداد الرسمي، فضلاً عن أن نسبة المردود المادي من عمل هؤلاء النساء أضعف بمراحل جمة عن مثيلها بين الرجال نظراً للحؤول دون وصول النساء إلى المناصب العليا والمجزية التي يمكنها أن تحسن في أوضاعهن الاقتصادية حقيقةً. ومن سوف يتصدى ويذكر لي البلايين الموجودة باسم نساء في البنوك السعودية، حبذا لو يأتي عليها بتفاصيل حقيقية وليس دِعائياً يمكن أن يشرح حقيقة هذه الخرافة في وجهة نظري، فمهما كان ميراث النساء أو أرصدتهن الخاصة فلن تصل هذه الأرقام الفلكية.

وفيما يتعلق بحالة المطلقات فهن يعانين من عدد من المترتبات على الطلاق تفقدهن الكثير من مكتسباتهن المادية السابقة وعلى رأسها البيت. فمهما شاركت المرأة في بناء البيت أو أقساطه أو فرشه أو الصرف عليه، فكما نعلم، أنه من النادر أن توثق النساء ما ينفقنه في إطار الأسرة، وبالتالي تفقد كل حقوقها. ويسرع الطليق بإخراج طليقته من بيتها مجرد أن يقع الطلاق في استمتاع بمشاهدتها تتشرد من بيت إلى بيت أو تضطر للبحث عن شقة أو بيت لا يقبل صاحب عقارها بتأجيرها باعتبارها امرأة لن يتمكن من تحصيل إيجاره منها في حال لم تسدد.

قضية السكن قضية مأساوية تعاني منها مئات الآلاف من المطلقات. وعلى الرغم من وجود جهات تحاول تعويض النساء هذه الحاجة كوزارة الشؤون الاجتماعية أو وزارة الإسكان، لكن النساء يُواجهن بتفاصيل بيروقراطية تجعل استفادتهن من هذه الخدمات محدودة في ظل تحايل الرجال على طليقاتهم بكل الأشكال التي تسكت عنها القوانين.

فالحالة التي أمامي على سبيل المثال، حصلت المرأة فيها على الطلاق واحتفظت بالأطفال، لكن طليقها لم يقبل أن يوافق على حضانتها إياهم رسمياً، لكنه تركهم معها "تفضلاً" من عنده وحتى يتهرب من الإنفاق عليهم، وفي ظل عدم وجود صك حضانة معها لا يمكنها مطالبة الرجل بالبيت، ولا بالنفقة بعد أن "أثبت" لدى القاضي إعساره. كما لا يمكنها الحصول على بيت في مشروع الإسكان الذي يشترط صك الحضانة. وعلى الرغم من أن هذه المرأة كانت هي من يصرف على البيت طيلة فترة زواجها التي امتدت إلى قرابة العشرين عاماً لمختلف الحجج، ونظراً لأنها من تعمل وهو عاطل بمزاجه كان يعتمد عليها عشرين سنة والآن على زوجة أخرى. فهي أصبحت بلا مأوى ومع أطفال لن تفرط فيهم وعملها وراتبها لا يغطي شيئاً مما تنوء به قائمة مديونياتها من إيجار وأقساط وتموين لا تنتهي.

الظلم ظلمات يوم القيامة، لكن الرجل الظالم مع قصور أنظمتنا وتمسكها ببيروقراطية لا تعي منطلقها، يترك مئات الآلاف من نسائنا تحت رحمة صروف دهر غير مقبول أن تستمر إلى يومنا هذا وما نراه على أرض الواقع يتنافى مع العدل جملة وتفصيلاً.
تحتاج أنظمتنا إلى مراجعة الكثير وإيجاد الحلول السريعة للكثير من المآسي التي نشاهدها يومياً ليس بالاستثناء والمكرمات الموقتة وإنما بتغيير القوانين وإنفاذ القرارات التي تشارك فيها المرأة قانونية وشرعية وأخصائية اجتماعية وعالمة اجتماع ونفس واقتصاد وإدارة حتى نضمن سيادة العدل والحياة الكريمة لها.

مأساة أم في دار المسنين

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
http://www.alyaum.com/article/4063331

سكينة المشيخص

هناك ثغرات اجتماعية ليس لها من مبرر على الإطلاق، وتسمح بنفاذ إشكاليات عميقة في نظامنا الاجتماعي، بعضها بجهل من البعض، وأخرى مع سبق الإصرار والترصد في غياب تام للوعي الإنساني والديني والأعراف الاجتماعية، وفي جميع الأحوال ندخل في دوامة من الصراع النفسي حول مترتبات الأخطاء الاجتماعية التي تقذف إلينا قصصا واقعية غاية في السوء.
اطلعت مؤخرا على قصة خبرية لسيدة أفنت شبابها في تربية أبنائها ورعايتهم، فيما انتهى بها الحال وحيدة في دار المسنين، بعد حياة قاسية مع والدهم قررت معها طلب الانفصال الذي حصلت عليه، وكان نتيجة ذلك اتساع الفجوة بينها وبين أبنائها الذين لم ينصفوها، على حد قولها.
تقول السيدة إن سيطرة والدهم الظالمة وسكوتها المستمر جعلهم يتمادون عليها باستمرار وينتهجون نهج والدهم في تعنيفها، هنا بالضرورة نضع أكثر من سطر على تعنيفها، فهو يعقل موضوعيا من الزوج، أما من الأبناء فذلك يضعنا في حالة التباس ذهني لا يمكن تصوره، أيّا كان حجم السيطرة الأبوية على تفكيرهم تجاه والدتهم لأن الفطرة تأبى وترفض الاتجاه للأم على هذا النحو غير اللائق.
مبررات الأولاد في تعنيفهم لأمهم تعود إلى المحافظة على الصورة العائلية بعدم انفصالها من والدهم مهما اشتد ظلمهم لها، ولكن الأسوأ هو أن يمارسوا عنفا عليها وترتحل إلى دار المسنين، فذلك أسوأ الصور الإنسانية والاجتماعية إن كانوا يحرصون على صورة زاهية في خارجها وفي باطنها آلام ومعاناة.
لا يمكن لأي صورة اجتماعية أن تكون مقبولة على حساب متاعب الأم، وارتكاب رذيلة العنف بحقها تحت أي مبرر ضرب من الخروج من أوسع أبواب الرحمة والسلام الداخلي والرقي الإنساني، وما يمكن أن يثير القلق من التحولات الاجتماعية السلبية هو أن تبرز مثل هذه الحالات دون معالجات مهنية وعلمية لخبراء الاجتماع.
أشكال العنف التي تتعدد وتطال المرأة والطفل كثيرة، وقصصها تطفح أسى وألما، ولذلك نحتاج لما هو أكثر من احتضان الضحايا، بالتحول إلى الوعي المجتمعي الذي يعاني من خلل في تقييم وتقويم الأمور وخروجها عن السيطرة في بعض الأحيان، المطلوب توازن في السلوك الفردي داخل المنظومة الاجتماعية بحيث تتم مراعاة الأولويات والجوهر وليس المظهر.
تلك الحالة مؤشر لخلل في فكرنا تجاه الأولويات التي يتم فها تجنيب الأم أي أضرار أو مظاهر عنف، بل وحمايتها لكل ما يخترق سلامتها النفسية، فالفطرة السليمة ترفض أي أضرار قد تلحق بها، لأنها الأصل الإنساني وغيرها فروع لا يمكن تقديمهم عليها، ذلك ضد المنطق وغير قابل للاقتناع به.

إهمالهم إدانة لكم!!

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150429/Con20150429768170.htm

عزيزة المانع

توقير الكبار في السن وتقديمهم في المجالس وإكرامهم بمساعدتهم، هو أصل ثابت في الثقافة العربية، ونحن نفخر بهذه الثقافة، نرى فيها برا وتعبيرا عن الامتنان والوفاء. ووفقا لهذه الثقافة يتوقع أن يكون المتقاعدون في مجتمعنا من أفضل كبار السن حالا في العالم، إلا أن بعض المسنين يعيشون حالا من المعاناة والمشقة المادية والنفسية ولا يجدون من يعينهم، فرواتبهم التقاعدية تتدنى إلى القدر الذي يقل كثيرا عن الحد الأدنى للعيش الكريم، إضافة إلى أن مرتبات المتقاعدين جامدة لا تدرج فيها علاوة سنوية، فتظل تكاليف الحياة تتضاعف والغلاء يتنامى والراتب باق على ما كان عليه منذ بداية صرفه!!

وما يزيد الحال سوءا أن المتقاعدين، لتقدم سنهم، يندر أن يجدوا عملا بديلا يعوضون به ما حدث من نقص في دخلهم، فضلا عن سريان الضعف الطبيعي في قواهم البدنية والذهنية بحيث لا يمكنهم بدء مشاريع تجارية صغيرة يستعينون بها على شظف العيش.

من هنا، يبدو مقترح وضع حد أدنى للمرتب التقاعدي (لمن بلغ السن النظامية) بحيث لا يقل عن خمسة أو ستة آلاف ريال، مع إدراج علاوة سنوية في المرتب، ضرورة يتطلبها مقتضى الحال، لا تزيّدا وترفا، وذلك لضمان تلبية المرتب للاحتياجات المعيشية الضرورية.

أتوقع أن هذا القول قد لا يعجب مؤسستي التقاعد والتأمينات الاجتماعية، لكنه حق الموظف عليهما، أما إن لم يروه حقا له، فليعدوه نوعا من المسؤولية الاجتماعية التي يجب عليهما القيام بها، فهما بهذا الفعل يسهمان في الدعم الاقتصادي لكثير من الأسر المحدودة الدخل في المجتمع.

وبصورة عامة، هناك حاجة إلى توفير معيشة أفضل للمتقاعدين وغيرهم من المسنين، فلم لا تقوم وزارة الخدمة المدنية بإصدار بطاقة للمتقاعد الذي بلغ الستين أو تجاوزها تؤهله للحصول على تخفيض بنسبة 50 % في مختلف الخدمات العامة مثل خطوط الطيران والقطارات والنقل العام والشقق المفروشة والفنادق والمستشفيات والصيدليات والمكتبات والنوادي الرياضية ورسوم تأشيرات الممرضين والسائقين والمرافقين والخدم. وتقوم وزارة العمل بالإشراف على عقد اتفاق تعاوني مع بقية المؤسسات الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص لتفعيل خدمة تلك البطاقة؟!

نحن كما تقول الإحصائيات، مجتمع شاب، أي أن نسبة المسنين في المجتمع هي النسبة الأقل، ولن يضير القطاع الخاص تقديم مثل تلك التحفيضات لمن تجاوزوا الستين، فهم لا يشكلون سوى شريحة صغيرة بين فئات المجتمع، فضلا عن أن ذلك يعد جزءا من المسؤولية الاجتماعية التي عليهم الوفاء بها.

التعليم والنمو الأخلاقي

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=26076

عبدالله المطيري

لا بد أن يتبنى التعليم ثقافة التغيير والتطوير في المجتمع، حتى لا يفشل في مهمته الأساسية، وهي الاستجابة لطبيعة الحياة البشرية القائمة على التعلم من التجارب والدفع باتجاه مستقبل أفضل

الحديث عن التعليم والأخلاق يحتاج إلى توضيح من البداية، فالأخلاق هنا قد تفهم على الأقل على معنيين: الأول أن تعني الأخلاق مجموعة من الأوامر والنواهي والمقاييس التي تحدد أسلوب حياة الناس. المعنى الثاني أن تعني الأخلاق العناية بالآخر والتعاون معه. المعنى الثاني هو المقصود بالأخلاق في مقالتي هذه والمقالات التي تليها. وبالتالي فإن موضوع المقالة هو عن علاقة التعليم بنمو الطالبات والطلاب أخلاقيا كأفراد يعيشون مع الآخرين. نفكر في التعليم هنا كنشاط يمكن أن يساعد في إخراج المجتمع من هذه الأزمة: حين تضعف أخلاق التعاون في المجتمع وتنتشر سلوكيات الأنانية والعزلة فإن مؤسسات المجتمع تعمل من خلال فرض الشروط الضرورية لاستمرار الحياة الاجتماعية. بمعنى أن كل ما هو ضروري للحياة الاجتماعية من أمن وأمانة وثقة وحفظ للحقوق المتبادلة يتم فرضه بالقوة بدلا من أن يكون جزءا مقبولا ومتعارفا عليه داخل الجماعة البشرية. فرض هذه القوانين بالقوة يزيد من ضعف أخلاق التعاون لأن أخلاق التعاون تقوم على الاختيار بحرية وقناعة. الفرض هنا يعزز أنانية الأناني ويعيده إلى ذاته بدلا من أن يجمعه بالآخر. التعليم هنا يأتي كتجربة يمكن أن تعمل على فك هذه الأزمة. طبعا هذا أحد الاحتمالات، الاحتمال الأكبر أن يعمل التعليم على إعادة الأزمة الاجتماعية ذاتها.

التعليم، وأقصد به التعليم المدرسي هنا، بيئة مصممة لكي يمكن التحكم فيها. بمعنى أنها وإن كانت بيئة طبيعية ضمن النسيج الاجتماعي إلا أنها وإلى درجة كبيرة بيئة اصطناعية تخضع لشروط وإدارة تختلف عن غيرها من المؤسسات الاجتماعية. أغلب أطفال الحي يجتمعون يوميا في مكان واحد، وهذا المكان تتم إدارته بطريقة مقصودة ومحددة. بمعنى آخر فإن أطفال الحي يتوجهون يوميا إلى مكان استثنائي يمكن أن يوفر لهم بيئة مختلفة ويمكن أن يكون مجرد امتداد للبيت والحارة. المدرسة هنا بالنسبة للطفل عالم آخر، عالم مفتوح خارج حدود الأسرة. المدرسة فرصة للخروج من إدارة الأسرة في البيت إلى تجربة أخرى تدار من قبل آخرين.

دعونا نفكر في هاتين الحالتين: الحالة الأولى لدينا طفل يعيش في أسرة يديرها والده العنصري. والده يكره السود ويسميهم بالعبيد ويلصق بهم كل الصفات البشعة التي يمكن أن نتخيلها في البشر. وكنتيجة لذلك فهو يمنعه من اللعب معهم والاختلاط بهم وتكوين صداقات معهم. إلى عمر السابعة وهذا الطفل تحت السيطرة الكاملة لإرادة والده وتجربته في الحياة فعلا خالية من اللقاء المباشر والطبيعي مع أي طفل أسود. حين يبلغ هذا الطفل السابعة من العمر ويذهب لمدرسة الحي فإنه هنا يخرج من إدارة والده الكاملة لحياته إلى إدارة مختلفة. هنا نحن أمام فرصة وأمل لا نعلم كيف ستكون. الاحتمال الأول أن تكون المدرسة تدار بعقلية تشبه عقلية الأب، وبالتالي فإن الطفل لن يجد فرصة مختلفة للتعرف على الأطفال السود في مدرسته. المدرسة هنا لا تحتاج بالضرورة أن تعزل الأطفال عن بعضهم، ولكنها يمكن أن تساعد في استمرار العنصرية من خلال إهمالها وعدم مواجهتها. أي أن لا تتبنى المدرسة مفاهيم المساواة بين البشر وتترك الانحيازات الثقافية خارج المدرسة تستمر داخلها. الاحتمال الثاني أن تقدم المدرسة بيئة مختلفة وأنموذجا مغايرا من خلال توفيرها بيئة سليمة ومشجعة لهذا الطفل أن يختلط بالأطفال الآخرين رغم كل الاختلافات بينهم.

الحالة الثانية لطفلة تعيش في بيت يؤمن بالمساواة بين الجنسين وبحقوق موازية للفتاة في مجتمعها. هذه الطفلة في عمر السابعة تتوجه إلى مدرسة الحي لتواجه احتمالات شبيهة بالاحتمالات التي واجهناها في المثال السابق. أولا: احتمال أن تتوجه الطفلة إلى مدرسة تقوم على فكرة التمييز ضد المرأة وترسم لها خط حياة يختلف تماما في الحقوق والمسؤوليات

عن الذكور. الاحتمال الثاني أن تدعم المدرسة ثقافة المنزل وتعزز في هذه الطفلة شعورها بالمساواة واستحقاقها للمشاركة الاجتماعية الكاملة. هذه الأمثلة يمكن أن توضح لنا الاحتمالات التي يمكن أن يلعبها التعليم في التغييرات الاجتماعية.
السؤال هنا: كيف يتبنى التعليم ثقافة تغيير في المجتمع ومن أين تأتي هذه الفئة التي تدير التعليم وتسعى إلى التغيير؟ هذا سؤال جوهري ويفتح الاحتمال على علاقة التعليم بالمجتمع. من جهة التعليم المعزول عن المجتمع يفصل التعليم عن الواقع ويخل حالة وهمية وحالة انفصام تضر أكثر مما تنفع. من جهة أخرى التعليم الذي لا يحمل روح التغيير والتطوير يفشل في مهمته الأساسية وهي الاستجابة لطبيعة الحياة البشرية القائمة على التعلّم من التجارب والدفع باتجاه مستقبل أفضل. إذن هنا الموازنة الضرورية تتحقق حين ينبع التعليم من التجربة الاجتماعية المباشرة، ولكنه يستجيب مباشرة إلى طبيعة التعليم وهي الاستفادة من الخبرات والتجارب والعمل على مستقبل أفضل للجميع.
في المقالات القادمة سأقدم أطروحات في ملامح التعليم الذي يمكن أن يساعد في مساعدة وتعزيز النمو الأخلاقي عن الطالبات والطلاب. أي التعليم الذي يمكن أن يساعد الطفل على أن يرى الطفل المجاور له ويرتبط به ويعلم أن وجودهما المشترك أساسي في حياة كل منهما. التعليم الذي يساعد كل طفل على ألا يتصرف وكأنه وحده الموجود في العالم. أن يساعده على إدراك شراكته للآخرين هذا الكون وهذا العالم.

فاعلية وزارة الإسكان

المصدر: جريدة الرياض الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 أبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1044133

راشد محمد الفوزان

وزير الإسكان المكلف عصام بن سعيد، قام بدور وحراك كبير متسارع وفعال ومباشر نحو مشكلات وعثرات الإسكان التي طال أمد انتظار الحلول، ولعل حزمة القرارات الفاعلة التي تمت خلال الأيام الماضية تبين ذلك، سواء من خلال وزارة الإسكان أو الصندوق العقاري، ولعل من القرارات المنتظرة هي التوجيه لتأسيس بنك إسكاني وهي بلورة أكبر لدور الصندوق العقاري، أيضا الشراكة مع القطاع الخاص والمطورين، وهذه الشراكة مهمة وحاسمة، لكي يقوم كل مطور بالمساهمة بحل مشكلة الإسكان، والمطور ليس مالك أراض في الأساس، فهو يشتري الأرض أو يطورها وهو لا يمكلها، فالمطور ليس عقاري أراض كما قد يلتبس على البعض، وحين صرح معالي الوزير بضرورة شراكة القطاع الخاص فهي "الحل" الحقيقي للإسكان، فالوزارة لن تحل مشكلة الإسكان منفردة، فهي ليست مطورا سكنيا، بل مشرع ومنظم واستراتيجي للقطاع، وهي من سيدير دفة الإسكان بخطط موضوعية وتوجيهها، من خلال الشراكة مع القطاع الخاص كجزء من الحل وليس كل الحل. فالحلول كثيرة ومتعددة لحل مشكلة الإسكان منها دعم المطورين بقروض، والسماح ببناء لنفس البناء السابق، وتحويل القرض السكني وغيره.
وزارة الإسكان وفق هذه التوجيه ولازال لديها الكثير من العمل والحلول، تتحرك بإيجابية كبيرة وداعمة ومهمة، وهذا ما يضع الجميع أمام مسؤولياتهم بحل أزمة السكن، بأن تفعل دور المطورين، والاستماع لهم، فهم ليس مشكلة بل جزء من الحل، واختزال مشكلة الأزمة الإسكانية بسعر الأرض هذه ليست كل المشكلة فهي جزء، فحتى "فرضاً" انخفضت قيمة الأرض 30% أو نحوه هل يعني الحل أتى وانتهت مشكلة الإسكان؟! الواقع يقول لا، فهناك نمو سكاني، وطلب ينمو، والحاجة كبيرة لمطورين، ومقاولين، ومزيد من الأراضي المخدومة المطورة، فمزيد من العرض والطرح للأراضي المطورة هي أهم الحلول، فزيادة العرض سيوفر عرضاً وتنافساً سعرياً حقيقياً، وهنا دور البلديات بأن تحسم مشكلة المخططات بأن لا تزيد عن 6 أشهر بأي حال من الأحوال، ولا ننسى مشكلة الأراضي والصكوك التي عليها إشكاليات ملكية إو أرث ونحوه، فهناك كم كبير من الأراضي عليه إشكالات لم تدخل العرض بالسوق، وقد تطول مشكلاتها والنظر بها، والحلول يجب أن تحسم قانوناً كملكية لها، وبالتالي دخولها لسوق الإسكان والعرض وهذه مهمة.
حلول الإسكان نرى بوادرها واضحة وفعالة ومميزة وجيدة، وهي لن تكون بيد وزارة الإسكان فقط، فالبلديات لها دور ووزارة العدل لها دور ووزارة التجارة لها دور وغيرها، الحلول هي "بحزمة" حلول فعالة وجيدة، وهو ما نشاهده

ويحتاج زمناً ووقتاً، سواء من وزارة الإسكان أو التجارة أو العدل أو البلديات، والكل يلمس المشكلة ويعيشها ويعملون عليها لا شك به، نحتاج الوقت والثقة بمن كلفوا بهذا العمل من ولاة الأمر الذين يسعون بحل مشكلة تؤرق من لا يملكون السكن، وهي تلوح بالأفق الحلول.

لماذا التأخير يا مجلس الشورى؟

المصدر: جريدة الوطن الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=26089

ياسر الغسلان

سبق أن كتبت أكثر من مرة أن العنصرية ما زالت مرضا مستشريا في مجتمعنا، فعلق البعض أن الوضع في بعض دول التوتر والحروب الطائفية مثل العراق وسورية والآن في اليمن، هي البؤر التي يمكن لنا أن نعدّها تعيش حالة من العنصرية والطائفية.

أما في مجتمعنا فإننا، ولله الحمد، ننعم بمجتمع مثالي لا تشوبه أي مظاهر أو ممارسات عنصرية.

دعونا ننظر إلى الأمر بشكل يتماشى مع نظرة التبجيل التي يفضلها هؤلاء، فرغم تهوينهم المستمر للأمر نجد أن أعلى سلطة في البلاد -خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز- أكد مرارا على ضرورة "التصدي لأسباب الاختلاف ودواعي الفرقة، والقضاء على كل ما من شأنه تصنيف المجتمع بما يضر بالوحدة الوطنية"، ونبه وسائل الإعلام بـ"عدم إثارة ما يدعو إلى الفرقة أو التنافر بين مكونات المجتمع".

ورغم أن التوجيهات واضحة من خلال الممارسة الفعلية للقيادة في هذا الصدد، نجد أن مجلس الشورى المعني بالتشريع في جميع القضايا التي تهم المواطن لا يزال عاجزا عن إصدار أي قرار بخصوص الأنظمة التي تحارب العنصرية وتجرمها، وآخرها "نظام المحافظة على الوحدة الوطنية" الذي قدمه ستة من أعضائه.

لا أعلم لماذا يطول النقاش والبحث والتمحيص في المجلس المبجل، وبالتالي يتأخر صدور قرار بتمرير النظام وتفعيله، وهو الذي يهدف إلى "صيانة تماسك النسيج الاجتماعي من مخاطر النعرات العرقية والقبلية والمناطقية والطائفية والتصنيفات الفكرية المهددة للسلم الأهلي والوحدة الوطنية، وتجريم التحريض على الكراهية أو التمييز أو التعصب ضد الأشخاص بسبب انتمائهم العرقي أو القبلي أو المناطقي أو المذهبي أو الفكري"، فهل يحتاج المجلس إلى لجان منبثقه وورش عمل و"لِلّت والعجن" كي يعي أن الوطن اليوم هو في أمس الحاجة إلى نظام يحمي وحدته من عبث العنصريين والانعزاليين والمناطقيين والطائفيين؟!

أود أن أذكّر من يعتقد أننا مجتمع خال من العنصرية بقصص التفريق بين الزوجين لعدم تكافؤ النسب! واحتفالات المزايين التي تمجد القبيلة على حساب الوطن! وقصة نقل معلمة في مكة لمكتب تعليم الجموم لأسباب عنصرية! وتهديد عسكري عبر "تويتر" لأهل القطيف الأمر الذي دعا وزير الدفاع للتوجيه بفتح تحقيق معه! وكثير من القصص التي ينقلها الإعلام أحيانا ويسكت عنها أحيانا أخرى.

غدا.. "لجنة حقوق الإنسان العربية" تناقش التقرير الأول المقدم من لبنان

المصدر: جريدة اليوم السابع الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م
اضغط هنا

أكد الدكتور هادى بن على اليامى رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية، على انعقاد الدورة السابعة الخاصة بمناقشة التقرير الأول المقدم من الجمهورية اللبنانية، وفقا للمادة 48 من الميثاق العربى لحقوق الإنسان، غدا الاثنين بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة. يذكر أن لجنة حقوق الإنسان العربية "لجنة الميثاق"، هى أول آلية تعاقدية عربية معنية بقضايا حقوق الإنسان والحريات الأساسية فى المنطقة من خلال رصد ومتابعة حالة حقوق الإنسان فى الدول الأطراف والوقوف على قيامها بالتزاماتها المنصوص عليها فى مواد الميثاق العربى لحقوق الإنسان، واتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة للتطبيق الأفضل، وتعزيز خطى الدول الأطراف فى حماية حقوق مواطنيها.

اليمن:ربع مليون نازح و70 في المئة تحت خط الفقر

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - أحمد الجروان
قدمت وزيرة الإعلام اليمنية نادية السقاف شكرها وتقديرها لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز على وقفته المشرفة لنصرة الشعب اليمني في قضيته العادلة لإعادة الشرعية اليمنية وأمن اليمن اللذين سلبهما مجرمو الحرب من دون أن يراعوا القيم الإسلامية والإنسانية والوطنية.
جاء ذلك خلال مؤتمر صحافي عقد أمس في مقر السفارة اليمنية بالرياض، بحضور أعضاء اللجنة العليا لإغاثة اليمن، وزير الإدارة المحلية عبدالرقيب فتح، ووزير حقوق الإنسان عزالدين الأصبحي، ووزير النقل بدر باسلمة، والقائم بأعمال السفارة اليمنية في المملكة زين القعيطي، وعدد من مندوبي منظمات الإغاثة الإنسانية، ووسائل الإعلام السعودية والعربية والأجنبية. وأوضحت أن الخطوة التي ستقوم بها الحكومة اليمنية حالياً هي معالجة الجوانب الإنسانية الطارئة التي يعاني منها الشعب اليمني داخل اليمن وخارجه من النازحين من دون تمييز، من خلال اللجنة العليا للإغاثة التي أمر بإنشائها الرئيس اليمني عبدربه منصور هادي، برئاسة دولة نائب الرئيس خالد محفوظ بحاح، وعضوية عدد من الوزراء، والجهات ذات الاختصاص. وأفادت أن اللجنة تهدف إلى تنسيق الجهود الإنسانية الإغاثية، مشيرة إلى أنه تم تصميم موقع على الإنترنت للتواصل مع اللجنة في تقديم المساعدات ونقل أخبار الإغاثة أولاً بأول (www.Yemenrelief.net). ودعت المجتمع الدولي والمنظمات الدولية والإقليمية للاستجابة العاجلة من أجل إغاثة اليمن، مؤكدة أن ميليشيات الحوثي وأعوانهم من قوات علي صالح، يستخدمون المدارس والمستشفيات والمرافق العامة لتخزين السلاح فيها.

وأعلنت الوزيرة أن محافظة عدن وتعز والضالع «مدن منكوبة»، وتعاني انفلاتاً أمنياً كبيراً، مشيرة إلى أن مستشفى عدن الجمهوري تحاصره حالياً ميليشيات الحوثي، ما اضطر الفريق الطبي للصليب الأحمر إلى مغادرة المستشفى، كما تم إجلاء المرضى خوفاً على سلامتهم. وأوضحت أن الحكومة الشرعية لليمن قررت رفع مذكرة من طريق فريق قانوني بأسماء أشخاص إلى محكمة الجزاء الدولية المعنية بجرائم الحرب ضد الإنسانية نظير ما ارتكبوا من قتل بحق الشعب اليمني الأعزل.

من جهته، قال وزير النقل بدر باسلمة إن مهمة النقل في هذه المرحلة تتركز في ثلاثة محاور رئيسة، تتمثل في معالجة 25 ألف لاجئ عالقين في دول العالم، وتسهيل مهمة دخول السفن والطائرات الإغاثية والتجارية التي تحمل المواد الغذائية بالتنسيق مع قوات التحالف. وأشار باسلمة إلى أن لدى اللجنة حالياً 180 تصريحاً جوياً تمت إجازتها، و48 تصريحاً عبر المنافذ البرية خمسة منها تصاريح تجارية، وجاري العمل على استكمال 15 تصريحاً خلال اليومين المقبلين. بدوره، كشف وزير حقوق الإنسان ومسؤول الإعلام في لجنة الإغاثة عزالدين الأصبحي أن اللجنة أحصت حتى الآن ألف قتيل في اليمن على يد قوات ميليشيات الحوثي في عدن، وتعز، والضالع، وبلغ عدد الضحايا في تعز وحدها أكثر من 100 قتيل إضافة إلى عدد من الجرحى، مبيناً أن قناصة الحوثي يقتلون يومياً في عدن أكثر من 15 شخصاً. وبخصوص الجرحى، أوضح وزير حقوق الإنسان اليمني أن الإحصاءات سجلت حالياً أكثر من 5 آلاف جريح منهم أطفال ونساء ومسنون، مؤكداً أن الرقم يتضاعف جرّاء استمرار بطش الميليشيات المتمثل في استخدام السكان كدروع بشرية، والزج بالأطفال القصر في أتون حربهم الدامية.

وذكر أن عدد اليمنيين المحتاجين للخدمات الصحية المباشرة بلغ 9 ملايين شخص على الأقل، فيما أفادت إحصاءات منظمات الأمم المتحدة أن العدد يصل إلى 12 مليون يمني بحاجة ماسة إلى التدخل والمساعدة الإنسانية العاجلة. ولفت الأصبحي النظر إلى أن الصراع في اليمن الذي قاده الحوثيون وأعوانهم تسبب في تدمير 365 ألف منزل في اليمن تدميراً كلياً، إضافة إلى تدمير جزئي لمئات الآلاف من المنازل، علاوة على المستشفيات.

وأوضح أن عدد النازحين اليمنيين منذ بداية اعتداءات الحوثيين بلغ في الداخل اليمني حتى الآن ربع مليون نازح، إلى جانب ألف لاجئ في جيبوتي يعيشون أوضاعاً إنسانية صعبة تحتاج إلى التدخل السريع. وقال إن البنى التحتية في اليمن تتعرض لضرب تدميري ممنهج من قوات ميليشيا الحوثي وأعوانهم من ضمنها المدارس والجامعات، موضحاً أن 250 ألف طالب وطالبة جامعية فقدوا دراستهم هذا العام نتيجة هذه الاعتداءات العدوانية، علاوة على فقد أكثر من مليون طالب وطالبة مدارسهم. وأضاف أن 70 في المئة من اليمنيين يعيشون الآن تحت خط الفقر، بسبب الحصار الجائر للميليشيات وأتباعها، داعياً المنظمات الإنسانية إلى سرعة التدخل لإنقاذهم. وكشف الأصبحي أن الحوثيين دمروا معظم قنوات الإعلام الرسمية في اليمن، وأقفلوا المواقع الإلكترونية الإخبارية، واختطفوا الناشطين والناشطات اليمنيين لعدم نقل الواقع الأليم الذي يعيشه الشعب اليمني هناك، فضلاً على تعقب المكالمات الهاتفية، وتعطيل الاتصالات على المحافظات التي يعتدون عليها. وبهدف التسريع في إجراءات الإغاثة ودخول المركبات للموانئ اليمنية، وجهت لجنة الإغاثة بضرورة الالتزام بالإجراءات التالية وهي: التقييد بتعبئة استمارة طلب السماح ولفترة كافية لا تقل عن أسبوع من موعد دخول المركبة، على أن تكون الأولوية في هذه المرحلة للمواد الغذائية والأدوية الطبية ومواد الإغاثة، وتتحمل الشركات الملاحية مسؤولية نقل الأشخاص أو البضائع أو المواد غير المدرجة في استمارة الطلب، مع التقيد بالبرنامج الزمني المقيد في بيانات طلب الدخول. ووضعت لجنة الإغاثة عبر وحدة العمليات التابعة لها بريداً إلكترونياً للتواصل معها في طلب إيصال الإغاثات:

Yemen.transport@gmail.com
transport@yemenrelief.net

• الأمم المتحدة للمرأة" يطرح خطة لجعل المساواة بين الجنسين واقعا ملموسا

المصدر: جريدة الميثاق العربى الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م
http://www.elmethaq.net/woman/118553.html

أصدرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة ، تقريرا جديدا يجمع بين حقوق الإنسان ووضع السياسات الاقتصادية من أجل الدعوة إلى إدخال تغييرات بعيدة المدى على أجندة السياسة العالمية يكون من شأنها أن تؤدي إلى تحويل الاقتصادات وجعل حقوق المرأة والمساواة واقعا ملموسا.

وينظر التقرير بشكل متعمق إلى ما كان يمكن أن يؤول إليه حال الاقتصاد لو كان يعمل حقا لصالح للمرأة، بما يحقق منفعة الجميع في نهاية المطاف.

وأثبت تقرير "تقدم نساء العالم" الذي تم إطلاقه في سبع دول، أن الأجندة الاقتصادية البديلة التي يحددها لن تخلق فقط مجتمعات أكثر إنصافا، ولكنها ستؤدي ايضا إلى إنشاء قطاعات تشغيل جديدة ، على سبيل المثال في اقتصاد الرعاية.

ويأتي نشر التقرير في الوقت الذي يجتمع فيها المجتمع الدولي لتحديد أجندة تحولية جديدة للتنمية المستدامة، كما أنه صدر بعد 20 عاما من المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في الصين ، وهو المؤتمر التاريخي الذي حدد أجندة طموحة للنهوض بالمساواة بين الجنسين.

ويشير التقرير الذي وزعه المركز الإعلامي للأمم المتحدة بالقاهرة إلى أن مؤتمر بكين، تم إحراز تقدم كبير به من قبل العديد من المجتمعات، ولا سيما فيما يتصل بالنهوض بحقوق المرأة القانونية ، وفي عصر يتميز بثروة عالمية غير مسبوقة، كما يظهر التقرير، فإن الملايين من النساء لا زلن يعملن في الوظائف ذات الأجر المتدن والنوعية الرديئة ويحرمن حتى من المستويات الأساسية للرعاية الصحية ولا يمكنهن الوصول إلى المياه النظيفة والصرف الصحي اللائق.

وعلى الصعيد العالمي، يشارك نصف النساء فقط في القوى العاملة، مقارنة مع مشاركة ثلاثة أرباع الرجال فيها وفي المناطق النامية ، فإن ما يصل إلى نسبة 95٪ من عمالة المرأة هي عمالة غير نظامية أي في وظائف غير محمية بقوانين العمل وتفتقر إلى الحماية الاجتماعية.

ويشير التقرير إلى أن المرأة لا تزال تحمل عبء أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر التي كان من شأن سياسات التقشف وتخفيض الإنفاق تكثيفها فقط ولبناء اقتصادات أكثر إنصافاً وأكثر استدامة تعمل لصالح النساء والرجال على حد سواء، فإن المستقبل القائم على اتخاذ المزيد من نفس الإجراءات لن يكون ذا جدوى بعد الآن.

وقالت فومزيلى ملامبو نكوكا، المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمراة، : "مواردنا العامة لا تتدفق في الاتجاهين الذين هناك حاجة ماسة لهما: على سبيل المثال، لتوفير المياه الصالحة للشرب والصرف الصحي، والرعاية الصحية الجيدة، والخدمات اللائقة لرعاية الأطفال والمسنين.

وحيثما لا توجد الخدمات العامة، فإن النساء والفتيات يتحملن عبء العجز في هذه الخدمات".

وأضافت: "هذا نتاج الرعاية التي تعاقب النساء ظلماً بسبب تحملهن عبء الموارد التي لا توفرها الدولة، وهي تؤثر على مليارات النساء في جميع أنحاء العالم. نحن بحاجة إلى سياسات تجعل من الممكن لكل من النساء والرجال رعاية أحبائهم دون الحاجة إلى التخلي عن أمنهم الاقتصادي واستقلالهم".

ويقدم هذا التقرير القائم على الشواهد عشر توصيات رئيسية للقيام بإجراءات يمكن للحكومات وغيرها اتخاذها من أجل المضي قدما نحو اقتصاد يعمل حقاً لصالح للمرأة، بما يعود بالنفع على الجميع.

ويحدد التقرير رؤية يكون الاقتصاد العالمي فيها مناسباً للمرأة، وتتمتع فيه بالمساواة في الحصول على الموارد الإنتاجية والحماية الاجتماعية، ويوفر لها دخلا كافيا لدعم مستوى معيشة لائق. وفي مثل هذا الاقتصاد، سيحظى العمل الذي تقوم

به المرأة بالاحترام والتقدير؛ وسيتم فيه القضاء على الصور النمطية حول ما يمكن للنساء والرجال القيام به وما ينبغي عليهم القيام به. وسيكون بمقدور المرأة العمل والعيش دون التعرض للعنف والتحرش الجنسي.
ويُظهر التقرير أنه على الصعيد العالمي، يُدفع للنساء في المتوسط أجر أقل ب ٢٤٪ من أجر الرجال. والثغرات بالنسبة للمرأة التي لديها أطفال أوسع من ذلك: في جنوب آسيا، على سبيل المثال، فإن الفجوة في الأجور بين الجنسين هي ٣٥٪ للمرأة التي لديها أطفال (مقارنة مع ١٤٪ بالنسبة للمرأة التي لا أطفال لديها). ويصبح انخفاض معدلات المشاركة في القوى العاملة، والثغرات في الأجور بين الجنسين ونقص فرص الحصول على المعاشات التقاعدية بمثابة عقوبة رعاية كبيرة بالنسبة للنساء. ففي فرنسا، والسويد، وخلال فترة حياتها، يمكن للمرأة أن تتوقع أن تكسب أقل بنسبة ٣١٪ مما يكسبه الرجل. وأن تكسب في ألمانيا ٤٩٪ أقل مما يكسبه الرجل. وفي تركيا، يمكن لأمرأة عادية أن تتوقع أن يكون ما تكسبه أقل بنسبة مذهلة هي ٧٥٪ عما يكسبه الرجل خلال فترة حياته.
ويتم حصر النساء في مجموعة محدودة من المهن المقوّمة بأقل من قيمتها. على سبيل المثال، ٨٣٪ من العاملين في المنازل في جميع أنحاء العالم هم من النساء، ولا يتمتع نصفهن تقريبا بالحق في الحصول على الحد الأدنى للأجور.
وحتى عندما تنجح المرأة في مكان العمل فإنها تواجه عقبات لا تواجه عموماً نظرائها من الرجال. في الاتحاد الأوروبي، على سبيل المثال، عانى ما نسبته ٧٥٪ من النساء في وظائف الإدارة والوظائف الفنية العليا وما نسبته ٦١٪ من النساء العاملات في مهن قطاع الخدمات شكلا من أشكال التحرش الجنسي في مكان العمل أثناء فترة حياتهن.
ومن شأن اقتصاد مصمم بشكل يأخذ احتياجات المرأة في الاعتبار أن يمنحها صوتا مساوياً فيما يتصل بعملية صنع القرار الاقتصادي: من الطريقة التي يتم فيها إنفاق الوقت والمال داخل منازلهن؛ إلى الطرق التي يتم فيها جمع وتخصيص الموارد على المستوى الوطني؛ إلى كيفية تعيين المعايير الاقتصادية الأوسع من قبل المؤسسات العالمية.
ولا يزال تمثيل المرأة منقوصاً في المناصب القيادية الاقتصادية، من النقابات إلى مجالس إدارة الشركات، ومن وزارات المالية إلى المؤسسات المالية الدولية. وعضوية المرأة في النقابات آخذة في النمو في بعض البلدان، لكنها نادراً ما تصل إلى المناصب القيادية العليا. في عام ٢٠١٤، تراوحت نسبة تمثيل المرأة في ستة من مجالس المؤسسات الاقتصادية العالمية الأكثر نفوذا فيما بين ٤ إلى ٢٠٪ .
من خلال دراسات حالة وأمثلة ملموسة عن التغيير من بوليفيا الى بوتسوانا، يدعو التقرير إلى تحقيق نقلة نوعية في نهج الحكومات والمؤسسات المالية والأعمال التجارية والمجتمع المدني فيما يتصل بالتخطيط للسياسة الاقتصادية وحقوق الإنسان، من أجل التوصل إلى أجندة اقتصادية بديلة تكون المرأة وحقوقها في صميمها.
ويعلق محمد الناصري ، المدير الإقليمي لمنظمة الأمم المتحدة للمرأة للدول العربية، قائلا "من المخزي أنه في عام ٢٠١٥، لا زالت النساء يكسبن أقل من الرجال في شتى أنحاء العالم. والأكثر مدعاة للقلق هو الوجود غير المتناسب للمرأة في سوق العمل بالمنطقة العربية رغم الطفرة التي شهدها قطاع التعليم مؤخراً." ويضيف الناصري:"نحن بحاجة إلى أنماط جديدة للتفكير، وأساليب أكثر حداثة لإشراك الحكومات والمجتمعات المحلية في مسألة تمكين المرأة اقتصادياً".
ويقول الناصري إن التقرير أبرز خطوات ملموسة يتعين اتخاذها، بما في ذلك خلق فرص العمل، وتشجيع الابتكار وفرص إقامة مشروعات الأعمال، وإقرار الحاجة إلى الرعاية، ومعالجة مسألة الأعمال غير مدفوعة الأجر والأعمال المنزلية - التي تظل عبئاً يثقل كاهل كافة النساء - على سبيل المثال لا الحصر ملمحا إلى أن مسألة الاستقلال المالي، والمقدرة على المساهمة في التزامات الأسرة والمجتمع المحلي، تشكل خطوة مهمة أخرى صوب تحقيق التمكين، ويتعين علينا وضعها كهدف نصب أعيننا ينبغي تحقيقه.
وفي توصياته الرئيسية، يؤكد التقرير بأنه بامكان الحكومات، باستخدام المزيج الصحيح من السياسات الاقتصادية والاجتماعية، أن توفر وظائف لائقة للنساء (والرجال)، وأن تضمن أن يتم الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر التي تساهم في استدامة جميع الاقتصادات وأن يتم دعمها. ويذكر التقرير أنه يمكن للخدمات الاجتماعية المصممة تصميما جيدا (مثل الصحة وخدمات الرعاية) وتدابير الحماية الاجتماعية (مثل المعاشات التقاعدية) أن تعزز أمن الدخل للمرأة، منذ الولادة وحتى الشيخوخة، وأن تعزز قدرتها على اقتناص الفرص الاقتصادية وتوسيع خيارات حياتها.
ويقول التقرير إنه يمكن لسياسات الاقتصاد الكلي، بل ينبغي عليها، أن تدعم إعمال حقوق المرأة، من خلال خلق اقتصادات دينامية ومستقرة، ومن خلال توليد العمل اللائق وتعبئة الموارد لتمويل الخدمات العامة الحيوية. ويتعين على الحكومات أن تذهب إلى ما هو أبعد من المقاييس القديمة كنمو الناتج المحلي الإجمالي وانخفاض معدلات التضخم، وأن تقوم بدلاً من ذلك بقياس النجاح فيما يتصل بإعمال حقوق الإنسان.
ويشدد تقرير هيئة الأمم المتحدة للمرأة على أن حقوق المرأة الاقتصادية والاجتماعية كالحق في وظيفة لائقة، والحق في الرعاية الصحية وفي حياة خالية من العنف والتمييز جميعها حقوق مصونة في معاهدات حقوق الإنسان التي وقعت عليها جميع الحكومات في العالم تقريباً والحكومات مسؤولة في نهاية المطاف عن تحقيق هذه الحقوق لكنها لا تستطيع أن تفعل

ذلك وحدها فالمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص هي من بين الأطراف الفاعلة التي تصوغ معالم الاقتصاد. وهي جميعاً بحاجة للخضوع للمساءلة من جانب المجتمع المدني والجمهور كي تؤدي دورها على النحو المنشود.
لن تؤدي التغييرات المقترحة في التقرير إلى جعل الاقتصاد يعمل لصالح النساء فقط ولكنها ستفيد أيضا الغالبية العظمى من الرجال الذين لا يعمل الاقتصاد لصالحهم أيضاً. ويرى التقرير أن التقدم الذي تحرزه المرأة هو تقدم لصالح الجميع.

كاريكاتير

المصدر: جريدة المدينة الاحد 7 رجب 1436هـ - 26 إبريل 2015 م اضغط هنا	
المصدر: جريدة عكاظ الاحد 7 رجب 1436هـ - 26 إبريل 2015م http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150426/Cartoon201504266415.htm	

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م

اضغط هنا

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 8 رجب 1436هـ - 27 إبريل 2015م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150427/Cartoon201504276417.htm

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م

http://www.alriyadh.com/1043229

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 9 رجب 1436هـ - 28 إبريل 2015م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150428/Cartoon201504286419.htm

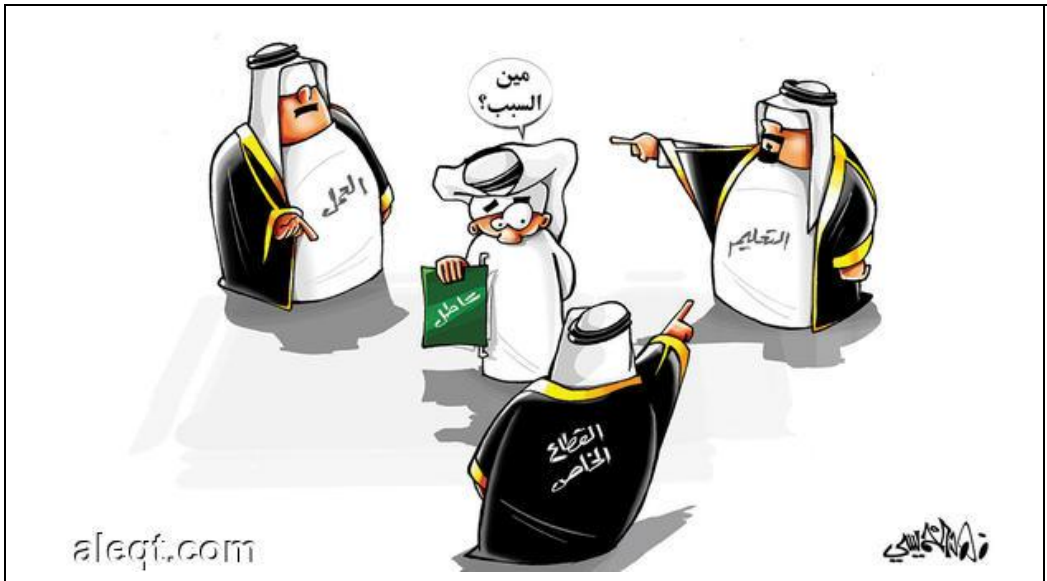	الإلكترونية الاقتصادية www.aleqt.com **المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م** http://www.aleqt.com/2015/04/29/article_953454.html
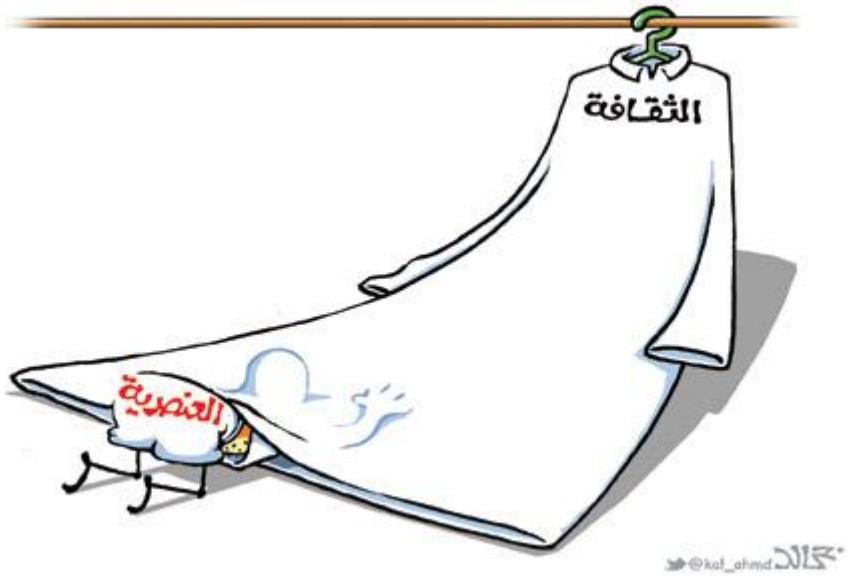	الوطن al-watan **المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 10 رجب 1436هـ - 29 إبريل 2015م** http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6237

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150430/Cartoon201504306424.htm

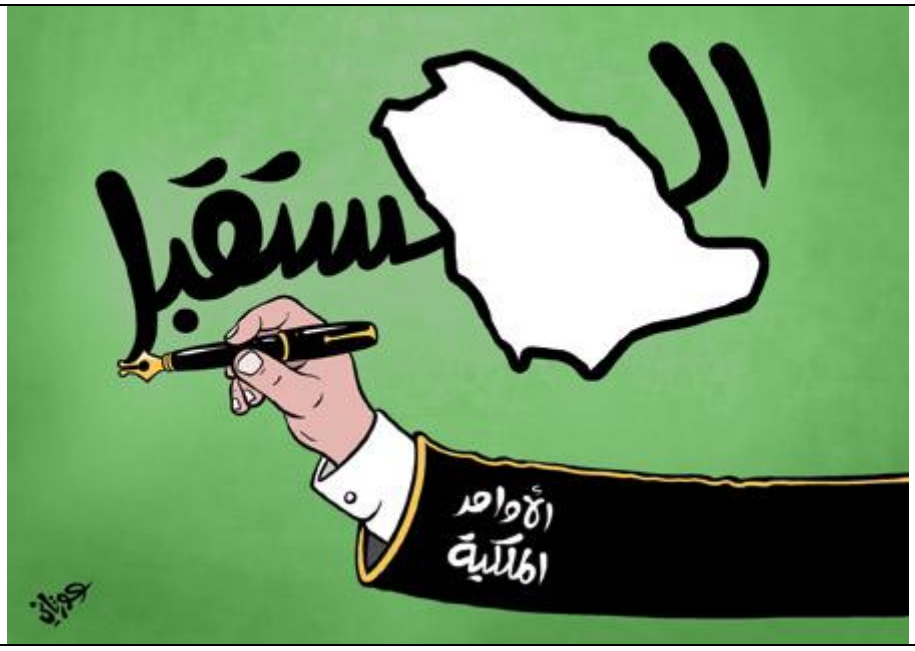

المصدر: جريدة الوطن الخميس 11 رجب 1436هـ - 30 إبريل 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6241